جامعة يحى فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

عنوان المذكرة:

تحديث الجهاز المصرفي الجزائري لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

- وكالة تابلاط -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: مالية وبنوك

إعداد الطالبتين:

- بوزارة سمية
- حبيش أمينة

الأستاذ المشرف:

د. معوشي عماد

بن قيدة مروان	أستاذ محاضر "ب" المدية	رئيسا
معوشي عماد	أستاذ محاضر" ب " المدية	مقررا
كروش نور الدين	أستاذ محاضر" ب " المدية	عضو ممتحن

السنة الجامعية: ٢٠١٦/٢٠١٧

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

عرفت الجزائر تغيرات وإصلاحات اقتصادية مختلفة ومن ضمنها المجال المصرفي، حيث ورثت نظاما مصرفيا قائم على أساس ليبرالي نتيجة تبني فرنسا المستعمرة النظام الرأسمالي، لكن بعد الاستقلال حاولت الجزائر تبني سياسة التخطيط، بالإضافة التأميم المبكر للبنوك هذا الأخير نجم عنه اختلال وظيفي وهيكلي مازال مستمرا في النظام المصرفي، نتيجة عدم وجود إطارات وطنية قادرة على التسيير وتفريغ المصارف من الأموال بسبب هجرتها من المعمرين، لذا وجب على السلطات الجزائرية انتهاج سياسة اقتصادية تتماشى مع متطلبات هذه المرحلة وبما أن النظام المصرفي يعتبر القبض النابض لأي اقتصاد اقتضى الأمر إعادة النظر في تسييره لذا شهد إصلاحات متعاقبة متتالية تميزت بجانبها القانوني،فبعد فبعد التأميم الحاصل في السنوات الأولى،عرف إصلاحات سنة ١٩٧١، غير أنها لم تكن كافية لأنها لم تستطع مواكبة التغيرات الحاصلة في الاقتصاد الوطني،لذا تبعته إصلاحات جديدة في النظام المصرفي، فقد تم تحديد وظائف للبنك المركزي بإصدار القانون ٨٨-١٢ المتعلق بنظام القرض والبنك ليليه إصدار القانون ٨٨-٦ المتعلق باستقلالية المؤسسات من ضمنها البنوك إلا أن إصدار قانون ٩٠-١٠المتعلق بالنقد والقرض الذي حمل تغييرات جذرية في ظل الانتقال لاقتصاد السوق واكتسى أهمية بالغة باعتباره مس النظام ككل إلا انه تميز بعدة نقائص ،مما أدى إلى إجراء تعديلات تبعته منها الأمر٠١-٠١ والأمر ٠٣-١١ وأخيرا الأمر١٠-٠٤.

مع التغيرات الاقتصادية الحاصلة، أصبحت إستراتيجية البنوك قائم بالدرجة الأولى على تلبية كافة احتياجات العملاء ومحاولة كسب رضاهم وولاءهم وسعيا منها لتحقيق هدا أصبح توجه البنوك نحو خيار الصيرفة الشاملة كمدخل حديث لمواكبة بيئة العمل المصرفي، من حيث التنويع والابتكار وذلك لضمان بقاءها في السوق ونموها.

والجزائر على غرار بقية الدول كانت لديها محاولات في هذا المجال إلا أنها بقيت محدودة وفي نطاق ضيق، يقوم على اعتمادها الوظائف التقليدية التي يمارسها وبذلك يمكن القول أن البنوك الجزائرية تعد بعيدة عن البنوك الشاملة فهي تعد بنوك تقليدية تسيير في اتجاه التحول إلى البنوك الشاملة وحتى تنجح في هذا المسار يجب على الدولة توفير المناخ الملائم لها على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية.

نتائج اختبار الفرضيات:

من خلال مناقشتنا للفرضيات كانت النتائج كالتالي:

- الجزائر قامت بعدة إصلاحات منها قانون النقد والقرض، الذي يعتبر عامل التفتح الاقتصاد الوطني على غيره من الاقتصاديات واستجابة لمنطق الاقتصاد العالمي، سجل قانون النقد والقرض تباطؤ كبير ونقائص عديدة، لذا أدخلت عليه بعض الإصلاحات، لأن لصلاح النظام المصرفي أصبح ضرورة ملحة للإصلاح الاقتصادي وهذا مايثبت صحة الفرضية الأولى.
- البنوك الشاملة هي بنوك تقوم بكل الوظائف التقليدية وغير تقليدية وتتعدى إلى الوظائف المالية في منظمة بنكية واحدة تقوم على تنويع كامل الأعمال والوظائف لتلبي كافة الخدمات التي يطلبها العميل في أي وقت وأي مكان،من خصائصها تقدم كافة الخدمات التي يطلبها العميل في أي وقت ومكان والشكل الذي يحتاجه العميل بالإضافة إلى أن البنك الشامل يجمع بين الوظائف التقليدية وغير التقليدية وهذا مايثبت صحة الفرضية الثانية.
- الواقع العملي لنشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أثبتت أنه لا يزال بنك تقليدي، مختص في القروض الفلاحية، وخدمات متعلقة بالقرض الفلاحي، إلا أنه توجد سمات الولوج إلى فلسفة الصيرفة الشاملة من خلال تحسين الخدمات المصرفية حيث تقوم بتقديم بطاقات السحب الالكترونية الخاصة بالسحب باستخدام الموزع الآلي المباشر وفق المقاييس العالمية وهذا ماينفي صحة الفرضية الثانية.

- **النتائج:**

١. بالرغم من الجهود المبذولة من الناحية التشريعية في مجال الإصلاحات المصرفية الجزائرية إلا أنها تواكب التطورات الحديثة.
٢. إن أهمية البنوك العمومية على السوق المصرفي الجزائري لا يعود إلى كفاءتها وجودة خدمتها وإنما يعود للعوامل التاريخية ولطبيعة ملكية هذه البنوك للدولة إشافة إلى احتكارها للنشاط المصرفي وضعف الثقة في البنوك الخاصة وهذا ما أدى إلى نقص المنافسة والتطوير والحداثة إلى تهميش القطاع الخاص.
٣. تعاني البنوك الجزائرية من نقاط ضعف وقصور والتي يجب مواجهتها و تتمثل في النقاط التالية:
 - صغر حجم البنوك وضعف رأسمالها.

- محدودية الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك الجزائرية التي تزال تقليدية وتتمحور حول (الإيداع والإقراض) .
- ضعف الكثافة المصرفية وسوء توزيع تشكيلة فروع البنوك على التراب الوطني.
- ارتفاع حجم القروض المتعثرة نتيجة السياسات الائتمانية سليمة.
- تسيير الإصلاحات ببطئ.
- عدم التمكن من تداول المعلومات التي يحوزها بنك الجزائر لضمان شفافية أكبر.
- عدم التأهيل الكافي للإطارات المصرفية.
- التأخير في نظم المعلومات والدفع وضعف استخدام الصيرفة.
- كما تواجه البنوك الجزائرية العديد من التحديات الداخلية والخارجية هذه الأخيرة التي فرضتها تغيرات البيئة المصرفية العالمية الخارجية: ظاهرة العولمة، إندماج البنوك، البنوك الالكترونية.

أما التحديات الداخلية فهي:

- صغر حجم البنك، القروض المتعثرة، تجزئة النشاط البنكي، القيود المحاسبية والتنظيمية.
- انعدام الثقافة المصرفية للبلدان النامية التي من بينها الجزائر جعل النشاط المحدود.

التوصيات:

انطلاقا من النتائج المتوصل إليها ولجعل هذه الدراسة عملية أكثر يجب تدعيمها بمجموعة من التوصيات:

١. العمل على تأهيل اليد العاملة في القطاع المصرفي، إضافة إلى إفساح المجال أمام المتخرجين من مؤسسات متخصصة كالمدرسة العليا للبنوك وإرسال إطارات القطاع للتدريب والتكوين في البنوك العالمية بهدف رفع مستواهم واكتساب الخبرات في إطار الشراكة الأجنبية.
٢. إعادة هيكلة البنوك وتنويع خدماتها.
٣. أهمية التوسع أكثر في نقل التكنولوجيا إلى البنوك الجزائرية بما يمكن مواكبة التطورات العالمية.
٤. يجب مواصلة الإصلاحات المصرفية وتعميقها تماشيا مع التطورات التي تستهدفها الساحة المصرفية العالمية.

٥. تحديث نظم الدفع والتسوية في البنوك الجزائرية والإسراع في تعميم و تشجيع التعاون بوسائل الدفع الالكترونية كبطاقات السحب وبطاقات الائتمان.

٦. تفعيل دور البنك المركزي في الإشراف والرقابة على المصارف وضرورة وضع نظام الإنذار المبكر لتلاقي الصدمات والأخطار المصرفية وتنمية قدرات البنوك في مجال إدارة الأزمات.

٧. العمل على تنشيط سوق الأوراق المالية (بورصة الجزائر) بما يسمح بتعدد وتنوع المنتجات المالية وتعبئة الادخار وتنويع مصادر التمويل.

٨. تنويع الخدمات المصرفية من خلال تقديم خدمة متنوعة ومتكاملة من الخدمات المصرفية تجمع ما بين التنوع والتطور وفق مفهوم المصارف الشاملة .

٩. الاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة لتمويل الاحتياجات الشخصية والعائلية.

١٠. الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

١١. تقديم القروض المشتركة والاستشارة الفنية.

١٢. ضرورة تبني الصيرفة الشاملة كمدخل لعصرنة الخدمات المصرفية في البنوك الجزائرية بهدف استقطاع عدد كبير من العملاء.

١٣. إصدار القوانين والتشريعات التي تظمن نجاح عملية التحول إلى الصيرفة الشاملة.

١٤. تشجيع اندماج المصارف الصغيرة فيما بينها قصد تكوين كيانات مصرفية كبيرة قادرة على تقديم خدمات متنوعة تلبي كافة احتياجات الأفراد-تفعيل دور الصيرفة الالكترونية كمدخل لتطوير وعصرنة المصارف الجزائرية وذلك من خلال إنشاء شبكة الكترونية مصرفية ووطنية وتوسيع استخدام البطاقات الائتمانية وشبكة الانترنت.

١٥. الاستعداد لتطبيق ثقافة إدارية جديدة تأخذ بعين الاعتبار تغير المستمر في أوضاع السوق المضرفية.

أفاق البحث:

- الصيرفة الشاملة ودورها في تنمية السوق المالي.
- أفاق شراكة البنوك العمومية مع البنوك الأجنبية في ظل الصيرفة الشاملة.
- دور البنك المركزي في تفعيل مبدأ الصيرفة الشاملة .

الفصل الأول:

تطور الجهاز المصرفي الجزائري

مقدمة:

يعتبر الجهاز المصرفي الشريان الحيوي لاقتصاد أي دولة فهو أداة مهمة للتقدم الاقتصادي لما يتمتع به من موارد مالية كبيرة، بذلت السلطات الجزائرية بعد الاستقلال كل ما بوسعها لاسترجاع مجمل حقوقها السيادية بما في ذلك حقها في إصدار النقد وإنشاء عملة وطنية، ثم قامت السلطات العمومية بالتفكير في إدخال إصلاحات عميقة على الجهاز المصرفي لتواكب التحولات الاقتصادية العالمية.

وتجلى بوضوح بعد صدور قانون النقد و القرض ٩٠/١٠ ثم ما تبعه من إصلاحات أخرى، ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر، وقمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول**: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة ١٩٩٠.
- **المبحث الثاني**: النظام المصرفي الجزائري في ضل قانون النقد والقرض٩٠/١٠.
- **المبحث الثالث**: الجهاز المصرفي بعد قانون النقد والقرض٩٠/١٠.

المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة ١٩٩٠

تعتبر المرحلة الممتدة من سنتي ١٩٦٢ و ١٩٩٠ عبارة عن مرحلة تأسيس النظام النقدي الوطني وبناء نظام بنكي قائم على فلسفة التنمية الاقتصادية الممتدة آنذاك ،كما عمدت السلطات إلى تكييف هذا النظام النقدي وإدخال بعض الإصلاحات عليه حتى و إن كانت هذه الإصلاحات محدودة .

المطلب الأول: الجهاز المصرفي الجزائري بداية الاستقلال.

تميز النظام المصرفي الجزائري خلال الاستعمار بوجود عدد من البنوك موزعة عبر التراب الوطني لخدمة مصالح الاحتلال الفرنسي، أما بعد الاستقلال عملت السلطات الجزائرية إلى بناء جهاز مصرفي يعمل على خدمة لاقتصاد الوطني.

١. خلفية تاريخية عن الجهاز المصرفي الجزائري

تميز النظام المصرفي الجزائري قبل الاستقلال بوجود أكثر من ٢٤ بنكا أجنبيا خاصا أغلبها من جنسية فرنسية وبالإضافة إل ذلك كانت هناك سوق رأسمالية صغيرة وشركتان للتأمين، وصناديق البريد للودائع والادخار.

كما أنه بعد احتلال فرنسا للجزائر تم تنظيم الجهاز المالي والمصرفي ليلبي حاجيات المستعمرين ويخدم التجارة الخارجية، مابين الجزائر وفرنسا، أي أن هذا التنظيم لم يأخذ في الاعتبار مصالح الاقتصاد الوطني ومصالح الشعب الجزائري لهذا كانت أغلب البنوك المتواجدة في الجزائر عبارة عن فروع للبنوك الفرنسية[١].

وأول مؤسسة مصرفية في الجزائر هي تلك التي تقررت بالقانون الصادر في (١٨٤٣/٠٧/١٩) لتكون بمثابة فرع لبنك فرنسا ويساهم هذا البنك إضافة للأفراد وقد بدأ هذا الفرع فعلا بإصدار النقود مع بداية سنة ١٨٤٨ ولكن سرعان ما توقف بسبب ثورة ٢٨ فيفري من تلك السنة في فرنسا ،إقصاء الملك لويس فيليب عن العرش وإعلان الجمهورية الثانية[٢].

[١] المنعم محمد الطبيب محمد النيل، **العولمة و آثارها الاقتصادية على المصارف**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد ٣،جامعة شلف، بدون سنة،الجزائر، ص ٢٩ .

[٢] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،٢٠٠٨ ، ص ٥٠ .

٢. نشأة الجهاز المصرفي الجزائري

بعد الاستقلال كان لابد للجزائر أن تتخذ إجراءات لاسترجاع سيادتها وكامل حقوقها، ومنها تأسيس نظام بنكي وطني تسيطر عليه الدولة وتتمثل مهمته الأساسية في الاطلاع في تمويل التنمية الوطنية.

أ. الخزينة العمومية:

لقد تم إنشاء الخزينة العمومية الجزائرية في أوت ١٩٦٢ وقد أوكلت إليها الأنشطة التقليدية الخاصة بوظيفة الخزينة، هذا بالإضافة إلى منحها بعض الصلاحيات المهمة فيما يخص منح القروض للاستثمار للقطاع الاقتصادي، وقروض التجهيز للقطاع الفلاحي والذي لم يستفد من مبالغ مهمة من طرف الهيئات البنكية الموجودة اللازمة لنشاطه[١].

ب. البنك المركزي الجزائري:

يمثل البنك المركزي لأي دولة في مؤسسة وحيدة، فلكل اقتصاد قومي مؤسسة مركزية مصرفية واحدة تقوم بالإشراف على الائتمان وإصدار النقد و يقوم البنك المركزي بتحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية[٢].

إن أول شيء قامت به الجزائر عند استقلالها هو استرجاع السلطة النقدية الداخلية والخارجية، حيث تم إنشاء بنك مركزي جزائري بموجب القانون رقم ٦٢_١٤٤ بتاريخ ١٣ ديسمبر ١٩٦٢ أسندت له وظيفة الإصدار النقدي ومراقبة تنظيم وتداول الكتلة النقدية اصدرا عملة وطنية في ١٠ أفريل ١٩٦٤ تحت اسم " الدينار الجزائري " وهي مطابقة للقيمة الذهبية للفرنك الفرنسي آنذاك إلا أنه بالنظر إلى الخزينة فإن البنك المركزي قد كلف بشكل استثنائي ومرحلي (١٩٦٣_١٩٦٤) بالمنح المباشر للقروض تحت شكل تسبيقات، وخاصة قروض الاستغلال القطاع الفلاحي المسير الذاتي الذي كان يعاني من عجز لتعويض البنوك ، وهيئات القرض التي امتنعت عن تمويل المشاريع الاقتصادية، ولذلك تدخل البنك المركزي بشكل مباشر لتمويل هذه المشاريع[٣]، ويمثل إنشاء البنك المركزي الجزائري و الخزينة العمومية أول مظاهر بسط السيادة الوطنية وتلتها انشاء مجموعة من البنوك الوطنية التي يتم عرضها كالآتي :

[١] بريش عبد القادر، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، ٢٠٠٥_٢٠٠٦، الجزائر، ص ٤٨.

[٢] محمد ابراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار التعليم الجامعي، بدون طبعة، الإسكندرية، ٢٠١٤ ، ص ١٤٧ .

[٣] بورمة هشام ،**النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية** ،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، غير منشورة،جامعة سكيكدة، ٢٠٠٨، الجزائر ، ص ٨

ت. البنك الجزائري للتنمية (BAD):

لقد تأسس الصندوق الجزائري للتنمية (BAD) بموجب القانون رقم ٦٣_١٦٥ الصادر في ماي ١٩٦٣ وتم تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في ١٩٧٢، وقد ورث البنك الجزائري للتنمية هيكلا عند تأسيسه أربع مؤسسات تتمثل فيما يلي: القرض العقاري، القرض الوطني، وصندوق الودائع والائتمان، صندوق صفقات الدولة، صندوق تجهيز وتنمية الجزائر وظيفته تتمثل في تعبئة الادخار متوسط وطويل الأجل وأيضا منح القروض متوسطة وطويلة الأجل[١].

ث. الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP):

تم تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في ١٠ أوت ١٩٦٤ بموجب القانون رقم ٦٤_٢٢٧ وتتمثل مهمة الصندوق في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد أما في مجال القرض فإن الصندوق مدعو لتمويل ثلاثة أنواع من العمليات لتمويل البناء والجماعات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية، وفي إطار هذه العمليات الأخيرة إن الصندوق بإمكانه القيام بشراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العمومية وابتداء من عام ١٩٧١ وبقرار من وزارة المالية تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن[٢].

ج. البنك الوطني الجزائري (BNA):

أنشئ هذا البنك بتاريخ ١٣ جوان ١٩٦٦ ليكون أداة للتخطيط المالي ودعامة للقطاع الاشتراكي والزراعي وقد ضم هذا البنك بعد ذلك جميع البنوك ذات الأنظمة المشابهة له والتي نعددها كما يلي[٣]:

- بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي في شهر جويلية ١٩٦٦.
- بنك التسليف الصناعي والتجاري في شهر جويلية ١٩٦٧.
- بنك باريس الوطني في شهر جانفي ١٩٦٨.
- بنك باريس و البلاد المنخفضة في شهر جوان ١٩٦٨.

[١] الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة السادسة ،الجزائر، ٢٠٠٧ ،ص ١٨٦ .

[٢] فطوم معمر، **توجهات النظام المصرفي الجزائري في ظل التحرير المصرفي**، رسالة ماجستير تخصص علوم اقتصادية، غير منشورة، الجزائر ، ٢٠١١ ، الجزائر، ص ٤٨ .

[٣] محمود حميدات، **دخل للتحليل النقدي** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ٢٠٠٠ ، ص ١٣٠ .

ح. القرض الشعبي الجزائري (CPA) :

تأسس القرض الشعبي الجزائري في ١٤ ماي ١٩٦٦ يعتبر ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر، وقد ورث عند تأسيسه أنشطة القرض الشعبي للجزائر ووهران، قسنطينة وعنابة، والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي، ثم اندمجت فيه بعد ذلك بنوك أجنبية أخرى هي: شركة مرسيليا للقرض والمؤسسة الفرنسية للقرض والبنك وأخيرا البنك المختلط الجزائر – مصر[١]، يقوم هذا البنك بممارسة جميع العمليات المصرفية بالإضافة إلى الوظائف الأساسية التالية[٢]:

- دور الوسيط في العمليات المالية للإيرادات الحكومية من حيث الإصدار والفوائد، وتقديم القروض والسلفيات لقاء سندات عامة إلى الإدارة المحلية.
- تقديم القروض للحرفيين والفنادق وقطاع السياحة والزراعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإقراض أصحاب المهن الحرة، وقطاع الري والمياه.

خ. البنك الخارجي الجزائري (BEA):

تأسس بمرسوم رقم ٦٧_٢٠٤ في ١٩٦٧/١٠/١ كمؤسسة وطنية ذات طابع تجاري، وقد ورث خمس بنوك أجنبية، يتمثل كذالك بأنه بنك ودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري، هدفه الأساسي يتمثل في تسهيل وتطوير العملية التي تعقدها الجزائر مع الخارج، وفي هذا البنك قسمان واحد للائتمان والثاني للعمليات الأجنبية، وقد توسع نشاط البنك منذ عام ١٩٧٠ إذ هو المسؤول عن الحسابات للشركات الصناعية الكبرى في ميادين المحروقات (سوناطراك ، نافطالإلخ) [٣].

[١] طاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، ٢٠١٥، ص ٣٣٣ .

[٢] فائزة لعراف، **مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة**، الدار الجامعية الجديدة، بدون طبعة، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص ١٦٤.

[٣] خليفي زوبير ، **العملة الأوروبية الموحدة و انعكاساتها على الجهاز المصرفي الجزائري** ، رسالة ماجستير تخصص تسيير ، غير منشورة ، الجزائر،٢٠٠٢ ، ص ٧٥ .

المطلب الثاني: إصلاحات الجهاز المصرفي الجزائري في فترة السبعينات

بعد المراحل التي اتخذتها السلطات الجزائرية في البداية من أجل الانفصال والاستقلال عن المالية للمستعمر، كان لابد بداية السبعينات أن تقوم بهيكلة جديدة للنظام المصرفي القيام بمجموعة من الإصلاحات تهدف إلى إعادة تكييف النظام المصرفي لمواجهة الحاجات الجديدة للتمويل والتي أفرزها تطور التنمية الوطنية على الصعيد الفلاحي المحلي خاصة.

١. الإصلاح المالي لسنة ١٩٧١:

جاءت هذه الإصلاحات في الإطار المخطط الرباعي الأول (١٩٧٠_١٩٧٣)بهدف إزالة الاختلال وتخفيض الضغط على الخزينة في تمويلها للاستثمارات، كما أجبر قانون المالية المؤسسات العمومية العامة على مركزة حساباتها الجارية وكذا عملياتها الاستغلالية على مستوى بنك واحد تحدده الدولة حسب اختصاص البنك في القطاع، هذه الإجراءات التي اتخذته وزارة المالية يبين بطريقة غير مباشرة دور البنك المتمثل في إعطائه إمكانية تسيير ومراقبة حسابات المؤسسة التي لديه حساباتها[١].

ومنذ عام ١٩٧٢ أصبح البنك مسؤولا عن إعداد خطط تمويل المشاريع الإنتاجية المقررة في الخطة الاقتصادية الوطنية، وكذالك دراسة ومتابعة الهيكل المالي للشركات الوطنية تبعا لمتغيرات نموها والأهداف المسطرة لها في نطاق الخطة والمساهمة الفعالة في عمليات الإقراض الخارجي وبعبارة أخرى أصبح البنك واحدا للمرتكزات الرئيسية للخطة.

وفي عام ١٩٧٠ بدأ البنك بالمساهمة في عمليات التنمية في النطاق الجهوي الذي تقرر بالمخطط الرباعي ١٩٧٤_١٩٧٧ وساهم في انبثاق وتمويل المنشآت البلدية والمحلية للإنتاج أو التنفيذ أو السياحة إضافة لمساهمته في التسيير الاشتراكي للمنشآت[٢].

[١]. بالعزوزين علي ، **محاضرات في النظريات و السياسة النقدية** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة ،الجزائر ،٢٠٠٨ ،ص ١٧٤ .

[٢]. شاكر القزويني ، **مرجع سابق** ،ص ٦٥ .

تم إبتداء من عام ١٩٧٨، التراجع عن آليات القرض التي حددت بموجب إصلاح ١٩٧١ فقد تم التخلي عن التمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل وتعويضها بقروض طويلة الأجل تمنحها الخزينة وهكذا نشهد حلول هذه الأخيرة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة.

وعلى الرغم من أن هذا التحول جاء لغرض التخفيف عن الضغوط الموجودة على خزينة البنوك فقد كان من نتائجه الأساسية تطبيق الوظيفة التمويلية للبنوك وحصرها في الإطار المحاسبي[١].

٢. إنشاء مؤسسات و هيئات تتكفل بمراقبة و إدارة القرض

وهذا حتى تحقق الإصلاحات أهدافها المرجوة وتتمثل هذه الهيئات الاستشارية في كل من:

أ. مجلس القرض:

أنشئ هذا المجلس بمقتضى الأمر ١-٤٧ المؤرخ في ٣٠ جوان ١٩٧١ إذ حسب المادة الأولى منه تنص على: يحدث تحت سلطة وزير المالية مجلس القرض يتلخص دوره في تقديم الأداء والتوصيات والملاحضات في وسائل النقود والقرض وقد كلف هذا المجلس للقيام بالأدوار التالية[٢]:

- الدراسات المتعلقة بسياسة القرض والنقود والمسائل المتعلقة بطبيعة وحجم وكلفة القرض في إطار مخططات وبرامج تنمية الاقتصاد الوطني.
- بحث الوسائل الكفيلة بتنمية موارد البلاد واقتراح كافة التدابير التي تؤدي لتنويع مصادر الادخار و التمويل للاقتصاد الوطني.

ب. اللجنة التقنية للمؤسسات المصرفية:

أنشئت هذه اللجنة بموجب الأمر ٧١-٤٧ المؤخر في ٣٠ جوان ١٩٧١ وتنص المادة التاسعة منه على: " تحدث تحت سلطة وزير المالية لجنة تقنية لمؤسسات مصرفية " وأسندت لها المهام التالية[٣]:

[١] طاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي و البنكي** ، مرجع سابق ،ص ٣٢٥_٣٢٧ .

[٢] المواد ١،٢،٣،٤ ،من الأمر :١_٤٧ المؤرخ في ٣٠ جوان ١٩٧١ .

[٣] نكوري أسماء ، **عصرنة النظام المصرفي الجزائري و الاستفادة من خبرات البنوك الأجنبية كآلية لزيادة القدرة التنافسية** ، شهادة ماستر تخصص علوم مالية، غير منشورة ، المدية ،٢٠١٢ ، الجزائر ، ص ٨.

- حسب المادة ١١: تقوم بتسهيل وتنسيق النشاط الذي تمارسه المؤسسة المالية وربط هذا النشاط في إطار المخططات للمنشآت الاقتصادية.
- حسب المادة ١٢: دراسة كافة الأمور التي تسهل نشاط المؤسسات المالية في شتى جوانبها ودرس التدابير الكفيلة بتطوير استعمال اللغة الوطنية.
- حسب المادة ١٣: دراسة الميزانيات وحسابات المؤسسات المالية وعرضها على وزير المالية.

المطلب الثالث: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري فترة الثمانينات

سجلت فترة الثمانينات صعوبات عديدة على المستوى الاقتصادي بشكل عام وخاصة على مستوى المؤسسات العمومية وعلى مستوى الجهاز المصرفي الذي عجز عن تعبئة المدخرات وتمويل الاقتصاد الوطني، فكان لابد من إعادة النظر في دور الدولة والقيام بإصلاحات، ونتيجة لذالك أدخلت تغيرات في المنظومة المصرفية والمالية، من خلال صدور القانون المصرفي ١٢/٨٦ بتاريخ ١ أوت ١٩٨٦ وفي سنة ١٩٨٨ ثم الشروع في إصلاحات اقتصادية واسعة بصدور القانون ٨٨-٠١ بتاريخ ١٢ جانفي ١٩٨٨ الذي منح الاستقلالية للمؤسسات العمومية.

١. الإصلاحات المصرفية لسنة ١٩٨٦:

جاءت إصلاحات ١٩٨٦ كرد مباشر لانخفاض أسعار البترول ونقص المداخيل الذي أدى إلى ضعف في مراحل التمويل بالإضافة إلى وجود صعوبات في التعامل بين الجهاز المصرفي والمؤسسة العمومية ترجع لوجود توطني إجباري لدى مصرف واحد عند التمويل وغياب سياسة تأطير القروض وعدم وجود سوق نقدية وسوق مالية.

وفق لقانون ٨٦-١٢ المؤرخ بتاريخ ١٩٨٦/٠٨/١٩ بالنسبة لقانون البنوك والقرض، فإن الدولة أرادت إعطاء دورا أكثر أهمية للبنوك الثانوية وهذا بالقيام ببعض التغيرات على مستوى الهياكل الاستشارية والمتمثلة في إنشاء مجلس وطني للقرض ولجنة المؤسسات العمومية التي أصبحت البنوك بموجب مؤسسات اقتصادية مستقلة[١].

[١] الطيب ياسين ، **النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية** ، مجلة الباحث ،جامعة ورقلة ، العدد ٣ ،الجزائر ، ٢٠٠٣ ، ص٤٩ .

تنص مراسيم القانون على إنشاء هيئات رقابة و هيئات استشارية على النظام المصرفي(المجلس الوطني للقرض واللجنة التقنية للبنك).

جاء في المادة ١٤ من القانون رقم ١٢/٨٦ أن المنظومة المصرفية تتكون من:

- **البنك المركزي:**

احتوى القانون رقم ٨٦ـ١٢ المتعلق بالنظام العام للبنوك والقرض في طياته جملة من النصوص التي من شأنها إظهار المعالم الأساسية لنظام مصرفي حديث يكون البنك المركزي على رأسه بشكل يسمح فيه إشراف هذا الأخير عليه بفعالية، ووفقا لآليات معروفة في نمط عمل البنوك المركزية الموجودة في العالم، ويظهر ذلك جليا من خلال التعريف الذي وضعه المشرع.

تعريف البنك المركزي في إطار هذا القانون على أنه " مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية و تمارس العمليات المصرفية "[١].

- **البنوك:**

يعد بنكا كل مؤسسة قرض تعمل لحسابها الخاص على سبيل المهنية والاحتراف وأساسا تقوم بالعمليات التالية[٢]:

- ✓ تجميع من الغير الأموال لتودعها مهما كانت المدة الزمنية وتحت أي شكل كان؛
- ✓ تمنح قروضا مهما كانت المدة أو الشكل.
- ✓ تقوم بعمليات الصرف والتجارة الخارجية في إطار القوانين والتنظيمات السارية المفعول.
- ✓ تضمن وسائل الدفع.
- ✓ تقوم بعملية التوظيف والدفع والقيد والبيع وحراسة وبيع القيم المنقولة وكل منتج مالي.

[١] آيت وازو زينة، **مسؤولية البنك المركزي في مواجهة الأخطار المصرفية في ظل القانون الجزائري**، أطروحة دكتواره تخصص قانون، غير منشورة، تيزي وزو ، الجزائر ، ٢٠١٢ ، ص ٣٨.

[٢] طيب ياسين ، مرجع سابق ، ص ٥٢ .

- **المخطط الوطني للقرض :**

تم إعداد القرض الوطني وفق ثلاث مراحل أساسية هي[1]:

- ✓ جمع المعلومات من المؤسسات الاقتصادية بتقدير من قبل مؤسسات القرض لكي تقدم للبنك المركزي الذي يدرسها و يقدمها للوزارة المعنية.
- ✓ تحديد التوازنات الكلية،يعد المجلس الوطني للقرض رفقة الحكومة مخطط للقرض الوطني للتوافق مع أهداف التنمية الاقتصادية.
- ✓ تنفيذ المخطط الوطني للقرض من قبل البنك المركزي.

إعادة هيكلة المؤسسات المصرفية: وفي سياق إعادة الهيكلة للمؤسسات المصرفية التي كانت قد باشرتها الجزائر فإنه مع الثمانينات شهد الجهاز المصرفي الجزائري استمرار الإصلاح والتحديث وإعادة الهيكلة، حيث تم إعادة هيكلة كل من البنك الفلاحي للتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية[2].

أ. **بنك الفلاحة والتنمية الريفية:**

تأسس بالمرسوم المرقم ٨٢_٢٠٦ بتاريخ ١٣ مارس ١٩٨٢ وأنيط به تمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي وكل الأنشطة الممهدة أو المتممة للزراعة، وكذالك الصناعات الزراعية والحرف التقليدية في الأرياف، وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف أيا كان نوع نشاطها، إنه اذن بنك متخصص مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف[3].

ب. بنك التنمية المحلية (BDL):

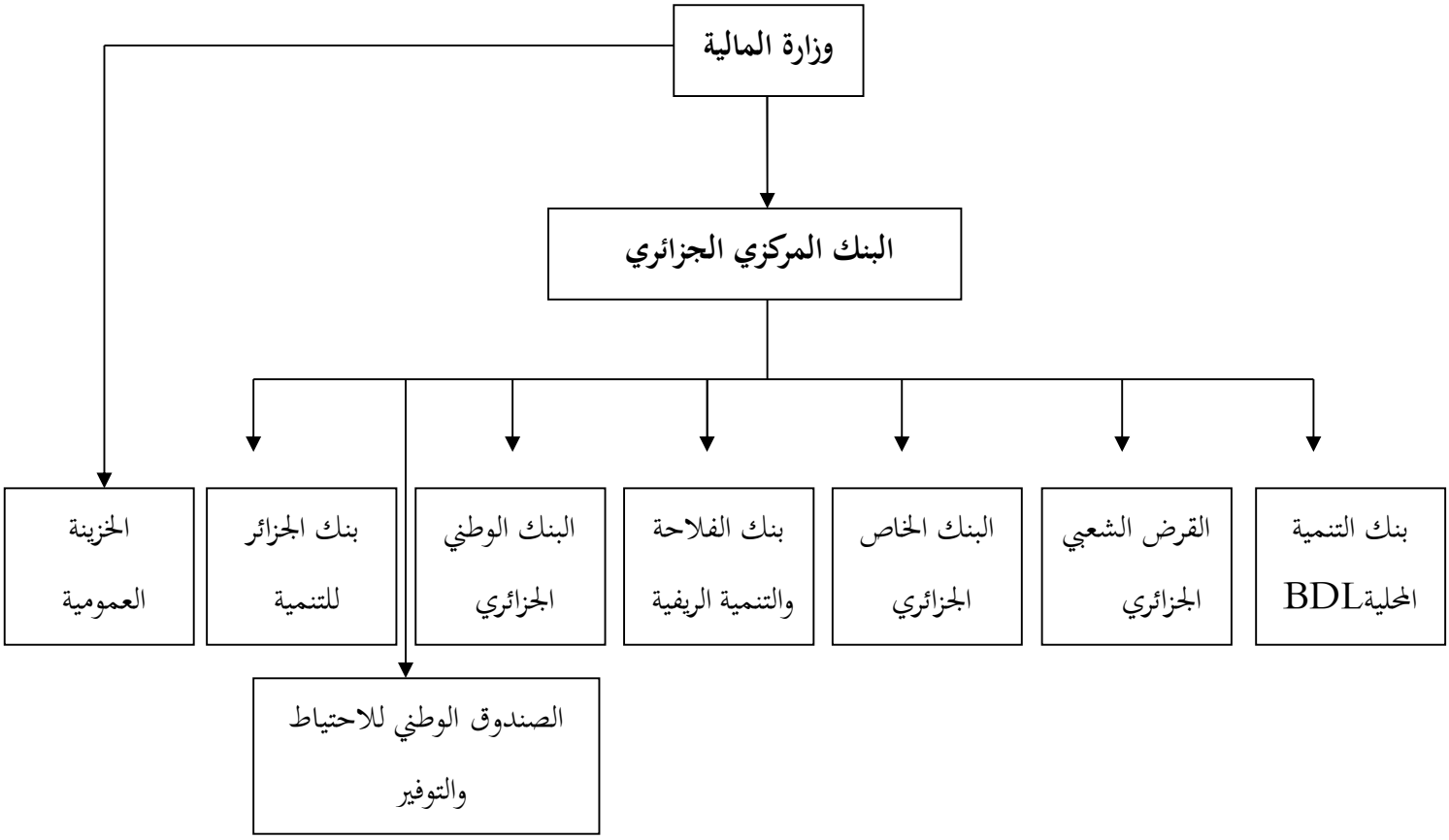
[1] بوسهوة محجوب ، **النظام المصرفي الجزائري و إمكانية اندماجه في العولمة المالية** ، **علوم اقتصادية** ، مذكرة ماستر غير منشورة ، جامعة المدية ،الجزائر ،٢٠١٤،ص ١٠.

[2] شاكر القزويني، **مرجع سابق**، ص ٧١.

[3] بن عزوز بن علي، **مرجع سابق**، ص ١٧٥.

تأسس بنك التنمية المحلية بمقتضى المرسوم رقم ٨٥-٨٥ المؤرخ في ٣٠ أفريل ١٩٨٥ من خلال إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري، ليتولى تمويل المؤسسات العمومية المحلية والجهوية التي تعمل تحت وصاية البلديات، الولايات وكذالك القيام بعمليات القروض الرهنية[1].

الشكل رقم (١-١): المادة هيكلة النظام المصرفي في الجزائر في نهاية ١٩٨٥



المصدر: بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات في تمويل التنمية، علوم اقتصادية، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠٠٦، ص ٤٠.

٢. الإصلاحات المصرفية لسنة ١٩٨٨:

[1] شاكر القزويني، **مرجع سابق**، ص ٦٢.

كان من اللازم أن يتكيف القانون النقدي بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون ، وفي هذا الإطار بالذات جاء قانون ٨٨_٠٦ المعدل و المتمم للقانون ٨٦_١٢ في هذا الإطار يمكن تحديد المبادئ والقواعد التي قام عليها القانون ١٩٨٨ في النقاط التالية[١]:

- المادة الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.
- دعم دور البنك المركزي في ضبط وتسيير سياسة النقد لأجل أحداث التوازن في الاقتصاد الكلي.
- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه مبدأ الربحية والمردودية، ولكي يحقق ذلك يجب أن يكيف نشاطه في هذا الاتجاه.
- يمكن للمؤسسات المالية الغير مصرفية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل الوطن أو خارجه.
- يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ للجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خاصة.

المبحث الثاني: النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض ٩٠/١٠

[١]. بن عزوز بن علي ، مرجع سابق ،ص ص ١٨٥- ١٨٦ .

على الرغم من التعديلات التي أدخلت على النظام المصرفي بعد عام ١٩٨٦، اتضح أنها لا تتلاءم مع الوضعية الاقتصادية الجديدة فجاء قانون النقد والقرض الذي تضمن إصلاحات عميقة على هذا النظام وأعاد هيكلته من جديد، حيث اعتبر هذا القانون في حينه من أهم قوانين الإصلاح الاقتصادي في الجزائر، وفي هذا المبحث نتناول تعريف ودوافع قانون النقد والقرض، كما نتطرق غلى أهم أهداف ومبادئ هذا القانون بالإضافة إلى الهياكل الجديدة لهذا القانون.

المطلب الأول:مفهوم ودوافع قانون النقد والقرض

حاول قانون النقد والقرض تكييف وضعية النظام المصرفي الجزائري مع متطلبات اقتصاد الحر تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية السائدة آنذاك.

١. مفهوم قانون النقد والقرض:

كل الجهود المبذولة لإصلاح وإنعاش النظام المصرفي الجزائري لم تنعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني مما جعل السلطات تعزز أكثر فكرة إصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات وذلك من خلال قانون النقد والقرض المؤرخ في ١٤ أفريل ١٩٩٠، رغم أنها تواجدت في ظروف نوعا ما صعبة إلا أن الاهتمامات المبرمجة انصبت على النظام النقدي بالدرجة الأولى فقد جاء هذا القانون من أجل ما يلي[١]:

- تحرير البنوك التجارية من كل القيود الإدارية و تركيز السلطة في بنك الجزائر، ومجلس النقد والقرض.
- فتح المجال لإنشاء بنوك خاصة، خصوصا أن الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق هذا الأخير يرغمنا على القيام بإصلاحات جذرية في جهازنا المصرفي إدارة وتسيير.
- إدخال العقلانية لاقتصادية على مستوى البنك، المؤسسة والسوق.
- إعطاء البنك المركزي استقلاليته.
- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي .

٢. دوافع قانون النقد والقرض:

[١] بحوصي مجذوب، **استقلالية البنك المركزي بين قانون ١٠/٩٠ و الأمر ١١/٠٣**، شوهد يوم ٢٠١٧/٢٢,٠٢ عبر الرابط //www.neevia.com:wttp

هناك عدة مبررات أدت إلى الإصلاح المصرفي الجزائري ونعرض منها:

أ. دوافع نقدية:

فلقد أصبحت الحاجة ملحة وضرورية لإجراء مراجعة جذرية للنصوص القانونية التي تحكم النشاط المصرفي في الجزائر على الوجه الذي يتناسب مع التطورات الحاصلة على الصعيد الداخلي والخارجي بما يسمح للبنوك من أداء دورها بفعالية، وبما يسمح للسلطات النقدية من إدارة السياسة النقدية بصرامة وأكثر استقلالية.

ب. دوافع اقتصادية:

تعتبر البنوك مؤسسات تقوم بوظيفة الوساطة المالية، وتلعب دورا هاما في تمويل التنمية ونظرا لحساسية هذا الدور فإن أي إصلاح اقتصادي لا يكمل ما لم يواكبه إصلاح في النظام المصرفي والمالي، بما يسمح من تمكين البنوك من أداء دورها كاملا في تجميع الموارد وتخصيصها نحو المشاريع والأنشطة الاقتصادية بفعالية، ومن المعلوم أنه كلما زادت كفاءة القطاع المصرفي، وتحسن دوره في مجال الوساطة المالية كلما انعكس ذلك إيجابا على الوضع الاقتصادي بشكل عام.

ت. دوافع تقنية:

ترتبط هذه الدوافع بالتطورات التقنية التي حدثت في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتوظيفها في مجال الصناعة المصرفية والتوسع في استخدام وسائل الدفع الالكترونية وعصرنة أنظمة الدفع والربط الشبكي بين البنوك، وإدخال أنظمة المقاصة الالكترونية، إن عملية الإصلاح المصرفي عملية دائمة ومستمرة تهدف إلى مواكبة التطورات الاقتصادية على الصعيد الداخلي والخارجي وعموما يمكن أن يأخذ الإصلاح المصرفي صور ثلاث:

- فإما تكون رائدة لم يسبقها أحد في السلوك الذي انتهجته وفي العناصر التي تضمنتها.
- أما أن تكون معاصرة أو متزامنة مع إصلاحات أخرى مكملة ومرافقة لها.

- أن تكون إصلاحات مقلدة بمعنى أنها تحذو نهج إصلاحي سابق تم إتباعه في تجارب إصلاح تم تبنيها من طرف دول أخرى[1].

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ قانون النقد والقرض

لقد أتى قانون النقد والقرض بأفكار جديدة تصب في مجملها في منح النظام البنكي مكانة حقيقية لذا جاء هذا القانون بمجموعة من الأهداف والمبادئ التي نستعرضها فيما يلي:

١. أهداف قانون النقد والقرض:

تتمثل أهم الأهداف التي جاء بها قانون النقد و القرض فيما يلي:

أ. وضع حد نهائي للتدخل الإداري في القطاع المصرفي:

في اقتصاد يعتمد على التخطيط المركزي مثل الاقتصاد الجزائري تحاول الدولة أن تسخر إمكانياتها ووسائلها المالية بما يتماشى وسياستها الاقتصادية.

ب. رد الاعتبار للبنك المركزي:

إن النظام المعتمد من قبل الإصلاحات الذي يتبع أسلوبا مركزيا في تخصيص الموارد جعل من البنك المركزي الجزائري قاعدة خلفية لإمداد الخزينة بالنقود لتمويل الاستثمارات المسجلة في الخطة، فكان واجبا أن يعاد الاعتبار للبنك المركزي من خلال قانون النقد والقرض، لتسيير وتوجيه السياسة النقدية داخل المنظومة الكلية للسياسة الاقتصادية من أجل تحقيق أهدافها الاقتصادية.

[1] يعلي حسين مبارك ، **إمكانية رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية و المصرفية المعاصرة** ، رسالة ماجستير تخصص إدارة مالية ، جامعة قسنطينة ، ٢٠١٢ ، الجزائر ،ص ص ٧٢ – ٧٣ .

ث. تشجيع الاستثمار الأجنبي:

إن قانون النقد والقرض يتيح للأجانب تحويل أموالهم إلى الجزائر لتمويل الأنشطة الاقتصادية الغير مخصصة للدولة ومؤسساتها أو لأي شخص معنوي مشار إليه بصراحة بموجب نص قانوني وتشير المادة ١٨٣ من قانون النقد والقرض إلى أن مجلس النقد والقرض يحدد بموجب نظام يصدر كيفية إتمام هذه التمويلات.

ج. التطهير المالي للمؤسسات:

تبنى قانون النقد والقرض آليات جديدة لتطهير مديونية المؤسسات يمنح الخزينة العمومية دورا أساسيا في شراء جزء من ديون المؤسسة بغية تطهير وضعها المالي وتصبح الخزينة هي الجهة المدينة للبنوك بالمبالغ التي تكلفت بشرائها.

ح. توحيد وظيفة العملة في الاستعمالات المحلية:

العملة الوطنية كان دورها ثانويا في تنظيم الاقتصاد وأمام هذه الوضعية التي عرقلت الأداء السليم للاقتصاد الوطني أصبح حتميا توحيد وظيفة الدينار في الاستعمال الداخلي من خلال منحه دور فعلي كأداة للحساب وقياس القيم بناءا على العلاقات الحقيقية في الاقتصاد الوطني[١].

خ. تنظيم عملية الائتمان بالشكل الذي يحافظ على أموال البنوك ويضمن ألا يقدم الائتمان إلا للزبائن الذين يستحقونه:

يجبر قانون النقد والقرض البنوك والمؤسسات المالية على احترام ضوابط التسيير الفعال بهدف ضمان توازنها المالي والمحافظة على أموال الغير، وفي هذا الإطار شدد مجلس النقد والقرض بأن تلتزم البنوك القواعد والأعراف المصرفية المستقرة في مجال التأمين.

د. أحكام سيطرت البنك المركزي على وحدات الجهاز المصرفي:

جاء قانون النقد والقرض ليعزز سيطرت البنك المركزي على وحدات الجهاز المصرفي لضمان تحكمه في تنفيذ السياسة النقدية، وتغييرها بشكل فعال، إذ أن استجابة البنوك لتوجيهات البنك المركزي يعني بالتأكيد عدم تحقيق الأهداف المحددة من طرف الدولة[٢].

[١]. بطاهر علي ،**مرجع سابق** ،ص ١٤٢- ١٤٦.

[٢]. **المرجع نفسه** ،ص ص ١٤٩_١٤.

٢. مبادئ قانون النقد والقرض:

قام قانون النقد والقرض على مجموعة من المرتكزات التي تشكل علامة فاصلة من حيث التفكير والرؤية الجديدة التي تتناسب مع النمط الجديد للنظام الاقتصادي ومن أهم مبادئه ما يلي:

أ. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية (هيئة):

إن تبني هذا المبدأ في قانون النقد والقرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها[١]:

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي إذ أنه المسؤول عن تسيير السياسة النقدية.
- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته بين العائلات والمؤسسات العمومية والخاصة.
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية مكانتها كوسيلة اقتصادية.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

ب. الفصل بين الدائرة النقدية والمالية:

اعتمد قانون النقد والقرض أيضا مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية والمالية (ميزانية الدولة) فالخزينة لم تعد حرة للجوء إلى البنك المركزي لطلب التمويل الذي تحتاجه، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق مجموعة من الأهداف[٢]:

- استقلالية البنك المركزي من الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- تراجع التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

١. بورمة هشام، **مرجع سابق** ،ص ٣٢ .

٢. بريش عبد القادر ، **مرجع سابق** ، ص ٦٠.

ت. الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض :

فمن المعالم الأساسية التي جاء بها قانون النقد والقرض هو تحديد دور الخزينة العمومية في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة ودور الجهاز المصرفي في منح الائتمان للمشاريع[1].

ث. إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة عمليا في مستويات عديدة حيث كانت وزار المالية تتصرف على أساس أنها السلطة النقدية، كما كانت الخزينة تلجأ في أي وقت و بدون حدود تقريبا إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، وعلى هذا الأساس كانت تتصرف أيضا كما لو كانت هي السلطة النقدية، حرص قانون النقد والقرض على أن تكون هذه هي السلطة النقدية[2].

- وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية.
- مستقلة ليضمن تنفيذ هذه السياسة بشكل منسجم قصد تحقيق الأهداف النقدية.
- وموجودة في الدائرة النقدية ليضمن انسجام السياسة النقدية.
- وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد ويتفادى التعارض بين الأهداف النقدية.

ج. وضع نظام بنكي على مستويين:

لقد اعتمد قانون النقد والقرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذالك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية والبنوك التجارية كموزعة للقرض، بموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك يراقب نشاطها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركز كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الاقراضية للبنوك، وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي كذلك فإنه نتيجة ترأس البنك المركزي

[1] دريس رشيد، **استراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ضل اقتصاد السوق**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، الجزائر، ٢٠٠٧، ص٢٧.

[2] الطاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي و البنكي** ، مرجع سابق ، ص ٣٤٧.

للنظام النقدي وتواجده فوق البنوك أصبح بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقسيم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية وتحكمه في السياسة النقدية[1].

المطلب الثالث: الهياكل الجديدة في ظل قانون النقد و القرض

نتج عن صدور قانون النقد والقرض إدخال تعديلات كبيرة على نمط تنظيم الجهاز المصرفي الجزائري، وذلك على مستوى البنك المركزي والبنوك التجارية والمؤسسات المالية.

١. بنك الجزائر:

يعرف قانون النقد والقرض بنك الجزائر في مادته ١١ " بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي " وعليه أصبح البنك المركزي يسمى في تعاملاته مع الغير "بنك الجزائر "، وهو خاضع للقوانين التي تحكم التي تحكم التجارة باعتباره تاجرا ماعدا التسجيل في السجل التجاري[2]، وتم تحديد مقره في مدينة الجزائر[3]، مع إمكانية فتح فروع له في أماكن أخرى، إذا اقتضى الأمر ذالك[4].

وحدد هذا القانون مهام وصلاحيات بنك الجزائر وعلاقته مع البنوك والمؤسسات المالية، وبذلك استرجاع امتيازاته كمؤسسة إصدار وأدخل تنظيما جديدا للضوابط والنسب التي فرضت على البنوك المتابعة ووضع اللوائح التبصيرية ودراسة الأهلية والقابلية للاستمرار[5].

أ. المحافظ ونوابه:

يعين المحافظ بمرسوم رئاسي لمدة غير محددة، بعد ما كان يعين لمدة ستة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وفقا لقانون ١٩٩٠، يساعد المحافظ في مهامه ٣ نواب يعينون بمرسوم رئاسي لمدة غير محددة، وفي هذا المجال يقوم المحافظ بتحديد صلاحيات كل نائب من نوابه الثلاثة، ويبين سلطاتهم.

[1] طاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ،مرجع سابق ، ص ١٩٩ .

[2] المادة ١٣ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

[3] المادة١٥ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

[4] المادة١٦ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

[5] مصطفى عبد اللطيف ، **مرجع سابق** ، ص ٥٤ .

ب. مجلس النقد والقرض:

يتكون مجلس النقد والقرض من المحافظ رئيسا ونوابه الثلاث كأعضاء وثلاث موظفين سامين معينين بموجب مرسوم من رئيس الحكومة، ويتم تعيين ثلاث مستخلفين ليحلو محل الموظفين المذكورين عند الانقضاء[1]، وتتخذ القرارات بالأغلبية البسيطة للأصوات في حالة تساوي الأصوات يرجع صوت من يرأس الجلسة، ويعتبر إنشاء مجلس النقد والقرض تحولا نوعيا ومعلما بارزا في الإصلاحات المصرفية التي جاء بها قانون ١٠/٩٠ إذ أحدث تغيرا كبيرا على مستوى هيكل إدارة البنك المركزي نظرا للمهام التي أسندت إليه والسلطات الواسعة التي اكتسبها[2].

ت. هيئات الرقابة:

هذه الهيئات أنشأت بموجب المادة ١٤٣ من قانون النقد والقرض تقوم بأعمال الرقابة ومن ثم تحدد التدابير والعقوبات .

ث. اللجنة المصرفية:

نشأت لجة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها المصارف والمؤسسات المالية وبمعاقبة المخالفات لها وتتشكل اللجنة المصرفية التي تتخذ قراراتها بالأغلبية من:

- محافظ بنك الجزائر رئيسا لها و يعوضه نائبه في الرئاسة في حالة غيابه.
- قاضيين ينتدبان من المحكمة العليا يقترحها الرئيس الأول بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.
- شخصين يقترحهما وزير المالية (أو الاقتصاد) بناءا على كفاءتهما في الأعمال المصرفية و خاصة ذات البعد المحاسبي.

[1] المادة ٣٢ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

[2] بطاهر علي ، **مرجع سابق** ، ص ٤٨ .

وتقوم هذه اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، كما يمكنها أن تقوم بذلك عن طريق زياراتهما الميدانية إلى مراكز المصارف والمؤسسات المالية[1].

ج. مركز المخاطر:

هو لجنة مهمتها تنظيم و تسيير البنك من خلال جمع كل المعلومات المتعلقة بالقروض الممنوحة، وهي معلومات مرتبطة بأسماء المستفيدين من القرض وطبيعة وسقف القرض، والضمانات المقدمة مع تحديد كل مخاطر القرض ومنه لا تمنح القروض من البنك التجاري ألا بعد التحصل على المعلومات الخاصة بالمستفيد من مركزية المخاطر[2].

ح. مركزية عوارض الدفع:

رغم أن هناك مركزية للمخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض والزبائن، لأن ذالك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض، ففي المحيط الاقتصادي والمالي الجديد، الذي يتميز بالتغير وعدم الاستقرار، كقيام البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن، وأثناء ذالك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض[3].

خ. جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

أتى جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة ليدعم ضبط قواعد العمل بأمر أحد وسائل الدفع وهي الشيك، وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام ٠٣/٩٢ المؤرخ في ٢٢ مارس ١٩٩٢، ويعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين[4].

[1] رشيد بوعافية ، **الصيرفة الالكترونية و النظام المصرفي الجزائري** ، رسالة ماجستير ، تخصص نقود مالية و بنوك ، البليدة ، ٢٠٠٥ ، ص١٤٣

[2] دريس رشيد ، **مرجع سابق** ، ص ١٨ .

[3] بريش عبد القادر ، **مرجع سابق** ، ص ٦٢ .

[4] بريش عبد القادر ، **المرجع نفسه** ، ص ٦٣ .

٢. البنوك المصرفية

أتاح قانون النقد والقرض إمكانية إنشاء هيئات مالية سواء بنوك تجارية أو مؤسسات مالية:

أ. البنوك التجارية:

اعتبر قانون النقد والقرض في مادته ١١٩ البنوك بأنها أشخاص معنوية مهمتها العادية، والأساسية إجراء العمليات الموضحة في المواد ١١٠ إلى ١١٣ من هذا القانون بحيث تتضمن هذه المواد وصف الأعمال التي كلفت البنوك بها وهي تنحصر في النقاط الآتية:

- العمل على جمع الودائع والمدخرات الممكنة من الجمهور.
- القيام بمنح القروض.
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إرادتها وتعتبر المادة ١١١ من القانون ١٠/٩٠ الأموال الملقاة من الجمهور كل الأموال التي يتم تلقيها من الغير ولاسيما على شكل ودائع ، مع اشتراط إعادتها بعد حق استعمالها، ولا تعتبر الأموال الملقاة من الجمهور كل الأموال التي بقيت في الحساب وتعود في أصلها لمساهمين بما يكون على الأقل ٥ من رأس مال البنك[١].

ب. المؤسسات المالية:

بالمقابل وحسب المادة ٧١ من نفس القانون، المؤسسات المالية هي تلك المؤسسات التي يكون بوسعها القيام بكل العمليات المالية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور، وإدارة وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن ويعني ذالك أن المؤسسة المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية ولكن دون أن تستعمل أموال الغير بمعنى أموال الجمهور في شكل ودائع[٢].

[١]. نكوري أسماء ، **مرجع سابق** ، ص ١٧ .

[٢]. الطاهر لطرش ، **الاقتصاد النقدي والبنكي** ،مرجع سابق ، ص ٣٥٥ .

ت. إنشاء فروع لبنوك أو مؤسسات مالية أجنبية:

وفي هذا الشأن رخصت المادة ١٣٠ من قانون النقد والقرض للبنوك والمؤسسات المالية الأجنبية إمكانية فتح فروع لها بالجزائر، وتخضع هذه الفروع إلى القانون الجزائري وتتمتع بالشخصية المعنوية، بحيث أجاز لها المشرع القيام بنفس العمليات المصرفية التي تمارسها البنوك و المؤسسات المالية الأجنبية المنشأة بصفة مستقلة، كما اشترط المشرع طبقا للمادة ١٣٣ الفقرة الثانية تزويد هذه الفروع برأس مال موازي على الأقل للرأس المال الأدنى المطلوب تأمينه لدى البنوك و المؤسسات للقانون الجزائري[١].

٣. المؤسسات المالية بعد قانون ١٠/٩٠

بعد صدور القانون النقد والقرض حدث انفتاح في القطاع الخاص الوطني والأجنبي وفي نهاية ٢٠٠١ أصبح القطاع المصرفي الجزائري يتكون من ٢٦ بنك ومؤسسة مالية عمومية وخاصة ومختلطة معتمدة من مجلس النقد والقرض ومن المؤسسات المالية التي أنشئت عقد صدور قانون النقد والقرض.

أ. البنوك الخاصة الجزائرية[٢]:

- الخليفة بنك وتم اعتماده من قبل مجلس النقد والقرض بتاريخ ١٩٩٨/٠٧/٢٧.
- البنك التجاري والصناعي الجزائري (BCIA) وتم اعتماده ١٩٩٨ /٠٩/٢٤.
- المجمع الجزائري البنكي (CAB) وتم اعتماده في ٢٨/ ١٠/ ١٩٩٩.
- البنك العام للبحر الأبيض المتوسط (BGM) وتم اعتماده في ٢٠٠٠/٠٤/٣٠ .

ب. البنوك الخاصة الأجنبية:

قام مجلس النقد والقرض باعتماد سبعة بنوك خاصة أجنبية وبنك ومختلط وهذه البنوك كالآتي[٣]:

- سيتي بنك (cite bank) بتاريخ ١٩٩٨/٠٥/١٨.
- البنك العربي التعاوني (Abg) بتاريخ ١٩٩٨ /٠٩/٢٤.
- ناتكسي أمانة (natexis amana bank) بتاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٧.
- الشركة العامة (Société generale) بتاريخ ١٩٩٩/١١/٤.
- بنك الريان الجزائري (Alrayan algerai bank) بتاريخ ٢٠٠٠/١٠/٠٨ .

[١] عجة جيلالي ، **اصلاحات المصرفية في القانون الجزائري** ،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد ٠٤ ، جامعة شلف ، الجزائر ، ص ٣٠٨.

[٢] بطاهر علي ، **مرجع سابق** ، ص ٤٧ .

[٣] بطاهر علي ، **مرجع نفسه**، ص ٤٧ .

- البنك العربي (Arab bank) بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٠٥ .
- البنك الوطني باريس (Bnp paripos) بتاريخ ٢٠٠٢/٠١/٣١.
- بنك البركة المختلط حيث رأس ماله مشترك بين بنوك عمومية وبنك سعودية خاصة وذلك نسبته ٥١ للطرف الجزائري و٤٩ للطرف السعودي وتم اعتماده ٣/١١/ ١٩٩٠.

المبحث الثالث: الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض ٩٠/١٠

على الرغم من أن قانون النقد والقرض، يعتبر من الإصلاحات المعمقة والأساسية في النظام المصرفي الجزائري، إلا أن بعد مرور عشرية زمنية من تطبيقه لوحظ عليه بعد الثغرات القانونية ولسد هذه الثغرات، قامت السلطات الجزائرية بمجموعة من التعديلات، لذا سنتطرق إلى أهم التعديلات قانون النقد والقرض والهيكل الحالي للجهاز المصرفي الجزائري وتحديات وعوامل نجاح النظام المصرفي الجزائري.

المطلب الأول: أهم تعديلات قانون النقد والقرض

في هذا المطلب سنتطرق إلى أهم التعديلات التي طرأت على قانون النقد والقرض.

١. الأمر ٠١/٠١ المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض:

التعديلات الواردة على قانون النقد والقرض بموجب الأمر ٠١/٠١ المؤرخ في ٢٧ فيفري ٢٠٠١، عدل قانون ١٠/٩٠ المؤرخ في ١٤ أفريل ١٩٩٠، الهدف الرئيسي لهذا التعديل هو الفصل بين مجلس النقد والقرض ومجلس إدارة بنك الجزائر[١].

- الهيكل الأول: يتكون من مجلس الإدارة الذي يتولى تسيير وإدارة بنك الجزائر.
- الهيكل الثاني: يتكون من مجلس النقد والقرض الذي يلعب دور السياسة النقدية.

أهم التعديلات التي جاء بها الأمر ما يلي:

[١] Salima rekiba، **le syseteime boncaire algerien, communcation science et technology, Uinversité d orane**, p ١٢٦

تم تعديل نص المادة ١٩ من قانون النقد والقرض ١٠/٩٠ بنص المادة ٠٢ من الأمر ٠١/٠١ والتي تنص " يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي: محافظ يساعده ثلاث نواب محافظ ومجلس الإدارة ومراقبان"، كما هدفت تعديلات الأمر ٠١/٠١ إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين هما:

أ. مجلس الإدارة:

يتكون مجلس الإدارة من المحافظ رئيسا وونواب المحافظ كأعضاء وثلاث موظفين سامين يعينهم رئيس الجمهورية (نفس أعضاء مجلس النقد والقرض سابق).

ب. مجلس النقد والقرض:

أحدث الأمر ٠١/٠١ الصادر سنة ٢٠٠١ تعديلات في مجلس النقد والقرض على مستويين.

على مستوى المهام:

لم يعد مجلس النقد والقرض مكلف بإدارة وتنظيم البنك المركزي.

على مستوى الأعضاء:

يتكون مجلس النقد والقرض بموجب هذا التعديل من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر، وثلاث شخصيات بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية، ويتم تسيير مجلس النقد والقرض كما يلي:

- يجتمع المجلس مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر باستدعاء من رئيسه، ويمكن أن يستدعي للاجتماع، كما دعت الضرورة إلى ذالك بمبادرة من رئيسه أو أربعة أعضاء.
- يستدعي المحافظ المجلس ويرأسه وبعد جدول أعمال، ويكون حضور ستة أعضاء من المجلس على الأقل ضروريا لعقد اجتماعاته.
- تتخذ القرارات بموافقة الأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.

- يشترط حضور أي عضو في المجلس بعينه (لا يفوض من ينوب عنه) في اجتماعات المجلس[1].

٢. الأمر ١١/٠٣:

كان الأمر ١١/٠٣ المتعلق بالنقد و القرض الصادر في ٢٦ أوت ٢٠٠٣ عن طريق أمر رئاسي كان بمثابة قانون جديد يلغي في مادته ١٤٢ قانون النقد والقرض ١٠/٩٠ وجاء ضمن التزامات الجزائر في الميدان المالي والمصرفي استجابة لتطورات المحيط المصرفي الجزائري وإعادة المنظومة المصرفية للتكيف مع المقاييس العالمية وخاصة بعد إفلاس بنك الخليفة وبنك التجارة الصناعي الجزائري BCIA ويهدف هذا التعديل إلى تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل.

- **في الدرجة الأولى:**

الفصل داخل بنك الجزائر بين مجلس الإدارة المكلف بتسيير البنك بوصفه مؤسسة ومجلس النقد والقرض الذي يمارس صلاحيات جوهرية على صعيد السياسة النقدية والقرض ومنح الاعتمادات وتنظيم الإشراف.

- **في الدرجة الثانية:**

توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض الذي خولت له الصلاحيات في مجال السياسة النقدية، سياسة الصرف، التنظيم، الإشراف، ونظم الدفع.

- **في الدرجة الثالثة:**

قامة هيئة رقابية مهمتها متابعة نشاطات البنك وبوجه خاص تلك المتصلة بتسيير مركزية المخاطر، ومركزية المستحقات الغير مدفوعة والسوق النقدية.

- **في الدرجة الرابعة:**

تعزيز استقلالية اللجنة المصرفية وصلاحياتها وتنظيمها ويتم ذالك خصوصا بأحداث أمانة عامة للجنة المصرفية تتولى المتابعة اليومية لحسن سير نشاطات الإشراف.

[1]. فطوم معمر، مرجع سابق، ص ٦٠.

كما يتمثل الهدف الثاني في تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي.

- **في الدرجة الأولى:**

يثري هذا المشروع مضمون وشروط عرض التقارير الاقتصادية والمالية والتقارير المتصلة بالتسيير التي يرفعها بنك الجزائر إلى مختلف مؤسسات الدولة خصوصا إلى رئيس الجمهورية.

- **في الدرجة الثانية:**

إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية.

- **في الدرجة الثالثة:**

أن تمويل عمليات إعادة الإعمار المتصلة بالأحداث المأساوية التي عاشتها الجزائر أثناء سنوات التسعينات يفرض توسيع وسائل ميزانية الدولة تسيير نشط للاحتياطات والمديونية العمومية الداخلية والخارجية، حيث أن هذا الأمر يدخل عناصر جديدة في هذا مجال.

يمثل الهدف الثالث في ضمان حماية أفضل للبنوك والساحة المالية والادخار العمومي.

- **في الدرجة الأولى:**

يدعم هذا الأمر شروط ومقاييس اعتماد البنوك ومسيري البنوك والعقبات الجزائية التي تتعرض لها مرتكبو المخالفات.

- **في الدرجة الثانية:**

زيادة عقوبات التي يتعرض لها المخالفون لتشريع والتنظيم القانوني المتعلق بممارسة النشاطات المصرفية.

- **في الدرجة الثالثة:**

يمنح تمويل نشاط المؤسسات التابعة لمؤسسي ومسيري البنك[1].

٣. القانون رقم ٠١/٠٤ :

القانون رقم ٠١/٠٤ الصادر في ٠٤ مارس ٢٠٠٤ الخاص بالحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية التي تنشأ داخل الجزائر، فقانون المالية لسنة ١٩٩٠ يحدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك ٥٠٠ مليون دج، و١٠ مليون دج للمؤسسات المالية، بينما الحد الأدنى لرأس مال في سنة ٢٠٠٤ هو ٢،٥ مليار دج للبنوك و٥٠٠ مليون لمؤسسات المالية.

٤. القانون رقم ٠٢/٠٤:

القانون رقم ٠٢/٠٤ الصادر في ٠٤ مارس ٢٠٠٤ الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر و بصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري من ٠ و١٥ لحد أقصى.

٥. القانون رقم ٠٣/٠٤:

القانون رقم ٠٣/٠٤ الصادر في ٠٤ مارس ٢٠٠٤ الذي يخص نظام ضمان الودائع البنكية ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم [2].

٦. الأمر رقم ٠٤/١٠ لسنة ٢٠١٠ المعدل لقانون النقد والقرض:

جاء الإصلاح المصرفي لسنة ٢٠١٠ عن طريق الأمر رقم ٠٤/١٠ المؤرخ في ٢٦ أوت ٢٠١٠ جاء هذا الإصلاح بأهم النقاط التالية:

أتى الإصلاح بتعريف لبنك الجزائر وتحديد صلاحياته ومهامه، وحرصا على استقرار الأسعار وباعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية، وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليه لنمو

[1] بورمة هشام ، **مرجع سابق** ،ص ص ٤٨_٤٩ .

[2] نكوري أسماء ، **مرجع سابق** ، ص ٢٣ .

سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي المالي، لهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض وتنظيم السيولة ويسهر على حسن سير التعهدات المالية اتجاه الخارج وضبط سوق الصرف.

في إطار سلامة النظام المصرفي وصلاحيته فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر أن يكون حساب جاري دائن معه لتلبية حاجات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع، لكي يحرص على السير الحسن لهذه النظم وفعاليتها وسلامتها[1].

المطلب الثاني: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري وأهم مؤشراته

كان صدور قانون النقد والقرض دور كبير في تشكيلة وهيكلة الجهاز المصرفي الحالي، فقد سمح بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة وأجنبية شرط التزام هذه الأخيرة بالقوانين لكي تتوفر المنافسة الحرة بين هذه البنوك، لتتحسن أداءها في رفع كفاءتها وفعاليتها من خلال تعبئة الموارد وتمويل الاستثمار.

١. الهيكل المالي للجهاز المصرفي الجزائري :

يتكون الجهاز المصرفي الحالي من ثلاث قطاعات رئيسية وهي: البنوك، المؤسسات المالية، مكاتب التمثيل وهذا ما يبينه الشكل الآتي:

[1] الأمر رقم ٠٤/١٠ المتعلق بالنقد و القرض المؤرخ في ٠١ /٠٩ /٢٠١٠ المادة رقم ٠٢ ، المادة رقم ٠٦ .

الشكل (١-٢): هيكل النظام المصرفي الحالي



المصدر : حبار عبد الرزاق ، **تطور مؤشرات الأداء و مسار الإصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري،** الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية ، العدد ٠٩ ، ٢٠١٣ ، ص ٥٨ .

المنظومة المصرفية العمومية تتوزع على كامل التراب الوطني، بطرق غير متساوية خاصة في الدوائر والبلديات وهي تظهر لنا كما يلي[١]:

- البنك الوطني الجزائري يمتلك ١٧٥ وكالة.
- بنك القرض الشعبي يمتلك ١٢٥ وكالة.
- البنك الخارجي الجزائري يمتلك ٤ وكالة.

[١] عبد القادر بحيح ، **الشامل لتقنيات أعمال البنوك** ،الطبعة الأولى ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر ، ٢٠١٣ ،ص ١٨٨ .

- بنك التنمية الريفية يمتلك ٢٣٢ وكالة.
- بنك التنمية المحلية يمتلك ١٣٧ وكالة.
- بنك الصندوق الوطني للادخار والتوفير يمتلك ١٦٠ وكالة.

تواصل المصارف العمومية هيمنتها في القطاع المصرفي من خلال أهمية شبكات وكالاتها الموزعة على كامل التراب الوطني رغم تسارع وتيرة إنشاء وكالات المصارف الخاصة في هذه السنوات الأخيرة، تساهم الزيادة المستمرة في نشاط المصارف الخاصة في ترقية المنافسة سواء تعلق الأمر بجمع الموارد أو على مستوى توزيع القروض وعرض الخدمات المصرفية الأساسية للزبائن بالفعل، ففي نهاية ديسمبر ٢٠١٣ بلغ عدد وكالات الشبكة للمصارف العمومية ١٠٩٤ وكالة، و٣١٥ وكالة للمصارف الخاصة و٨٥ وكالة للمؤسسات المالية مقابل ١٠٩١، ٣٠١، و٨٦ على التوالي في ٢٠١٢، تغطي شبكة المصارف العمومية كل الولايات بينما طورت المصارف الخاصة شبكاتها أساسا في شمال الوطن، وعليه فإن مجموع شبابيك وكالات المصارف والمؤسسات المالية بلغ ١٤٩٤ شباك مقابل ١٤٧٨ في ٢٠١٢، وهو ما يعادل شباكا واحدا لكل ٢٥٦٠٠ نسمة مقابل ٢٣٥٧٠ نسمة ٢٠١٢، يتأكد هذا الاستقرار النسبي في الصيرفة لسنة ٢٠١٣ من خلال نسبة اليد العاملة النشطة إلى الشبابيك المصرفية والتي تبلغ ٨٠٠٠ شخصا في سن العمل لكل شباك مصرفي مقابل ٧٧٠٠ شخص في سنة ٢٠١٢، هذا وتتميز شبكة وكالات مركز الصكوك البريدية بأكثر كثافة، حيث تشكل من ٣٦٣٣ شباكا في ٢٠١٣، ٣٤٩٨ شباكا في مقابل ٢٠١٢ موزعا على كامل التراب الوطني وهو ما يمثل شباكا واحدا لكل ٣٢٩٠ شخصا في سن العمل مقابل ٣٢٦٠ شخصا في ٢٠١٢ [١].

٢. مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري

أ. مؤشرات الوساطة المصرفية:

بلغت نسبة إجمالي أصول المصارف (المصارف والمؤسسات المالية) إلى إجمالي الناتج الداخلي ٦٢،٥ %مقابل ٦٠،١ % في نهاية ٢٠١٢ و٦٢،١ % في نهاية ٢٠١١، وفي ٢٠١٢ كانت الزيادة في إجمالي الناتج الداخلي لقطاع المحروقات بالأسعار الجارية أعلة من الزيادة في القطاع المصرفي، بلغت نسبة إجمالي الأصول لقطاع

[١] تقرير بنك الجزائر لسنة ٢٠١٣ ص ١٠١ .

المصارف خارج التوظيف ودائع قطاع (المحروقات) إلى إجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات ٨٤،٨ %مقابل ٨٥،٦ % في ٢٠١٢ و٨٦،١ % في ٢٠١١ فيما يخص مؤشر اقتحام السوق.

بلغت نسبة الودائع النقدية والغير نقدية خارج المحروقات وإلى إجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات ٦٢،٧ % مقابل ٦٢،٤ % في نهاية ٢٠١٢ و٦١،٤ في نهاية ٢٠١١، تمثل قروض المصارف والمؤسسات المالية للاقتصاد، (قروض للمقيمين) بما في ذالك الديون غير ناجحة المعاد شراءها من طرف الخزينة العمومية عبر إصدار سندات (سندات لم يجن أجلها)، بنسبة ٥٠ % من إجمالي الناتج الداخلي خارج المحروقات مقابل ٤٦،٦ % في ٢٠١٢.

تبين هذه المؤشرات الإجمالية أن مستوى الوساطة المصرفية يتحسن تدريجيا من زاوية تطور الشبكة وعدد الحسابات ومستوى الودائع المجمعة، ولو أنها تبقى دون المستوى الذي بلغته بعض البلدان المتوسطة المجاور للجزائر، يخص هذا الأداء الضعيف نسبيا، جوانب الخدمات المصرفية القاعدية للزبائن من الأسر وتوزيع القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما يعكس توفر مجال معتبر لتحقيق الإدماج المالي بتطوير الوساطة المالية في الجزائر.

ب. الموارد المجمعة:

ارتفع نشاط جمع الموارد تحت الطلب ولأجل للمصارف ب ٨١ % في ٢٠١٣ مقابل ٦،٥ % في ٢٠١٢ و١٦،٥ % في ٢٠١١، بإدماج الودائع المخصصة كضمان للالتزام بالتوقيع الاعتماد المستندي، ضمانات،كفالات والتي تبقى مجمدة نسبيا وبالتالي لا تندرج في الكتلة النقدية بمفهوم M٢، بلغ نمو الودائع ٧،٦ % مقابل (٧،٥ في ٢٠١٢)، أي استقرار جاء بعد الارتفاع القوي لسنة ٢٠١١ (١٥،٧) [١]، يتبين ذلك من خلال البيانات التالية المتعلقة بالمصاريف وصندوق التوفير:

[١]. تقرير بنك الجزائر لسنة ٢٠١٣ ص ١٠٢.

الجدول (١-١) : بيانات متعلقة بالمصاريف وصندوق التوفير.

(بملايين الدينارات ، نهاية المدة)

نوع الودائع	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٣
ودائع تحت طلب	٢٨٧٠،٧	٣٤٩٥،٨	٣٣٦٥،٤	٣٥٣٧،٥
البنوك العمومية	٢٥٦٩،٥	٣٠٩٥،٨	٢٨٢٣،٣	٢٩٤٢،٢
البنوك الخاصة	٣٠١،٢	٤٠٠،٠	٥٣٣،١	٥٩٥،٣
ودائع لأجل	٢٥٢٤،٣	٢٧٨٧،٥	٣٣٣٣،٦	٣٦٩١،٧
البنوك العمومية	٢٣٣٣،٥	٢٥٥٢،٣	٣٠٥٣،٦	٣٣٨٠،٤
بما فيها الودائع بالعملة الصعبة	٢٥٣،٧	٢٧٢،٤	٢٩٥،٩	٣٢٤،٢
البنوك الخاصة	١٩٠،٨	٢٣٥،٢	٢٨٠،٠	٣١١،٣
بما فيها الودائع بالعملة الصعبة	٣٥،٤	٣١،٢	٤٣،٣	٤٥،٧
ودائع الضمانات	٤٢٤،١	٤٤٩،٧	٥٤٨،٠	٥٥٨،٢
البنوك العمومية	٣٢٣،١	٣٥١،٧	٤٢٦،٢	٤١٩،٤
بما فيها الودائع بالعملة الصعبة	٣،٣	١،٢	٣،٨	٣،٠
البنوك الخاصة	١٠١،٠	٩٨،٠	١٢١،٨	١٣٨،٨
بما فيها الودائع بالعملة الصعبة	٦،٥	١،٦	١،١	١،٤
مجموع القروض المجمعة	٥٨١٩،١	٦٧٣٣،٠	٧٢٣٨،٠	٧٧٨٧،٤
حصة قروض المصارف العمومية	٨٩،٨	٨٩،١	٨٧،١	٨٦،٦
حصة قروض المصارف الخاصة	١٠،٢	١٠،١	١٢،٩	١٣،٤

المصدر : تقرير بنك الجزائر ٢٠١٣ .

رغم كون ودائع المصارف العمومية في انخفاض تدريجي،إلا أنها تبقى معتبرة مقارنة بحصة ودائع المصارف الخاصة مع انخفاض ودائع قطاع المحروقات التي هي أساسا في شكل ودائع تحت الطلب، تعرف حصة الودائع تحت الطلب المجمعة من طرف المصارف انخفاضا لصالح الودائع لأجل.

بالفعل يبقى ارتفاع الودائع لأجل المجمعة من طرف المصارف العمومية معتبرا حيث بلغت وتيرة ارتفاعه ١٠،٧ % مقابل ١٩،٦ % في سنة ٢٠١٢ كما هو الحال بالنسبة للمصارف الخاصة ١١,٢ % مقابل ١٩ % في

٢٠١٢ مما جعل حصة الودائع لأجل في إجمالي الودائع تحت الطلب ولأجل (المجمعة تنتقل من ٤٤,٤ % في ٢٠١١ إلى ٤٩،٨ % في ٢٠١٢ وأخيرا إلى ٥١،١ % في سنة ٢٠١٣ .

المطلب الثالث: إنجازات وتحديات الجهاز المصرفي الجزائري

في هذا المطلب نتناول انجازات المنظومة المصرفية وأسباب ضعفها ونجاحها بالإضافة إلى أهم التحديات التي تواجه النظام المصرفي الجزائري[١].

١. انجازات المنظومة المصرفية الجزائرية:

يعتبر قانون النقد والقرض كبرنامج طموح للإصلاحات، خاصة في مجال الوساطة المالية وإعادة هيكلة القطاع المصرفي، فهو يعمل على نزع الاحتكار وإرساء قواعد المنافسة بين البنوك في الميدان المالي.

كما يساهم الرأسمال السلعي للدولة في جعل البنوك كمؤسسات اقتصادية عمومية(EPE) ، وكبنوك ابتدائية وتجارية خاضعة للقانون التجاري وهذا القانون من المفروض أن تتخلى الدولة عن الدائرة التنافسية الاقتصادية، على أن تتم خوصصة منخفضة (EPE) بتمويل ملكياتها إلى الشركات القابضة.

يعتبر قانون النقد والقرض في الجزائر فلسفة الإصلاح الاقتصادي، ومنه الإصلاحي حيث ظهرت معه أفكاره لإعادة إصلاح المنظومة المصرفية، مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ الحوكمة المصرفية المالية التي تكرس عبر برنامج التعديل الهيكلي، حيث تدعمت القوانين المنظمة لعمل الجهاز المصرفي، خاصة مع توقيع اتفاقية مع صندوق النقد الدولي في أفريل ١٩٩٤ لإقامة سياسة نقدية، كما طبقت سياسة تسييرية أهمها:

- سياسة السوق المفتوحة، مع تسيير حيوي وثبات معدل إعادة الخصم.
- نظام الإجراءات الوقائية ،خاصة على مستوى الأموال الخاصة وتصنيف الحقوق والمؤونات، وكذالك توزيع المخاطر حيث أن مجموعها لا يتعدى ١٢،٥ مرة قيمة الأموال الخاصة بالبنك.
- سياسة انتقائية الأموال الخاصة بالبنك.
- سياسة انتقائية لإعادة التمويل.
- مراقبة القروض (بإعادة توجيه التمويل).

[١] خبابة عبد الله ، **الاقتصاد المصرفي** ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٣ ،ص ص ١٨٨_١٨٩ .

٢. أسباب ضعف المنظومة المصرفية:

هناك عدة أسباب لها علاقة في ضعف النظام المصرفي الجزائري ونذكر منها[١]:

- ضعف الإطار القانوني إذ تتميز القوانين بالجمود.
- سلوك العميل يجب تحفيزه على استعمال وسائل الدفع الحديثة والاستغناء على التعامل نقدا.
- ضعف التكنولوجيا، يجب العمل على تنويع وتحديث الخدمات المالية والمصرفية باستعمال ثورة الاتصالات والمعلومات.
- عدم القدرة على مواجهة شدة المنافسة مما يستدعي الضرورة إلى تكوين تكتلات عن طريق عمليات الاندماج المصرفي والأجنبي بين المصارف.
- عدم استعمال مفهوم البنوك الشاملة التي تساعد على تقوية دور الوساطة المالية في الأسواق المالية.
- ضعف استقلالية البنوك المركزية.
- هناك عدة نقائص أخرى مثل ضعف مهارات العنصر البشري، ضعف معدلات النمو، وبطئ عملية الخوصصة.

٣. عوامل نجاح النظام المصرفي الجزائري:

يتطلب تسيير البنك في إطار الاقتصاد السوق التنويع في النشاطات وتبني أسلوب لا مركزي في التشغيل واتخاذ القرار، وبصفة خاصة في المرحلة الانتقالية الراهنة بحيث يجب عليه المساهمة أو العمل على إنشاء مؤسسات أو فروع متخصصة في ميدان الاستثمار التي تساهم في تأسيس الشركات الإنتاجية مثل الصناديق الإجمالية للتوظيف أو الشركات ذات الرأسمال المتغير، وأن لا يقتصر الأمر في تقييم الدراسات التقنية والاقتصادية المقدمة من طرف طالبي القروض الاستثمارية، نفس الشيء يقال فيما يتعلق بالسوق المالي، فمن واجب البنوك أن تكون لديها هياكل متخصصة في الوساطة المالية المباشرة لتدعيم مساهمتها في عمليات الإصدار، المضاربة، التنازل على الأوراق المالية، تعتبر عملية إصلاح الجهاز المصرفي عملية معقدة ومتعددة الأوجه يجب أن يشمل التغيير العناصر الثلاثة التالية: المؤسسات، الأدوات، الأسواق

- إصلاح وتسوية أنظمة المدفوعات من خلال التحكم في المخاطر التالية:

[١] خبابة عبد الله ، **مرجع سابق** ، ص ٢٩٣ .

- ضرورة استخدام أدوات غير مباشرة في السياسة النقدية لتحسين أداء الجهاز المصرفي.
- تطوير التقنية التكنولوجية المصرفية.
- ضرورة تشجيع الشراكة وتطوير أساليب الرقابة المصرفية بما يتماشى مع المعايير الدولية.
- تفعيل دور سوق الأوراق المالية والإسراع في خوصصة المؤسسات العمومية.
- ضرورة إنشاء شركات متخصصة في المقاصة الالكترونية وبطاقات الدفع الفوري، ونقل الأموال والمستندات المالي.
- وضع نظام رقابة داخلي فعال على مستوى البنك.
- إنشاء نظام فعال للتأمين على الودائع، الذي من شأنه أن يساهم في تحقيق الاستقرار المالي في النظام المصرفي[1].

وهناك بعض الإصلاحات المطلوبة للنهوض بالقطاع المصرفي الجزائري وتطويره هي كالآتي[2]:

إلغاء القيود المفروضة على ممارسة الأنشطة من قبل بعض المؤسسات المالية والسماح بممارسة مختلف الأنشطة من قبل بعض المؤسسات المالية قادرة على ذالك.

- تحسين جذري في أنظمة المعلومات لتعزيز كفاية إدارة المخاطر.
- تحسين الشفافية ونشر المزيد من المعلومات.
- تعاون أوثق بين الإدارة والرقابة والخارجية ورقابة البنك المركزي.
- الإسراع في الإصلاحات القانونية بعد المراجعة الشاملة لقوانين المصارف والتجارة والشركات.

٤. تحديات التي تواجه القطاع المصرفي

يمكن حصر أهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي الجزائري في نوعين أساسيين هما:

أ. التحديات الداخلية:

نذكر من أهمها ما يلي[3]:

[1] باشوندة رفيق ، **عوامل نجاح الجهاز المصرفي الجزائري** ، ملتقى بعنوان "المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية "، جامعة سيدي بالعباس، الجزائر ، ص ص ٧٠-٧١ .

[2] مفلح محمد عقل ، **وجهات نظر مصرفية** ، مكتبة المجتمع العربي ، الطبعة الأولى ، الأردن ، ٢٠٠٦، ص ٣٥٢ .

[3] عبد الرزاق حبار ، **مرجع سابق** ، ص ٧١ .

- صغر حجم البنوك.
- هيكل ملكية البنوك.
- تجزئة النشاط البنكي.
- ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات.
- القروض المتعثرة.
- ضعف استخدام التكنولوجيا، والرقابة وضيق السوق النقدي الأولي والثانوي.
- قيود محاسبية وتنظيمية.
- قيود قانونية.

ب. تحديات خارجية:

نذكر منها ما يلي:

- ظاهرة العولمة.
- ظاهرة الاندماج الأسواق المالية الدولية.
- ظاهرة اندماج البنوك.
- ظاهرة البنوك الالكترونية.

٥. موقع المصارف الجزائرية بالمقارنة بالمصارف العالمية:

لا تزال البنوك الجزائرية تعاني من صغر حجم أصولها ورؤوس أموالها مقارنة مع البنوك العالمية إلا أنها تسجل تحسنا في ترتيبها على مستوى الآخرين من سنة لأخرى، حيث تصدر البنك الخارجي الجزائري قائمة البنوك الجزائرية على الصعيد الآخر محتلا في المرتبة الثالثة لسنة ٢٠١٠ بعد ما كان خامسا سنة ٢٠٠٩ وهذا حسب ما أوردته مجلة Kapital التونسية لأفضل مئة بنك في إفريقيا ، كما تجدر الإشارة إلى أن البنك الخارجي الجزائري كان بين خمسة بنوك جزائرية احتلت المرتبة ٢٥ الأولى إفريقيا .

خاتمة:

تطرقنا في هذا الفصل إلى بداية ونشأة النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال حتى وضعيته الحالية، وأهم الإصلاحات التي وردت عليه كذا الانجازات والتحديات للنظام المصرفي الجزائري.

فتوصلنا إلى أنه على الرغم من الإصلاحات التي قامت بها السلطات الجزائرية في مواكبة التغيرات الاقتصادية العالمية إلا أنه لم يتوصل إل نتائج المرغوبة للانتقال نحو اقتصاد السوق يتطلب وجود جهاز مصرفي فعال وتنافسي، تخضع من خلاله البنوك و المؤسسات المالية إلى برنامج إصلاحي شامل، محوره الأساسي تطهير هذه البنوك، والمؤسسات المالية من خلال القيام بالعمليات الشراكة لاكتساب الخبرة وتنويع الخدمات والتكيف مع التقنيات المصرفية الحديثة.

الفصل الثالث:

دراسة تطبيقية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

–وكالة تابلاط–

تمهيد:

نظرا للتغيرات الإقصادية العالمية يواجه الجهاز المصرفي الجزائري تحديات كبيرة ومنها العمل المصرفي الشامل للربط الجانب النظري للصيرفة الشاملة بواقعها في الجهاز المصرفي الجزائري قمنا بدراسة ميدانية في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفة –وكالة تابلاط– وكذا معرفة أهم المعيقات التي تحول دون الوصول إلى تطبيق العمل المصرفي الشامل ومعرفة متطلباته من أجل هذا قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** بطاقة تعريفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة تابلاط–
- **المبحث الثاني:** مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة تابلاط–
- **المبحث الثالث:** بنك الفلاحة والتنمية الريفية والعمل المصرفي الشامل–وكالة تابلاط–

المبحث الأول: بطاقة تعريفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

إن البنوك تعد هيئات مالية تقوم عن طريق تقديم القروض وطلبا للودائع إنطلاقا من الموارد التي تقوم بتجميعها، الأمر الذي يقتضي محاولة جذب رؤوس الأموال والمدخرات للمشاركة في عملية التمية المستهدفة، فالبنك وبأهم أدواره ينتمي إلى الجهاز المصرفي بتسييره وعلى رأسه نجد البنك المركزي في قاعدة البنوك التجارية ومن بين هذه الأخيرة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي سنتطرق لدراسته من مختلف الجوانب من خلال هذا التقرير التربصي بشكل خاص لفرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتبلاط.

المطلب الأول: لمحة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

نتناول في هذا المطلب دراسة عامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وذلك بالتطرق لنشأة البنك وتعريفه بالإضافة إلى نشاطته، مهامه ودوره.

أولا: نشأة البنك وتعريفه

لقد تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم ١٠٦/٨٢ بتاريخ ١٣-٠٣-١٩٨٢ وجاء إنشاؤه لأعادة هيكلة القطاع المالي وقد تم تسجيله مباشرة في قائمة البنوك كمؤسسة مالية فهو شركة مساهمة برأس مال قدره٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ٣٣ فهو مؤسسة مالية وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي مع بداية التسوية الاقتصادية سنة ١٩٨٨ عدل وأكمل بقانون ٠١/٨٨ الذي حدد نهائيا الأساسي للبنك بتاريخ ١٢ جانفي ١٩٨٨، ووضع طرق العمل وإجراءات التحويل، فتحول بنك الفاحة والتنمية الريفية إلى شركة ذات أسهم وهذا التحويل سجل بعقد أصلي بتاريخ ١٩ فيفري ١٩٨٩ لدى مكتب "ميندسان" موثق الجزائر العاصمة، جاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، في بدياة المشوار تكون البنوك من ١٤٠ وكالة متنازل عنها من طرف البنك الجزائري الوطني، BNA وأصبح يتكون اليوم من ٣٥ مديرية و٢٠٠ وكالة موزعة على المستوى الوطني ويشغل بنك BADR حوالي ٧٠٠٠ عامل ما بين إطار موظف نظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية.[١]

[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

صنف بنك BDR من طرف مجلة قاموس البنوك BANK ALMAMACH طبعة ٢٠٠١ في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية، ويحتل البنك كذلك المركز ٦٨٨ في الترتيب العالمي من بين ٤١٠٠ بنك مصنف وقد مر البنك بعدة مراحل: [١]

- **من ١٩٨٢–١٩٩٠:**

خلال ثمان سنوات الأولى كان هدف البنك المنشود فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصيغة الفلاحية، كما إكتسب البنك سمعة وكفاءة عالية في ميدان تمويل القطاع الزراعي، قطتع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية، هذا الإختصاص كان منصوص في إطار الاقتصاد المخطط حيث كان بنك عمومي يختص بإحدى القطاعات الحيوية العامة.

- **من ١٩٩١–١٩٩٩:**

بموجب صدور قانون ١٠/٩٠ الذي أتى لإنهاء فترة تخصص البنوك، ووسع البنك BADR آفاقه إلى مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدون الإستغناء عن القطاع الفاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة في المجال التقني، هذه المرحلة كانت بداية إدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي ١٩٩١، تطبيق نظام SWIFT لتصليح العمليات التجارية الخارجية.

- وفي سنة ١٩٩٢، وضع برمجيات LOGICIEL CYBU مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية من تسيير القروض، عمليات صندوق الودائع.
 - ✓ إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات الخارجية.
 - ✓ إدخال مخطط الحسابات الجديدة على مستوى الوكالات.
- وفي سنة ١٩٩٣، تم إنهاء عملية إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.
- وفي سنة ١٩٩٦، إدخال عملية الفحص السلكي TELERAITEMENT فحص وإنجاز العمليات البنكية عن بعد.
- وفي سنة ١٩٩٨، تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك.

[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

أما المرحلة الحالية تتميز بوجوب التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث نفس جديد في مجال الإستثمارات المنتجة وجعل نشاطها ومستوى مردودها يساير قواعد إقتصاد السوق في مجال تمويل الاقتصاد كما رفع البنك إلى حد كبير من حجم القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية، وفي نفس الوقت رفع مستوى معوناته للقطاع الفلاحي بصدد مسايرة التحولات الإقتصادية والإجتماعية العميقة من أجل الإستجابة لتطلعات زبائنه، ووضع البنك برنامج خماسي يرتكز خاصة على عصرنة البنك وتحسين الخدمات وكذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة وفي الميدان المالي ونتج عن هذا البرنامج الإنجازات التالية:

- القيام بفحص دقيق لنقاط القوة ونقاط ضعف البنك وإنجاز مخطط تسوية للمؤسسة لمطابقة القيم الدولية وهذا كان سنة ٢٠٠٠.
- تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة البرنامج SYBU كزبون مقدم الخدمة CLIENT SERVEUR وهذا سنة ٢٠٠٢.
- حدد المقر الرئيسي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بالجزائر العاصمة ١٧ شارع العقيد عميروش.

ويعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية كهيئة إدارية لا مركزية توجد بمقر الولاية مهمتها تنظيم ومساعدة التوجيه والتنسيق.

ثانيا: نشاطات بنك الفاحة والتنمية الريفية

بإعتباره وسيلة لتمويل القطاع الفلاحي في العالم الريفي حسب المادتين ٠٧/٠٦ من المرسوم ٨٢-١٠٦ فإن البنك يقوم بالنشاطلت التالية:[1]

- المساهمة في جلب الإدخار الوطني.
- إكتساب، شراء، الإحتفاظ، رهن وإيداع أي سند تجاري عام من الدولة والسهر على الخدمات المالية الملحقة به لكل شخص طبيعي أو معنوي في إطار الأشكال المعمول بها.
- القيام بكل العمليات البنكية، القرض، الصرف والمالية المتصلة بالنشاط البنكي.
- كل قرض قصير، متوسط، أو طويل الأمد بضمان أو بغير ضمان صادر عنه أو بمشاركة مع الغير.

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

- إستقبال الودائع بمختلف آجالها من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية.
- المساهمة في تنمية المهن الفلاحية والمهن الأخرى.
- تمويل في حدود العمليات التجارية.
- القيام بكل وساطة أو تمثيل للبنوك الأخرى وضمان خدمات الوكالة للمؤسسات المالية الأخرى الوطنية المختصة في القرض.
- القبول أو القيام بكل تلخيص أو تحصل للمستحقات، سندات لأمر، سندات فائدة فاتورات أي كل الوثائق التجارية والمالية.
- توزيع المنح الواردة من الدولة لمستحقيها والسهر على الإستعمال الأحسن والعقلاني.
- إقامة وتسيير في حدود الموضوع الذي أنشأت من أجله وفي حدود مهامها، المخازن العمومية.

كما يقوم بنك الفلاحة بحكم المادة ٠٨ من المرسوم ٨٢-١٠٦ بكل العمليات والإجراءات التي من شأنها منح كل شخص طبيعي أو معنوي في إطار الإشكالية المعمول بها كل قرض تسبيقات على السندات التجارية الصادرة أو المضمونة من طرف الدولة والجماعات المحلية لأو المؤسسات العمومية.

ثالثا: دور ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

١. دوره:

أ. منح القروض طبقا لسياسة الدولة والمساهمة تكمن في:

- تنمية قطاع الفلاحة.
- تنمية النشاطات الفلاحية.

ب. كما يقوم البنك أيضا بتمويل:

- المؤسسات الفلاحية والصناعية بكل أنواعها.
- تعاونيات الخدمات مثل تصليح الآلات الفلاحية.
- تعاونيات التسويق والكروم والخمور.
- قطاع الغابات والصيد البحري.
-

٢. مهامه:

- تعبئة الإدخار وجمع الموارد باستعمال الوسائل القانونية.
- توفير المعلومات.
- تحسين وظائف وخدمات المصالح الموجودة بالبنك باستعمال كل الوسائل القانونية وهو ما يعتبر من ضمانات النجاح.[١]

المطلب الثاني: الهياكل التنظيمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

لبنك الفلاحة والتنمية الريفية هياكل تنظيمية نذكر منها مايلي:

أولا: الهياكل القانونية للبنك.

١. الجمعية العامة:

هي الهيئة السياسية الممتلكة لجميع أسهم المؤسسة الاقتصادية وفي هذا الإطار تحدد بقراراتها المطابقة للقانون كافة الشروط التي تتماشى مع مصلحة الشركة وتتفرع إلى جمعية عامة عادية وغير عادية:

أ. الجمعية العامة العادية:

تعرف كذلك كلما إستدعيت للعمل في أمور التسيير والإدارة حسب المادة ١٧ من القانون ٨٨/٠٤.

ب. الجمعية العامة غير العادية:

تعرف كذلك كلما إستدعيت لمناقشة التساؤلات التي لها علاقة بتعديل الشكل القانوني للمؤسس

ة عند:

- رفع أو تخفيض رأس مال الشركة في إطار قانوني.

[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

- تقرير إدماج مؤسسة مع مؤسسات أخرى إقتصادية أو تقسيمها إلأى مؤسسات فرعية في إطار قانوني.
- أخذ مشاركين آخرين من المؤسسة العمومية الاقتصادية.
- تأجيل حل مؤسسة أو تأخير حلها.
- أخذ إلتزامات في مؤسسة أخرى.
- تحويل الشكل القانوني للمؤسسة.
- تحويل المقر الاجتماعي للمؤسسة.

٢. مجلس الإدارة:

المؤسسة الاقتصادية مسيرة من طرف مجلس الإدارة، وهو مكون من طرف ٩ أعضاء على الأقل و ١٢ عضو على الأكثر وموزعين كما يلي:

- أعضاء على الأقل و١٠ أعضاء على الأكثر تحدد عهدتهم من طرف الجمعية العامة العادية.
- عضوين قانونيين يمثلون العمال والمستخدمين في شروط خاصة حسب المادة ٩٥ من القانون ١٠/٩٠ وفي حالة الضرورة تعين الدولة عضوين إداريين.

٣. المديرية العامة:

يدير المديرية العامة للبنك رئيسا مديرا عاما، يعينه مجلس الإدارة ويحدد صلاحياته وسلطاته في التسيير والمراقبة، وذلك طبقا لأحكام المادة ١٢ من القانون الأساسي للبنك.[١]

المطلب الثالث: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة تابلاط–

نظرا لإحتياجات الزبائن في المنطقة، أقامت الدولة في أواخر ١٩٧٣ بنك في تابلاط تحت إسم البنك الوطني الجزائري BNA تابلاط إلأى بدر BADR وفقا للمرسوم رقم ٨٢-١٠٦ المتضمن إنشاء بنك فلاحي وهذا التحول راجع إلى الطبيعة الفلاحية للمنطقة وإعتماد سكانها للنشاط الفلاحي وكذلك لتنمية المناطق الريفية.

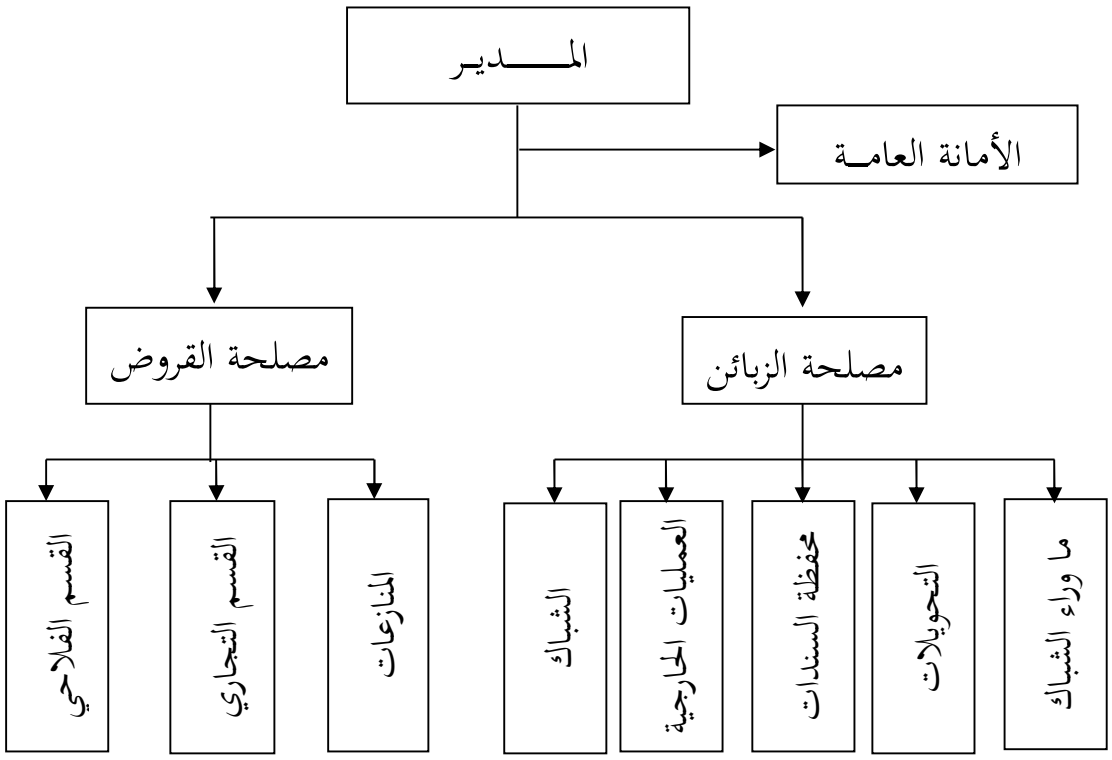
[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

وتقع وكالة تابلاط في شارع القدس بوسط المدينة تتوسط جميع المرافق العمومية وهذا ما يقربها أكثر من المواطن وتلبية حاجياته وتغطي هذه الوكالة إحتياجات دائرة تابلاط إلى جانب القلب الكبير ودائرة العزيزية.[1]

تتكون الوكالة في هيكلها المعماري من هيكل إستقبال واسع يتكون من ثلاثة مكاتب وصندوق يعمل على تلبية إحتياجات الزبون مباشرة واليومية ويقابله ساحة مزودة بكافة وسائل الدعاية والإشهار، ووراء هذا الهيكل نجد ثلاثة مكاتب أخرى تهتم بالشؤون التي لا تتطلب الإتصال المباشر مع الزبون، بالإضافة إلى مصلحة القروض، ومكتب المدير، ومكتب الأرشيف التي تشرف عليه الأمانة العامة.

أما الهيكل البشري فتضم الوكالية ١٢ موظف: ٠٢ كرؤساء مصالح، و ٠٦ كموظفين، و ٠٢ كأعوان خدمات، ومنظفة وهؤلاء يشرف عليهم مدير الوكالة.

الشكل (٣–١): الهيكل التنظيمي بدر BADR –وكالة تابلاط–



المصدر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة تابلاط–

[1] نفس المرجع السابق.

المبحث الثاني: مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية

سنتطرق في هذا المبحث إلى مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمتمثلة في مصلحة الزبائن ومصلحة القروض.

المطلب الأول: مصلحة الزبائن

هي مصلحةيتعامل موظفوها مباشرة مع الزبائن، حيث يقوم هؤلاء الزبائن بالتعامل مع البنك عن طريق فتح حسابات للإيداع أو السحب، أو لتحويل الأموال من حساب إلى حساب في نفس الوكالة ومن حساب إلى حساب بين وكالتين لنفس البنك أو مختلفتين ويبنى هذا التعامل على السرية التامة، الضمان، وتأمين الأموال، والسحب عند الحاجة، بالإضافة إلى التعامل مع الزبائن يجب على موظفوا البنك الإتسام بالأخلاق الجيدة من تفهم ونصح وإرشاد...إلخ.

هذا لا شيئ إلا لكونهم واجهة البنك من خلال طريقة إستقبال الزبائن وعليه يحدد الزبون قابلية في التعامل مع البنك أم لا بحيث ينقسم الزبائن إلى قسمين:

- أشخاص طبيعيين هم أفراد.
- أشخاص معنيون هم المؤسسات.

لكل منها رقم حساب في البنك تدون فيه كميات إيداع وسحب الأموال، كما يوجد عدة أنواع من الحسابات هي:[1]

١. حساب جاري:

يتميز بخصائص تميزه عن غيره من الحسابات كما يدل عليه إسمه فهذا الحساب هو دائما تحت تصرف أصحابه، يمكنهم اللجوء إلى سحبه كله أو جزئيا متى شاؤوا دون إشعار مسبق فالحساب الجاري وإن كان بحوزة البنك فهو تحت التصرف المطلق لصاحبها، ولا يحق للبنك أن يفرض قيودا أو شروطا أمام صاحبها أثناء

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

السحب ولا يجوز له أن يتحجج بأي حجة كانت من شأنها أن تشكل عراقيل أما المودعين في إستعمال هذا الحساب، ومقابل هذه الخاصية لا يمكن لأصحاب هذا النوع من الحسابات الإستفادة من الفوائد.

٢. حساب لأجل:

هو حساب يضع فيه أصحابه أموال في البنوك لفترة معينة ولا يمكن لهم سحبها إلا بعد أنقضاء هذه الفترة وتقديم إحضار للبنك بتاريخ السحب فالوقت يعتبر إذا عاملا يصنف على أساسه هذا الحساب ويميز عن غيره فهو ليس حساب جاري بحكم العقبات والشروط التي تعترض صاحبه أثناء عمليات السحب ومن مميزاته أنه يعطي لصاحبه الحق في الحصول على عائد في شكل فائدة.

٣. دفتر التوفير:

هو حساب خاص بالأشخاص الطبيعيين صغارا (أشبال) أو كبارا الراغبين في الإدخار ويحصلون على نسبة فائدة ولا يستطيع الزبون سحب كل المبلغ وإذا سحب المبلغ كله يغلق الحساب، ولفتح هذه الحسابات يشترط مجموعة من الوثائق هي كما يلي:

- الحسابات الجارية: شهادة العمل+نسخة من بطاقة التعريف+طلب فتح الحساب.
- دفتر التوفير: طلب خطي+نسخة من بطاقة التعريف.

أما المؤسسات فيطلب منهم عدة وثائق:

- السجل التجاري+القانون الأساسي للمؤسسة عقد الإنشاء...إلأخ.

٤. الشباك والمحفظة

أ. دور الشباك Guichet

يعتبر موظف الشباك الأساس المحرك للبنك إن يعتمد عمله على عمليتين مهمتين للبنك وهما الإيداع والسحب إذ وجب على موظف الشباك الإتسام بالدقة والجدية في نقل المعلومات إلى جهاز الكمبيوتر لضمان ثقة الزبون، مع مساهمته في نصح وإرشاد الزبون في حالة عدم درايته بكبفية القيام بعملية السحب والإيداع.

وتتم عمليتي السحب والإيداع كما يلي:[1]

- **عملية الدفع (الإيداع):**

هي عملية إيداع المبلغ نقدا من قبل الزبون سواء في حسابه أو في حساب مستفيد آخر ويجب أن ترفق العملية بما يلي:

- ✓ النقود.
- ✓ دفتر التوفير (حال حساب التوفير).
- ✓ تجزئي نقدي (CA١٠).

حيث يسلم الزبون دفتر التوفير إلى المشرف على الشباك وبعدها يقوم الزبون بملء وصل الإيداع (تجزئي نقدي CA١٠) والتوقيع. والمبلغ المالي، يقدمه إلى أمين الصندوق والذي يقدم نسخة من هذا الوصل إلى المشرف على الشباك ثم يقوم هذا الأخير بتسجيل العملية محاسبيا على جهاز الكمبيوتر يجعل حساب البنك مدين وحساب الزبون دائن وبعد هذه العملية يتحصل الزبون على وصل إيداع ويحتفظ بوصلين لدى الوكالة به تاريخ والقيمة.

- **عملية السحب:**

هي العملية التي تسمح للزبون بسحب مبلغ معين من رصيده، وتكون هذه العملية بتقديم شيك للبنك وبطاقة التعريف، حيث يجب على الموظف التأكد من البيانات ٧ المدونة في الشيك وكذا القيام بالتأكد من وجود مقدار المبلغ المطلوب للسحب من رصيده (الزبون) وهذا بواسطة جهاز الكمبيوتر مع التأكد من الإمضاء، ثم يقوم البنكي بتسجيل عملية السحب محاسبيا على جهاز الكمبيوتر، وذلك بجعل حساب الزبون مدين وحساب البنك دائن[2].

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

[2] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

ه. المحفظة Porte Feuille

يتعامل هذا القسم من مصلحة الزبائن بالأوراق المالية الشيكات والأوراق التجارية وهذا لضمان راحة الزبون وعدم تنقله لأماكن بعيدة، إذ تعتبر هذه الأوراق المالية وسائل دفع يتم تحصيلها بإحدى الطرق التالية:[1]

أ. التحصيل L'encaissement

نظرا لتعاملات زبائن وكالاتنا مع زبائن وكالات أخرى بالأوراق المالية (الشيكات) فإنه بحصول الزبون على شيك من الزبون الآخر يأتي به إلى الوكالة (الوكالة التي له بها حساب) فيعطي الشيك إلى موظف المحفظة فيقوم الموظف بتحصيل الشيك عن طريق إرساله شيكات زبونها للبنوك الأخرى أو وكالات أخرى (صاحب الشيك) قصد تخليصها.

- إذا رجع الشيك مع وثيقة إشعار بمصير Payé+Avis sort فإنه يتم إدخال النقود في حساب الزبون.
- إذا رجع الشيك Avis sort + inpyé فيتم إرجاع الشيك إلى الزبون.

ب. الخصم:

هو عبارة عن إدخال فوري للنقود في حساب الزبون، وكذا يمكن للزبون السحب وهذا راجع لكون الثقة هي العامل الأساسي في عملية الخصم، وهو شبيه بعملية منح قرض بضمان شخصي هو الزبون نفسه.

ت. المقاصة:

يتم فيها تسوية الصكوك بين الوكالات في نفس البنك أو بين بنكين مختلفين ومن الأوراق التجارية نجد:

- **سند لأمر: Billet à Order**

هو ورقة تجارية تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة. فهذا السند هو إذا عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الإستحقاق، وعلى أساس

[1] نفس المرجع السابق.

هذا التعريف يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية حيث أن هناك إنتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ما عليه في تاريخ الإستحقاق الذي يتفق بشأنه.

- **السفتجة (الكمبيالة):**

مثلها في مثل سند لأمرهي عبارة عن ورقة تجارية ولكنها تختلف عنه في بعض الأمور الأساسية فهي تظهر ثلاثة أشخاص في آن واحد وتسمح بإثبات ذمتين ماليتين في نفس الوقت وهي من جهة عبارة عن أمر بالدفع لصالح شخص معين، من هذه النقطة بالذات يمكنها أن تتحول إلى وسيلة دفع فإذا إشترى الشخص "أ" بضاعة من الشخص "ب" وكان لهذا الأخير دين على الشخص "ج" فيمكن للشخص "ب" أن يحرر وثيقة بالمواصفات التقنية والشكلية للكمبيالة طبعا بمبلغ وتاريخ إستحقاق معين لا يتعدى في الغالب ٠٣ أشهر للشخص "ج" وبالتالي فالشخص "أ" يدفع للشخص "ج".[١]

ثانيا: التحويلات، العمليات الخارجية والمنازعات

١. التحويلات:

تهتم هذه العملية بتحويل أموال من حساب إلى حساب آخر ولكن هذا التحويل لا يتم ماليا ولإنما هو محاسبيا وهذا بتغيير حساب الدائن إلى المدين وهذا بعد ملأ الوثيقة الأمر بالتحويل ومن هذه التحويلات نجد الأمر بالتحويل.[٢]

- **الأمر بالتحويل:**

الذي يكون على أشكال:

- ✓ أن يكون لزبون حسابين في نفس البنك أو في بنكين مختليفن فيتم التحويل من الحساب الأول إلى الحساب الثاني.
- ✓ وإن يكون تحويل من حساب الزبون إلى حساب المستفيد في نفس البنك أو في بنكين مختلفين.

[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

[٢] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

✓ مع أخذ عمولة من البنك الأول جراء قيامه بهذه العملية.

- **العمليات الخارجية:**

لا تنشط كثيرا على مستوى وكالة تابلاط فهي تعتمد على التعامل المباشر في حساب الزبائن بالعملة الصعبة وتخص العمليات الخارجية من تصدير واستيراد.

- **المنازعات:**

وهي كل الخلافات والإختلالات التي تحدث على مستوى العلاقات المالية القانونية لزبائن البنك مع الوسائط الأخرى كالضرائب والبنوك وأشباه الضرائب CNAS.CASNOS، مما ينتج عنه تأثير مباشر على حسابات الزبون ويتمثل ذلك في:

✓ إيقاف الحساب مؤقتا لغاية تسوية وضعية صاحبه.

✓ غلقه عند وفاة صاحب الحساب مثلا.

المطلب الثاني: مصلحة القروض

هي مصلحة عملياتها تعتمد على عمليات مصلحة الزبائن أي بالمعنى الأصح تعتمد هذه المصلحة على أموال المودعين في منح القروض مقابل حصول البنك على فائدة يحدد نسبتها البنك المركزي.

أولا: ماهية القروض

١. تعريف القرض:

لغة: هو الإئتمان والمقصود بأن يعد المرء أمينا، أي جدير برد الأمانة إلى أهلها.

إقتصاديا: يعني تسليم المال لتثميره في الإنتاج والإستهلاك، ويتجسد لبقرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما. وهو دائن (ويتمثل هذا في حالة القروض البنكية في البنك ذاته) إلى شخص آخر هو المدين، أو يعده بمنحه إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن أو تعويض.[1]

ثانيا: أنواع القروض

١. قروض الإستغلال:

هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترة قصيرة والتي لا تتعدى في الغالب ١٨ شهرا وبعبارة أخرى هي قروض تمنح للمؤسسات من أجل تحويل دورة الإستغلال ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها التمويل، التخزين، الإنتاج، التوزيع، جني المحصول وتنقسم قروض الإستغلال إلى نوعين قروض مباشرة، وغير مباشرة.[2]

أ. المباشرة:

تشمل عدة أنواع مدتها لا تتجاوز السنتين ومن عملياتها تسهيلات الصندوق، السحب على المكشوف، القرض الموسمي.

ب. غير مباشرة:

تسمى كذلك القروض النوعية توجه لتمويل بعض عناصر الأصول المتداولة ونجد ثلاثة أنواع منها:

- تسبيقات على الصفقات العمومية.
- الخصم التجاري.
- تسبيقات على البضائع.

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

[2] نفس المرجع السابق.

وقروض بإمضاء لا يتجزأ هذا النوع من القروض في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك للزبون وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى ويتميز بنوعين رئيسية هما: الضمان الإحتياطي، والكفالة.

٢. قروض الإستثمار:

في الحقيقة نشاطات الإستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترة طويلة وهي تهدف للحصول على وسائل الإنتاج ومعداته، وإما على عقارات مثل المباني الصناعية، التجارية، الإدارية و الأراضي.

وبالتالي يمكن تعريف الإستثمار على أنه عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل.

ويمكن التمييز بين نوعيات رئيسية لقروض الإستثمار نذكر منها:[١]

أ. **قروض متوسطة الأجل:** لا تتجاوز سبع سنوات.

ب. **قروض طويلة الأجل:** تفوق في الغالب سبع سنوات.

ثالثا: معايير منح القروض

تعد من أهم العمليات التي تقوم بها البنوك وأخطرها، إذ يجب على البنك أن يقوم بدراستها بعناية كبيرة معتمدا في ذلك على عدة معايير والتي تتمثل في:[٢]

١. سمعة العميل:

تعتبر من أهم العناصر التي يعتمد عليها البنك عند منحه للقرض لذا يجب على البنكي معرفة مجموعة من العوامل هي:

- مدى إنتظام العميل في سداد مدفوعات للغير.
- البنوك التي يتعامل معها العميل.

[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

[٢] نفس المرجع السابق.

- الموردون: إذ يعتبرون مصدرا مهما من أجل الحصول على معلومات تتعلق بالمقترض وذلك من خلال تعاملاتهم معه.
- كذلك يمكن الحصول على شهادة من المحكمة التجارية التي يقع في دائرتها نشاط العميل.

٢. المركز المالي للعميل:

يعتبر معرفة المركز المالي للعميل من أهم المعايير التي يلجأ إليها البنك وذلك حتى يكون في مأمن ضد ما قد يتعرض له من أخطار التي تنجر عن منحه للقرض إذ أنه يجب على العميل أن يكون له مركزه المالي مناسب ويتلاءم مع القرض الذي الذي منح له، ومن بين ما يمكن إستخدامه من أجل معرفة المركز المالي للعميل مايلي: نسبة السيولة، نسبة التداول، إجمالي الأصول...إلخ.

مثلا:

نسبة التداول: الأصول المتداولة /الخصوم المتداولة.

نسبة السيولة: الأموال السائلة السريعة /الخصوم المتداولة.

٣. المقدرة على الدفع:

المقصود بها قدرة العميل على إمكانية سداده للقرض الذي تحصل عليه في موعد الإستحقاق، أي مدى قدرته على التسيير الحسن لمشروعه، ويتجلى ذلك من خلال قدرته على المنافسة، وكذا مدى كفاءته في قراءته الجيدة لمتغيرات العرض والطلب على المنتجات وكيفية التعامل مع التغيرات.[1]

٤. الضمانات:

بما أن الخطر عنصر ملازم للقرض، فلا يمكن أي حال من الأحوال إلغاؤه بصفة نهائية ولذلك وجب على البنك أن يتعامل مع هذا الواقع بشكل حذر، وأن يقرأ المستقبل قراءة جيدة ومن أجل زيادة الإحتياط يلجأ البنك إلى طلب ضمانات كافية من المؤسسات التي تطلب القرض، وفي الواقع تختلف الضمانات التي يطلبها

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

البنك والأشكال التي يمكن أن تأخذها، ويمكن على العموم أن تصنف هذه الضمانات إلى صنفين رئيسيين هما:[1]

أ. الضمانات الشخصية:

تتركز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الشخص والذي بموجبه يعدون بتسديد الدين في حالة عدم قدرة المدين على الوفاء بالتسديد في تاريخ الإستحقاق وفي إطار الممارسة يمكن أن نميز بين نوعين من الضمانات الشخصية الكفالة، الضمان الشخصي.

- **الكفالة:**

نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ إلتزامات المدين بإتجاه البنك إذ لم يستطيع الوفاء بهذه الإلتزامات عند حلول آجال الإستحقاق، ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطى له إهتمام أكبر يتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الإلتزام بدقة ووضوح.

- **الضمان الشخصي:**

يتركز على ثقة البنك في الزبون ومدى جديته وأخلاقه إذ أن شخصية المقترض هو الضمان امنح القرض.

ب. الضمانات العينية:

على خلاف الضمانات الشخصية تتركز الضمانات الحقيقة على موضوع الشيئ المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان إسترداد القرض ويمكن أن يأخذ الضمان العيني أحد الشكلين: [2]

- **الرهن الحيازي:**

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

[2] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

يسري هذا النوع من الرهن الحيازي على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيز والبضائع، ويجب على البنك قبل أن يقوم بالإجراءات القانونية الضرورية أن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات، كما عليه أن يتأكد من أن البضاعة المرهونة غير قابلة للتلف، وأن لا تكون قيمتها معرضة للتغير بفعل تغيرات الأسعار.

- **الرهن العقاري:**

هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه لكن هذا لا يعني أنه لا يمكن للمدين الإحتفاظ بها، بل العكس فصاحب العقار "المدين" يستطيع الإحتفاظ بحقه في إستغلال وإستخدام ملكيته، ولقد تأسس الرهن العقاري الشرعي على الأملاك العقارية للمدين لصالح البنوك والمؤسسات المالية لضمان تغطيتها للمدين والإلتزامات للمدينين.

المطلب الثالث: إجراءات منح القروض

بعد تقديم طلب القرض وإستفاء جميع الوثائق المكونة للملف يقوم البنكي بدراسة دقيقة للملف، وتمر عملية منح القروض بعدة مراحل أساسية هي فحص وتحليل القرض، التفاوض مع المقترض لإتخاذ القرار، صرف، متابعة وتحصيل للقرض.[1]

١. فحص وتحليل القرض:

أ. الفحص الأولي للقرض:

إن أول عملية يقوم بها العميل تقديم طلب الحصول على القرض إلى البنك وهذا الأخير يقوم بدراسة دقيقة لهذا الملف، حيث يتم في هذه المرحلة تحديد مبلغ القرض المطلوب، غرضه، مقداره، مصادر سداده، سعر الفائدة وتاريخ الإستحقاق.

هناك مجموعة من المؤشرات التي قد تساعد البنك في عملية الفحص المبدئي للطلب ويندرج ذلك من خلال الإنطباعات الأولية التي تنشأ لدى مسؤولي البنك على إثر أول لقاء مع العميل التي تبرز شخصية العميل

[1] نفس المرجع السابق.

وقدرته على الإقناع ومدى جديته لإنشاء المشروع وكفاءته، وعلى أساس هذه المعايير يمكن للبنك إتخاذ قرار أولي، سواء باستمرار في دراسة الطلب أو الرفض مع توضيح أسباب عدم قبول الطلب.

ب. التحليل:

تعتمد مصداقية دراسة التحليل الإئتماني للقرض في الحصول على مختلف المعلومات الكافية والموثوقة وذلك من أجل معرفة قدرات العميل من خلال سمعته، أخلاقه وقدرته على السداد في الموعد المحدد، والمركز المالي للمؤسسة وتحليله بطرق مفصلة والتشخيص الجيد للحاة المالية لها، بالإضافة إلى دراسة أهم المؤشرات الاقتصادية وتأثيرها على الآفاق المستقبلية لها.[1]

٢. التفاوض مع المقترض لإتخاذ القرار:

أ. التفاوض مع المقترض:

بعد القيام بجمع كافة المعلومات المتعلقة بالعميل من مختلف المصادر والتحليل الإئتماني للقرض والتي تسمح بتحديد المخاطر المحتملة وذلك بتكوين صورة واضحة عن نشاط المؤسسة وإستقلاليتها، مردوديتها، ودرجة الخطر المحتمل حدوثه، يمكن تحديد مبلغ القرض، الغرض منه، مصادر سداده، سعر الفائدة، مدى مطابقة الضمانات لمبلغ القرض المطلوب، ثم تتم عملية التفاوض بين البنك والعميل والإتفاق على منح القرض مما يسمح لكل منهما من تحقيق هدفه.[2]

ب. إتخاذ القرار:

بعد إنتهاء مرحلة التفاوض مع المقترض وذلك بقبول التعاقد أو رفضه ففي حالة قبول منح القرض يتم إعداد مذكرة الموافقة على منح القرض بحيث تتضمن هذه المذكرة مجموعة من البيانات والتي تتعلق بالمؤسسة المقترضة كالشكل القانوني، نوع النشاط، نوع الضمانات المقدمة.

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

[2] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

٣. صرف ومتابعة وتحصيل القرض:

أ. صرف القرض:

في بداية الأمر يوقع العميل على إتفاقية القرض مع تقديم الصفقات المطلوبة التي تنص عليها الإتفاقية، ويتم إستعمال القرض حسب الشروط المتفق عليها، ويدفع البنك القرض للعميل بإحدى الطرق إما على سحوبات عديدة أو أن يكون له حساب جاري أو يؤخذ بالجملة.

ب. متابعة القرض:

إن الهدف من متابعة القرض هو التأكد من حسن سير نشاط المقترض، وعدم حدوث تغيرات من شأنها أن تؤثر على موعد السداد حيث من الممكن ظهور بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لمواجهتها من أجل الحفاظ على أموال البنك ومن بين المضاهر الردعية لهذه التصرفات:

- السيطرة الكلية على الضمانات المقدمة.
- المتابعة الميدانية لإستخدام القرض من أجل التحقق من إلتزام الزبون بالشروط المتفق عليها.[١]

ت. تحصيل القرض:

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه مع الزبون حيث يتم التسديد دفعة واحدة أو على دفعات مع الفائدة، يقوم البنك قبل آجال الإستحقاق بإعادة النظر في القرض الممنوح تحسبا لطلب تمديد مدة الإستحقاق، ولعجز الزبون عن التسديد.

٤. تسيير إسترجاع القرض:

بعد إبرام العقد وفتح حساب للعميل وتحويل مبلغ القرض إليه، يحضر الزبون الفاتورات لكي يدفعها البنك بواسطة شيك مصادق، وعند سحب مبلغ القرض نضع لصاحبه "جدول الإهتلاكات" تتضمن آجال دفع

[١] نفس المرجع السابق.

القرض وتكون مقسمة سداسيات أو ثلاثيات والفائدة وكل المعلومات الأخرى ويسلم للزبون، وهناك يبدأ القرض فعليا ويبدأ في نفس الوقت تسديده[1].

أ. إسترجاع القرض وصعوبات ذلك:

من المفروض أن المقترض وعند وصول الآجال المحددة لتسديد القرض يتقدم إلى البنك للإيداع في الحساب المفتوح له سابقا، خاصة وأنه يعاد تذكيره قبل ١٥ يوما من التاريخ المحدد بأن موعد التسديد قد حان، إلا أنه وفي كثير من الأحيان لا يتقدم، ويكون غير قادر على التسديد وهي من أهم المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك، وتنتقل القروض بعد يوم واحد من أجل الإستحقاق إلى حساب خاص (حساب قرض إنتهت مدته قابل للإسترجاع) وتبعث له بعد ١٥ يوما رسالة تذكير أخرى تطلب منه التقدم من البنك لتسوية وضعيته وكذلك رسالة ثالثة، وبعد هذه الرسالة يبعث له "إعذار" كآخر فرصة لتسوية وضعيته وخلال هذه الفترة يمكن للمقترض تسوية وضعيته سواء بتسديد أو طلب التأجيل، هذا الأخير الذي يتقدم به إذا كانت لديه أسباب حقيقية لا تسمح له بالتسديد كفشل مشروع، وقوع الكوارث...ألخ.

ويجب أن يدعم هذا الطلب بالوثائق اللازمة للإثبات وهنا يدرس طلبه ويأخذ بعين الإعتبار ويؤجل بذلك تاريخ التسديد، لكن إذا لم يتقدم المقترض خلال مدة ٩٠ يوم فإن القرض يدخل في حساب آخر وندخل في نزاعات مع المقترض، ويمكن أن تسوى في المرحلة السابقة الوضعية ب: الإيداع، تسلم التحويلات ونبدأ هنا بتحصيل الفوائد ثم القرض الأصلي.

ب. منازعات عدم التسديد:

قبل الوصول إلى مرحلة النزاعات يحاول كل من المدير وموظفي الوكالة إسترجاع القرض وإذا لم يستطيعوا ومرت ٩٠ يوم من دخول القرض في حساب "قرض انتهت مدته قابل للإسترجاع" فيدخل القرض في حساب آخر "القرض الكامل" يدعى "دين يعاني" (٣٨٧) ويبقى فيه لمدة سنة تخصص خلالها الوكالة ٣٠% من رأس مالها كمؤونة لتغطية هذا الدين وفي نفس هذا الوقت نتوجه إلى القضاء لتحصيل القرض ونكون ملف قضائي يضم: ملف القرض بكل ما يحتويه+ الرسائل التي أرسلت للمقترض والاعتذار.

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

وفي الأخير يمكن القول أن مشكلة عدم إسترجاع القرض من أهم مشاكل البنوك، خاصة في الثمانينات حين كانت البنوك لا تأخذ ضمانات كبيرة، خاصة تلك القروض الموجهة للفلاحين، والتي أصدرت الدولة بشأنها "مرسوم يقضي بمسح ديون الفلاحين" والخزينة هي التي تعوض للبنوك، لكل هذا على البنوك أخذ جميع إحتياطاتها لضمان استرجاع قروضها.[1]

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

المبحث الثالث: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط والعمل المصرفي الشامل.

تناولنا في هذا المبحث واقع الصيرفة الشاملة في وكالة –٨٤٨– بالإضافة أهم متطلبات، مقومات ومعيقات العمل المصرفي الشامل.

المطلب الأول: واقع الصيرفة الشاملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لتحول لبنك شامل يستوجب توفر عدة خصائص ضرورية ومن أهمها إزالة الحدود المصطنعة بين نشاطات البنوك التجارية وللوصول إلى ذلك يجب الإعتماد على التطورات التكنولوجية وبنوك الإستثمار ومن خلال ما سيأتي سيتم تحديد مدى توافر الصيرفة الشاملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.[1]

١. المعيار النوعي:

يتميز هذا المعيار على البنك الشامل أن يقدم كافة أنواع الإئتمان لكل القطاعات (الاقتصادية–التجارية–الصناعية–الزراعية–العقارية) علاوة على إستقطاب الودائع من مختلف القطاعات، ناهيك عن تقديم توليفة متنوعة من الخدمات المصرفية والمالية تشمل خدمات بنوك الإستثمار والأعمال خاصة تلك التي تتعلق بالأوراق المالية.

وفي هذا الصدد نجد أن المعيار ينطبق بدرجة صغيرة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأنه يقدم إئتمان فقط للقطاع الفلاحي، ويستقطب ودلئع من مختلف القطاعات بالإضافة مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ككل مساهمة بناءة في بورصة الجزائر.

٢. المعيار الوظيفي:

يستند هذا المعيار على التنويع في الخدمات المصرفية والمالية المقدمة والذي يعزز ثقة العملاء بالبنك تلك الثقة الناتجة عن قدرة البنك على توفير جميع الحلول أمام أولئك العملاء.

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

وبهذا الصدد نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة صغيرة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية ويعزي ذلك إلى محدودية الخدمات المقدمة من طرف البنك والذي لايقدم خدمات عديدة تدخل في إطار شمولية المصرف.

٣. المعيار الجغرافي:

حيث يستطيع البنك ذو الفروع العديدة تجميع الأموال وخاصة الودائع المختلفة ومن ثم توجيهها للفرص الاقتصادية وهو الأمر الذي يساعد في تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة جغرافيا وذلك ما يعزز من قوة البنك في مواجهة طلبات الإقراض المحلية وتقلباتها المستمرة.

وفي هذا الصدد نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة قليلة جدا فنجد أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتفرع إلى ٢٣٢ وكالة من بينها وكالة تابلاط التي قمنا بتطبيق موضوعنا عليها.

٤. معايير أخرى:

يمكن إضافة معايير أخرى، كدور البنك الشامل في ترويج المشروعات الجديدة، إعدادات دراسات الجدوى، الإعلان عن الفرص الاستثمارية وتسويقها للمستثمرين علاوة، وفي هذا الصدد نجد أن هذا المعيار ينطبق بدرجة صغيرة جدا حيث يقوم بالتسويق للخدمات التي يقوم بها فقط.

بناءا على هذا العرض نستنتج أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقدم أنشطة تقليدية وهو ما يستدعي القيام بتحديثات شاملة للجوانب الإدارية والوظيفية والتكنولوجية والتي تسمح بتوسيع دائرة الأنشطة المصرفية الحديثة في إطار الصيرفة الشاملة.[١]

[١] وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط–

المطلب الثاني: متطلبات ومقومات العمل المصرفي الشامل.

أولا: المتطلبات

إن التشريع المصرفي الجزائري مازال يضع حدودا فاصلة بين ممارسة الوظائف التقليدية للبنوك التجارية ووظائف المؤسسات المالية، ويبقى عملها مقتصرا على ممارسة الصيرفة التقليدية بقبول الودائع ومنح القروض، وهو ما يبين أن نشاط البنوك الجزائرية يتحدد في نطاق ضيق:[1]

- خدمات مصرفية تقليدية لا تستجيب لأبسط التطورات الحاصلة، فنشاط البنوك الخاصة المعتمدة لا يزال منحصر في عمليات مصرفية محددة رغم استفادتها من التدابير الجديدة المتعلقة بتحرير التجارة الخارجية، أما البنوك العمومية فهي تسير وفق المناهج التقليدية رغم الإصلاحات المتوالية في المجالات التشريعية والتنظيمية.
- غياب مفهوم التسويق البنكي الذي يحول دون تسويق أمثل للخدمات المصرفية.
- ضعف أداء العنصر البشري، ونقص التكوين والتدريب.
- فقدان الاحترافية، وثقل الإجراءات البيروقراطية والتعقيدات في المعاملات البنكية، وتبعيتها للسلطات العمومية بشكل دائم.
- تركز البنوك العمومية على مجمل الأصول البنكية بنسبة **٩٥%**.
- عدم التحكم في استخدام التكنولوجيا البنكية وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية.
- اختلاف صور المخاطرة التي تتعرض لها البنوك لدخولها أنشطة مستحدثة لم يسبق التعامل فيها من قبل وهذا ما يترتب عليه تعريض أموال المودعين للمخاطر.

[1] مفتاح صالح، الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية، شوهد يوم ٢٠١٧/٠٤/١٧، عبر الرابط www.raheem.info/imo٣٨.p٢.

- وجوب الاهتمام بالجانب الإداري والتنظيمي مع تطوير الكوادر البشرية، وتطوير النظم والأساليب المتبعة لتتناسب مع ما تقدمه من وظائف متطورة في ظل وجود إدارة متميزة وفعالة.

- ضرورة توفر نظام رقابي فعال.

- وجود مراكز مستقلة لكل العمليات التي ينبغي إضافتها إلى أنشطة البنك.

إن تحقيق النجاح المطلوب لهذا النوع من البنوك يجب توافر ما يلي: [1]

- امتلاك البنك متكاملة من الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية معتمد في ذلك على توافر خبرات وكوادر مصرفية عريقة.
- توافر أساليب تكنولوجية حديثة في مجال الاتصالات والإدارة.
- دخول البنك إلى الأنشطة المالية الحديثة واقتحام أنشطة وخدمات جديدة دائما في تجاوب مستمر مع السوق العالمية.
- ضرورة الاتجاه نحو الاستثمار المتعدد في الأنشطة قصيرة الأجل والمشروعات الإنتاجية، بالإضافة إلى أنشطة الأوراق المالية أي الجمع بين وظائف البنوك التجارية المتطورة ووظائف بنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة.

ثانيا: المقومات

حتى تؤدي البنوك الشاملة وظائفها، لابد من توفر مجموعة من المقومات الهامة والتي تتعلق أساسا بالبنك نفسه من جهة، وبالسياسات التي تتبناها الدولة من جهة أخرى ويمكن توضحيها في النقاط التالية: [2]

١. مقومات مرتبطة بالبنك:

وتتعلق أساسا:

[1] مفتاح صالح،مرجع سابق، ص٣.

[2] مفتاح صالح، مرجع سابق، ص٤.

- كفاءة الأداء البشري الذي يشمل كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والاستشارية والإدارية المتصلة بالنشاط البنكي، وتحكم تكنولوجي في المعلومات التي هي من متطلبات التحول.

- توفر موارد مالية ضخمة تسمح للبنك بتقديم خدمات متنوعة لمختلف أنواع العملاء في أي وقت ومكان.

- وجود إدارة تسويقية فعالة على مستوى عال من الكفاءة.

- نشر الوعي المصرفي بصفة عامة لتفهم دور وأهمية البنوك الشاملة.

- توفر ملاءة مالية كافية تؤهل البنك للدخول في مجال الأعمال المصرفية الشاملة، ممثلة في حجم رأس المال الكافي والاحتياطات.

٢. مقومات مرتبطة بسياسات الدولة:

وتنطوي على السياسات الحكومية التي تتبناها الدولة من خلال:

- اقتناع الدولة وسلطاتها الوصية بفكرة البنوك الشاملة وأهدافها، والعمل على توفير الدعم المساندة لها.

- إصدارا تشريعات تخدم هذه البنوك على نحو فعال، ووضع ضوابط رقابية قادرة على توفير الأمان والسلامة.

- دعم البنك المركزي ومساندته لهذه البنوك على أداء رسالتها لتحقيق التنمية الاقتصادية.[١]

نخلص إلى أن المصارف الجزائرية رغم محاولاتها تطوير الأنشطة والوظائف التقليدية التي تقدمها وإدخال الكثير من الخدمات المستحدثة مما يعد اتجاها نحو الصيرفة الشاملة، إلا أنها تبقى بعيدة كل البعد على أن تكون مصارف شاملة بالمعنى المتعارف عليه عالميا نتيجة وجود بعض النقائص والفجوات والتي يستدعي منها ضرورة

[١] مفتاح صالح، مرجع سابق، ص٤.

الأخذ بجملة من المتطلبات والتوصيات لتأهيل أداء القطاع المصرفي الجزائري ورفع إمكانياته للارتقاء إلى مستوى التحديات التي تواجهها ومواكبة مستجدات الصيرفة الشاملة، وتتمثل أهم هذه المتطلبات في النقاط التالية: [1]

- الارتقاء بالعنصر البشري الذي يعد من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي.
- زيادة رؤوس أموال البنوك التجارية بما يؤهلها لتحسين قدرتها التنافسية.
- الاستعداد لتطبيق ثقافة إدارية جديدة تأخذ في الاعتبار التغير المستمر في أوضاع السوق المصرفية.
- زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- توسيع الشبكات المصرفية التي تكون بمثابة حلقة وصل إلكترونية بين المصارف من جهة وباقي فروعها بما يحقق السرعة في تدويل المعلومات الخاصة بالعملاء، وإجراءات التسوية للمعاملات المالية، بالإضافة إلى الربط بين الشبكات الإلكترونية الخاصة بالمصارف العالمية وفي مقدمتها شبكة الانترنت.
- تشجيع وتنشيط سوق الأوراق المالية وتكوين صناديق الاستثمار، وتأسيس شركات متخصصة في كافة العمليات المالية.
- تنويع الخدمات المصرفية من خلال تقديم حزمة متنوعة ومتكاملة من الخدمات المصرفية تجمع ما بين التنوع والتطور وفق مفهوم المصارف الشاملة، ومنها على سبيل المثال:
 - ✓ الاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة لتمويل الاحتياجات الشخصية والعائلية.
 - ✓ الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
 - ✓ تقديم القروض المشتركة والاستشارة الفنية.
 - ✓ ضرورة تبني الصيرفة الإسلامية كمدخل لعصرنة الخدمات المصرفية في البنوك الجزائرية بهدف استقطاب أكبر عدد من العملاء .

[1] مفتاح صالح، مرجع سابق، ص٥.

- ✓ التوجه نحو التعامل في سوق الأوراق المالية وتفعيل دورها بما يسمح لها من تقوية قاعدة رأسمالها من جهة، وتنشيط هذه الأخيرة من جهة أخرى.
- ✓ الاستفادة من تجارب بعض الدول في الميدان المالي والبنكي.
- ✓ إصدار القوانين والتشريعات التي تضمن نجاح عملية التحول إلى الصيرفة الشاملة.
- ✓ تنظيم الشبكة المصرفية مابين البنوك" Réseau entre Bancaire" من خلال توسيعها بما يضمن سرعة تنفيذ الخدمات المصرفية.
- ✓ تشجيع اندماج المصارف الصغيرة فيما بينها قصد تكوين كيانات مصرفية كبيرة قادرة على تقديم خدمات متنوعة تلبي كافة احتياجات الأفراد.
- ✓ تفعيل دور الصيرفة الالكترونية كمدخل لتطوير وعصرنة المصارف الجزائرية وذلك من خلال إنشاء شبكة إلكترونية مصرفية وطنية، وتوسيع استخدام البطاقات الائتمانية، وشبكة الإنترنت مع توسيع إدخال نظام البث السريع (ADSL).[1]

المطلب الثالث: المعيقات التي واجهها بنك للتحول لصيرفة شاملة

لعل الصعوبات التي تواجه بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة والتي حالت دون توسع نشاطاته وأخذه بنموذج الصيرفة الشاملة:[2]

١. ضعف التغطية الجغرافية من قبل الشبكة التمويلية الموجودة:

بالرغم من وجود تطور ملحوظ في الشبكة التمويلية إلا أنها لم تصل بعد إلى مستويات التغطية الموجودة في الدول الأخرى خاصة المتقدمة منها، وقد زادت هذه الفجوة في التغطية الجغرافية اتساعا بسبب عامل تجميع الشبكات في ٥٠ بنوك تجارية.

٢. البطء في إدارة السيولة النقدية ووسائل الدفع الأخرى:

[1] مفتاح صالح، مرجع سابق، ص٥.

[2] خياط عبد الله، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي "المؤتمر العلمي الثالث حول إدارة منظمات الأعمال التحديات العالمية المعاصرة"، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ٢٧-٢٩ أفريل ٢٠٠٩.

رغم الإمكانيات الكبيرة التي عبأتها البنوك لتحسين أدائها في هذا المجال إلا أنه مازلنا نلاحظ تلك الطوابير اللامتناهية أمام الأكشاك وزيادة تكلفة التعامل مع شيكات السحب، وهذا ما يؤثر سلبا على صورة البنك في السوق.

٣. عدم فعالية شبكة نقل المعلومات:

بالرغم من التدابير التي اتخذت لتحسين أداء شبكة الاتصال إلا أنها مازالت هزيلة الأداء، ولا يعتمد عليها كمصدر موثوق للمعلومات، وقد ساهم هذا بشكل كبير في عرقلة المجهودات التي تبذل لعصرنة الخدمات البنكية وهذا ما يعرقل حتما سيرورة الإصلاحات الجارية ككل.

٤. محدودية الإطار التنظيمي:

إن العوامل السابقة الذكر والتي تعتبر كمعوقات أمام سيرورة إصلاح البنوك، زادت حدتها مع اتساع حجم الفجوة الموجودة بين الطلب المتزايد على الخدمات(القروض) ومهاراتها الإدارية والتي تبقى محدودة، فهذه الفجوة تتجلى في صميم إشكالية إدارة البنك[١].

[١] خياط عبد الله، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي "المؤتمر العلمي الثالث حول إدارة منظمات الأعمال التحديات العالمية المعاصرة"، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ٢٧-٢٩ أفريل ٢٠٠٩.

خلاصة:

في هذا الفصل قدمنا بطاقة تعريفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط وكذلك مختلف المصالح التي يحتويها، وفي آخر الفصل تطرقنا إلى واقع العمل المصرفي الشامل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط.

ومن خلال تطبيقنا إلى معايير الشمولية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية –٨٤٨– توصلنا إلى أن هذه المعايير لا تنطبق كلها على هذا البنك على الرغم من إتجاهه إلى ممارسة بعض الأنشطة المصرفية المستحدثة التي تدخل ضمن الأنشطة المصرفية الشاملة نذكر منها: القيام بعمليات التسويق، دراسة جدوى المشاريع، إصدار البطاقات الإئتمانية والقيام باتأجير التمويلي، أي لا يمكن إعتباره بنك شامل لأن دوره ينحصر بشكل عام في تقديم القروض الفلاحية وما يتعلق بها، فبنك الفلاحة والتنمية الريفية مازال يعاني قصورا في الوظائف الحديثة لذا يمكننا القول أن هذا البنك يعتبر بنك تقليدي نتيجة عدة معيقات تواجه تطبيق العمل المصرفي الشامل وهي:

- ضعف التغطية الجغرافية من قبل الشبكة التمويلية الموجودة.
- البطء في إدارة السيولة النقدية ووسائل الدفع الأخرى.
- عدم فعالية شبكة نقل المعلومات ومحدودية الإطار التنظيمي.

وللوصول إلى ممارسة العمل المصرفي الشامل يجب توفر عدة متطلبات ومقومات من أهمها:

- امتلاك البنك متكاملة من الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية معتمد في ذلك على توافر خبرات وكوادر مصرفية عريقة
- توافر أساليب تكنولوجية حديثة في مجال الاتصالات والإدارة.
- دخول البنك إلى الأنشطة المالية الحديثة واقتحام أنشطة وخدمات جديدة دائما في تجاوب مستمر مع السوق العالمية.
- ضرورة الاتجاه نحو الاستثمار المتعدد في الأنشطة قصيرة الأجل والمشروعات الإنتاجية، بالإضافة إلى أنشطة الأوراق المالية أي الجمع بين وظائف البنوك التجارية المتطورة ووظائف بنوك الاستثمار والبنوك المتخصصة.

الفصل الثاني:

الصيرفة الشاملة وتحدياتها على النظام المصرفي الجزائري

تمهيد:

إن ماشهدته البيئة المصرفية المعاصرةمن مستجدات وتطورات– المشار إليها آنفا– أدى إلى نشوء عواملعديدة ساهمت في إنتشارما يعرفبالبنوك الشاملة، التي أصبحت السمة المميزة للصناعة المصرفية الحديثة، وفي نفسالوقتالنظام القادر على إستيعاب إنعكاسات تلك المستجدات والتطورات ومواكبة التحديات التي ترفضها، وقد أصبحت البنوك الشاملةحجر الزاوية في موضوع الاصلاح المصرفي في العديدمن الدول منها الدول الأوروبية أينتزايد الاتجاه نحو عدم الفصل بين الأنشطة المتعلقة بالأوراق المالية تلك المتعلقة بالأنشطة المصرفية، وهكذا تخطت البنوك حدود التخصص المصرفي باتجاه ممارسة أنشطة غير مصرفية بغرض تعميق مفهوم التنويع الذي يعتبرأساس فكرة البنوك الشاملة، وصارت تقوم بوظائف عديدة يغلب عليها طابع الشمولية والتنوع حرصا منها على جمع المتناقضين زيادة العائد وتخفيض المخاطر.

وهكذا أصبح من الأهمية توضيح كل ما يتعلق بفكرة البنوك الشاملة،والتي تعاظمت في الآونة الأخيرة الدعوات من قبل رجال المصارف والاقتصاد لتبني فلسفتها في العمل،لاعتقاد هؤلاء أن نموذج "الصيرفة الشاملة"يمثل الحل الناجع الذي يكفل تطوير السوق المالية،ومن ثم تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة. هذا وقد تسابقت العديد من الدول إلى تبني الصيرفة الشاملة سعيا منها إلى اضفاء سمة التطور على أجهزتها المصرفية.

ولتوظيف ذلك في هذا الفصل تم تقسيمه الى:

- **المبحث الأول**: ماهية البنوك الشاملة.
- **المبحث الثاني**: وظائف البنوك الشاملة والمزايا والإنتقادات الموجهة للبنوك الشاملة.
- **المبحث الثالث**: التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري.

المبحث الأول: ماهية البنوك الشاملة.

تمثل ممارسة الأعمال المصرفية الشاملة طفرة في أعمال البنوك، وهذا في ظل تراجععوائد الأعمال المصرفية التقليدية، حيث أصبحت البنوك تمارس أنشطةأكثر إتساعاوتنوعا في إطار سعيها لجمع المتناقضينتعظيم العائد وخفض المخاطر، وهو ما أسس لنشأة البنوك الشاملةذات الخصائص المتميزة، والتي زاد إنتشارها على نطاق العالم بأسره بفضل عوامل عديدة لتصبح سمة مميزة للصناعة المصرفية الحديثة. ومن خلالهذا المبحث سنتناول نشأة البنوك الشاملة، تعريفهاوخصائصهابالاضافة إلى أهم عواملقيامها وفلسفة التنويع التي تعتمدها.

المطلب الأول: نشأة البنوك الشاملة.

ظهرت فكرة البنوك الشاملة في ألمانيا بداية لأسباب تاريخية حيث جاءت الثورة الصناعية متأخرة نحو قرن عن بريطانيا، واستندت تنمية الصناعات فيها إلى البنوك، ومن ثم إرتبطت البنوك دون ما تميز بين أنشطتها المختلفة بهذه المشروعات، وإستنادا ألى نظرية الاقتصادي الألماني "فريديرك ليست"، والتي عارض فيها حرية التجارة وفقا للنظرية الاقتصادية الكلاسيكية السائدة حينئذ وأصبح التمويل الصناعي طويل ومتوسط الأجل من معالم الصيرفة الألمانية حتى وقتنا الحاضر، ولذلك إتبعت البنوك في ألمانيا وبلجيكا سياسة استهدفت التوسع في التمويل الصناعي، بينما إنتهجت بنوك سويسرا وايطاليا طريقا وسطا، وخلافا لذلك إستمر نشاط البنوك في بريطانيا قاصرا على تمويل النشاط التجاري التقليدي وعلى منح القروض والسلفيات قصيرة الأجل[1].

ومنذ بداية السبعينيات بدأت فكرة العمل المصرفي الشامل في الإنتشار والتوسع لعدة عوامل منها الإتجاه لإزالة الحواجز بين أنشطة البنوك وإنحسار التخصص الوظيفي والقطاعي وسيادة مناخ التحرر من القيود في كافة الأنشطة المالية والإقتصادية، وزيادة حجم المخاطر التي تعرضت لها البنوك التجارية متمثلة في مخاطر تقلبات سعر الفائدة والديون المعدومة وإتجاه البنوك إلى تنويع عملياتها المصرفية، وتزايد المنافسة العالمية بين البنوك على الصعيد العالمي من ناحية، وتزايد منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للبنوك من ناحية أخرى محليا وعالميا.يضاف إلى

[1] عبد المطلب عبد المجيد، **البنوك الشاملة عملياتها وادارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٠، ص١٢.

ذلك عوامل أخرى عديدة أدت كلها إلى تنامي الإتجاه نحو العمل المصرفي الشامل في كثير من الدول، وقد شهد حقل الإدارة المصرفية خلال العقدين الأخيرين نموذجا مصرفيا مهما هو نموذج الصيرفة الشاملة (نموذج الصيرفة ذات الخدمات الكاملة) وقد حقق هذا النموذج نجاحات مميزة في البيئات التي طبق فيها، إذ أن نجاح العديد من بلدان العالم في الأسواق المالية العالمية وفي تطورها الإقتصادي يعزى إلى هذا التطبيق، وتتعاظم الحاجة للصيرفة الشاملة في بلداننا النامية قبل المتقدمة لأنها تعيش فجوة كبيرة بينها وبين حالة التقدم التي تشهدها الدول الأكثر تقدما، ونشأت عدة بنوك وكان أول هذه البنوك بنك بروسيا (بوندزبنك حاليا) والذي أسسهفريديريك الأكبر، وقد إتسع نشاطهبمعناه الشاملمن خلال تنويع المساهمات في تمويل ملكية المشروعات على نطاق واسع، ومن ثم تأسس بنك دوتش بنك، ثم كومرز بنك في عام ١٨٧٠، وثم جمع موارد قليلة لإستثمارها في رأس مال البنك، والجزء الآخربمجرد الإيداع، وكانت البنوك في البداية مملوكة ملكية خاصة، ولذلك كان أصحاب البنوك في هذه الفترة ومجالس إدارتهامن كبار التجار وخاصة في هامبورغ حيث تركزت التجارة في ذلكالوقت. ثم نشأت بنوك تقدم خدمات متنوعة لعملائها منذ البداية والتي تعد نواة للبنوك الشاملة فيما بعد، حيث تختلفعن غيرها في أوروبا. وتتجلى نشأة البنوك الشاملة في ألمانيا إلى أسباب تاريخية، حيث لم يكن التداول والاتجار في الأوراق المالية قد إستقر في ألمانيا يعد سببعدم وجودسوق رأس المال متطوربالقدر الكافي، وهو الأمر الذي دفع البنوك إلى التوسع في تمويل الشركات والتوسع في إقراضقطاع الصناعة بصفة خاصة، ولذلك تزامن تطور البنوك والصناعة في ألمانيا سويا[1].

ومن ثم فقد تمتوفير النشاط المصرفي في ألمانيا وفقا لإحتياجات التطور الصناعي السريع، وقد إستمر هذا الوضع قائما في ألمانيا حتى الوقت الحاضربإعتباره من سمات العمل المصرفي الألماني،وأصبح من الأشكال المتعارف عليها في أداء الوظائف والمهام المصرفية عالميا. ويقوم هذا المدخل على أن البنوك في حقيقتهامؤسسات تنموية، وأن دورها هو دور إستثماري تنموي وخليط من الصيرفة التجارية وأعمال بنوك الإستثمار وتمويل المساهمة في رؤوس أموالالمشروعات مع الحصول على حق التصويتالمباشر في الإدارة، والقيام بأعمال السمسرة والتعهد بتغطية إصدارات الأوراق المالية وغيرها، وإتسعتمهام البنوك الألمانية من

[1] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، **البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري، الصيرفة الشاملة عالميا ومحليا**، رسالة ماجستير منشورة، قسم العلوم الإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، مصر، ١٩٩٨/١٩٩٩، ص١٣.

كونها مجرد مؤسسات تمنح إئتمانا قصير الأجل إلى منح إئتمان متوسط وطويل الأجلب ما يتناسب مع المشروعات كثيفة رأس المال، وقد ساهم هذا النشاط بفعالية في إعادة بناء الصناعة الضخمة بعد أندمرتها الحرب العالمية الثانية، وتعد البنوك الألمانية بفضل هذه الأنشطة من أقدم البنوك الشاملة نشأة[1].

المطلب الثاني: تعريف وخصائص البنوك الشاملة.

من خلال هذا المطلب سنقوم بحصر أهم التعريفات الموضوعة حول البنوك الشاملة، وكذلك إبراز أهم خصائصها، وذلك من خلال العنصرين التاليين:

١. تعريف البنوك الشاملة:

تتعدد التعاريف الموضوعة حولها كما يلي:

يعرف البنك الشامل على أنه"ذلك البنكالذي يحصل على موارده المالية من كافة القطاعات والفروع الإقتصادية في داخل البلاد وخارجها، ويقدم الإئتمان لكافة القطاعات أيضا، ناهيك عن تقديمه لتوليفة واسعة من الخدمات المصرفية وتلك الخدمات التي لاتعتمد على وجود رصيد"[2].

كما يعرف على أنه" هي بنوك تعدت دورها التقليدي من مجرد وسيط نقدي تتمثل إيراداته في هامش الربح بين سعري الإقراض والإقتراض إلى وسيط مالي أو مهندس مالي يتعامل بل يبتكر أدوات متنوعة ومتطورة لنقل الأموال من الوحدات ذات الفوائض المالية إلى تلك الباحثة عن التمويل في كافة الأسواق (سوق النقد– سوق رأس المال)"[3].

[1] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق،ص١٤.

[2] محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، ١٩٩٧، ص٤٧.

[3] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **ادارة البنوك**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص٢٣.

كما يعرف على أنه "النموذج الذي يجمع في آن واحد بين بنك الأفراد (الخواص) وبنك الجملة وبنك الإستثمار فيجميع الأسواق، ولايمكن تصور البنوك الشاملةإلا بالنسبة لبعض كبريات المؤسسات التي تكون هي نفسها مهيكلة بطريقة متفرعةمما يمكنها من تقديم عروض شاملة وتكون تابعة لنفس الكيان"[١].

كما تعرف البنوك الشاملة بأنها"بأنها تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتفتح منح الإئتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الإستثمار والأعمال"[٢].

كما تعرف البنوك الشاملة بأنها "هي بنوك غير متخصصة في نشاط معين بالذات بل أنها تؤدي العمليات المصرفية التقليدية(قبول الودائع–منح الائتمان) والخدمات المصرفية، بالإضافة إلى العمليات خارج بنود الموازنة والتي يتحقق منها دخل، وتعمل هذه البنوك محليا وعالميا"[٣].

ومن التعاريف السابقة نستنتج أن البنوك الشاملة هي الكيانات التي تخطت التخصص المصرفي لتمارس وظائف كل من البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الإستثمار والأعمال، ولتقدم توليفة واسعة من الخدمات المصرفية والمالية المستحدثة في جميع الأنحاء بالداخل والخارج والموجهة إلى قاعدة واسعة من العملاء من أفراد ومشروعات، حيث تلبي إحتياجاتها التمويلية اللازمة لذلك من مصادر متعددة، وهذا بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

[١] Philippe G,Stéphane Priami**, La banque: fonctionnement et Stratégies**, Economica, paris, ٢٠٠٠, P : ٢٢٠.

[٢] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وادارتها**، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠٠، ص١٩.

[٣] عادل زقرير، **تحديث مواكبة الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة**، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠٠٨–٢٠٠٩، ص ٧٤.

٢. خصائص البنوك الشاملة:

ومن أهمها نذكر ما يلي[١]:

- أداء مجموعة متكاملة من الخدمات: حيث تقوم البنوك الشاملة بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية والمستحدثة التي يطلبها العميل بما يشبع رغباته في كل الأوقات، وفي مختلف الأماكن.
- التنويع في مصادر التمويل والإستثمار: حيث تلجأ البنوك الشاملة إلى التنويع في مصادر تمويلها عن طريق اللجوء إلى مصادر غير تقليدية بالاضافة إلى تنويع الأنشطة التي تتعامل فيها والإستراتجيات الهادفة إلى تعظيم العائد وخفض المخاطر من خلال تقليل هدر الموارد المالية المتاحة وتحقيق أفضل الإستخدامات لها.
- إن البنوك الشاملة بنوك تتعامل في كافة الأدوات المالية ومشتقاتها، وتستنبط الجديد منها الأكثر مناسبة وتوافقا مع إحتياجات العملاء.
- الخروج من نطاق الوساطة التجارية التقليدية إلى آفاق الوساطة المالية الشاملة بشقيها التجاري والإستثماري التي تتطور لتتوافق مع المتغيرات والمستجدات التي تطرأ على المعاملات كما ونوعا.
- تحقيق عوائد متنامية من العمولات والأتعاب والرسومالتي تعتمد عليها بشكل أساسي بجانب هوامش أسعار الفائدة التي يقل الإعتماد عليها كمصدر رئيسي في الربحية، وبالتالي توسع مجالات الربحية وفرص رسملة الأرباح وتدعيم المركز المالي لها بما يحقق النمو المستمر المرتكز على أداء متميز فعال قائم على الجودة الشاملة.
- إدارة ذكية للموارد تتفوق على الإدارة التقليدية للسيولة، لتشمل تخطيط وتنظيم وتوجيه وتحفيز ومتابعة للتدفقات النقدية بأشكالها وأنواعها ومصادرها المتعددة، مع تفعيل إستثماري ماهر لأدارة الموجودات والهوامش والفوارق.

[١] صلاح الدين حسن السيسي، **القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني–القطاع المصرفي وغسيل الأموال**، علم الكتب، مصر، ٢٠٠٣، ص ص٧٥ ٧٧.

المطلب الثالث: عوامل قيام البنوك الشاملة.

شهدت الصناعة المصرفية العالمية تحولات جذرية مست أعمال وأنشطة البنوك، حيث توسعت وظائف تلك البنوك لتشمل وظائف مستحدثة إتسمت بطابع الشمولية، وهذا ما وضع الأساس لقيام البنوك الشاملة، والذي كان وليد عوامل عديدة أهمها[1]:

١. دوافع ذاتية: فالبنوك يتوافر لديها دافع ذاتي مستمر لتطوير أدائها، خاصة إذا توفرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة القادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات وإتخاذ القرارات والسياسات اللازمة لتتواكب معها. ومن ثم فالبنك غير القادر على هذا التفاعل يزول لأنه لن يستطيع اقامة علاقات وروابط مع القطاع العائلي أو قطاع الأعمال. كما أن الأفراد والجهاز الإداري العامل لدى البنك لديه الدافع لأحداث هذا التطور مدفوعين بالرغبة في الوظائف والترقية والحصول على دخول مرتفعة وهكذا، ومن أبرز مظاهر التطور إبتكار وسائل ومنتجات مصرفية جديدة.
٢. التطور والتحولات في الإقتصاديات المحلية وإنشاءها لمجالات يجب أن تتدخل البنوك وتلعب دورا محوريا فيها مثل التخصيصية، إذ أقبلت معظم دول العالم على تبني برامج الخوصصة وإفساح المجال لقوى السوق. وهو ما يتطلب أن تساعد البنوك في تنفيذ مثل هذه البرامج. كما أن إفساح المجال لقوى السوق قد يدفع لإنشاء شركات خاصة وهذه بدورها تحتاج إلى التمويل والنصيحة ودراسة الجدوى، والإشتراك في الإدارة والرقابة والتسويق وهكذا، والبنوك بما لديها من كفاءات تستطيع أن تسهم بفعالية في هذا المجال. ويساير هذا التطور ظهور ما يعرف بالأسواق المالية الناشئة في الكثير من الدول النامية والبنوك عليها مسؤولية كبيرة في تنشيط وتفعيل هذه السوق من خلال التعامل في أدواتها، إبتكار منتجات جديدة للتعامل فيها، تشجيع عملائها وترغيبهم وتسيير تعاملهم وتقديم المشورة والخبرة لكي يستطيعوا التعامل فيها وهكذا.
٣. الوعي لدى جمهور المتعاملين وازياد توقعاتهم وطلباتهم من البنوك، وتفضيلهم الحصول على سلسلة من الجدمات المتكاملة من جهة واحدة أو بنك واحد.

[1] أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة، ص ص٤-٨ بحث منشور على الموقع الالكتروني: w.arablawinfo.com/Researches_AR/١٩٩.**doc** consulté le٢٠/٠١/٢٠١٧.

٤. تشكل المنافسة دافعا مستمرا لتطور البنوك والتحول نحو البنوك الشاملة، فتوجد المنافسة بين البنوك ذاتها في داخل الاقتصاد الواحد أو بين الاقتصاديات المختلفة. ومن هنا ظهرت مقولة إن لم نفعلها نحن فسيفعلها غيرنا. ولقد أثر هذا الدافع على تزايد حجم الإقراض وتنويع النشاط وكذلك سلوك المصارف ذاتها وأصبحت هي التي تذهب إلى العميل وليس العكس. بل أن هذه المنافسة دفعت بعض البنوك إلى التخلص عن قواعد الحرص والحيطة التي يمليها العمل المصرفي السليم في الإقراض الداخلي والاقراض الدولي كذلك. كما توجد المنافسة من المؤسسات المالية غير المصرفية والمؤسسات غير المالية صناعية كانت أو تجارية، إذ تشهد السوق المالية الآن دخول العديد من الشركات الصناعية والتجارية، إذ تشهد السوق المالية الآن دخول العديد من الشركات الصناعية والتجارية وشركات التأمين والسمسرة مجال تقديم التمويل والخدمات التي إعتادت المصارف تقديمها مما أدى إلى تآكل أرباح هذه الأخيرة، ومن ثم كان عليها أن تبحث عن إستراتجية أخرى تستطيع من خلالها التعويض.

٥. التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الإتصالات والمعلومات وهو ما أسفر عما يعرف بتكنولوجيا المعلومات وأدى هذا التطور إلى سرعة تبادل المعلومات فيما بين البنوك والعملاء وبين البنوك والسوق وبين البنوك وقطاعات الإنتاج والخدمات، ومن ثم قللت كثيرا فجوة المعلومات التي كانت تحجب البنوك عن الدخول في الكثير من المشروعات،كما أن هذا التطور أدى إلى سهولة تحريك رؤوس الأموال بكميات كبيرة.

٦. تزايد صيحات دعاة إصلاح النظام المصرفي إلى التخفيف من حدة القيود التشريعية التي تثقل البنوك بالقيود على أن تحل محلها قيود إقتصادية مصرفية فنية غير تحكمية تتعلق أساسا بالكفاءات والفعالية في الأداء مثل: توزيع نسب السيولة والإئتمان بين مختلف القطاعات حسب درجة المخاطرة، وكذلك مدى كفاية رأس المال، ولعل هذا ما إتجه إليه المشرعون في الكثير من الدول وكذلك لجنة"بازل"بسويسرا حيث رفعت نسبة رأس المال/الأصول الى ٨% بعد أن شهدت تدهورا كبيرا في الثمانينات وبداية التسعينات مما أدى إلى تزايد معدل إنكشاف هذه البنوك.

٧. تزايد حركة الاندماج بين البنوك بمعدلات كبيرة في السنوات الأخيرة تحت تأثير العولمة. ويؤدي إلى تكوين كيانات مالية ضخمة تستطيع أن تنتشر فروعها في كل مكان وأن تحصل على الأجهزة العلمية

العالمية والإلكترونية المتطورة والموارد المالية الوفيرة وكذلك قاعدة عريضة من العملاء وإطارات إدارية وبشرية ماهرة تستطيع أن تحسن توظيفها جميعها في تنويع أنشطتها ومصادر تمويلها وتمد أذرعها الطويلة القوية إلى مجالات لم تكن قد إعتادت وجودها في الزراعة، الصناعة والخدمات.

٨. التحرير الاقتصادي العالمي وتحرير الخدمات المالية: يؤدي التحرير الإقتصادي في إطار إتفاقات أورجواي إلى خلق العديد من العوامل الضاغطة لكي تنوع البنوك أنشطتها، إذ من أهم هذه العوامل: توسيع السوق الإنتاجية والتجارية والخدمية، تنوع الأنشطة وظهور أنشطة جديدة، تعزيز وتقوية الكيانات الإقتصادية القائمة وخلق كيانات لم تكن موجودة، تخفف القيود وتقوية المنافسة، خلق وإتاحة فرص للإستثمار الأجنبي...الخ.

كل هذا وغيره يؤدي إلى خلق الدافع للبنوك أن تنوع أنشطتها وأن تمدها خارج الأطر الضيقة التي ظلت حبيستها لفترة زمنية ليست قصيرة.كما أن التحرير إمتد ليطال كذلك تحرير الخدمات ومنها قطاع الخدمات المالية بما فيها المصارف.ويمثل هذا الوضع تحديا للبنوك الوطنية في الكثير من الدول. إذ عليها أن تمد نشاطها إلى المجالات الإنتاجية والخدمية خشية أن تستحوذ عليها البنوك والمؤسسات الأجنبية وتحصل منها على معدلات ربح مرتفعةتدعم مركزها. وهذا يزيد أحكام قبضتها عليها وتحرم منها البنوك الوطنية، والتحرير يعني زيادة حدة المنافسة من البنوك الأجنبية ومن ثم يجب دعم قدرات البنوك الوطنية من حيث التكلفة،الكفاءة والفاعلية والقدرة المالية والإدارية...الخ،والترابط مع مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

المطلب الرابع: فلسفة التنويع في البنوك الشاملة

من الأهمية بمكان أن نركز على فكرة أساسية، وهي اعتماد البنوك الشاملة في أعمالها على فلسفة التنويع(**Diversification**) التي نادى بها وقدمها(**Markowtez**)ووجدتت سوقا رائجة خلال السبعينيات من القرن العشرين كما أضاف لها(**sharpe**)،وقد حصل بفضلها الإثنان على جائزة نوبل في أوائل التسعينات.

وكما تقدم فالبنك الشامل هو ذلك البنك الذي يسعى إلى تنمية موارده المالية من كافة القطاعات كما يقدم الإئتمان إلى كافة القطاعات. ففي ظل التنويع الذي يحققه البنك الشامل، فإنه يتوقع أن يتحقق الاستقرار في حركة الودائع، كما يتوقع أن تنخفض مخاطر الإستثمار، فالدورات التجارية لا تصيب كافة القطاعات خلال نفس الفترة،وبالتالي فإن نقص الودائع التي يقدمها قطاع معين، قد يعوضه زيادة في ودائع قطاع آخر،كذلك فان إنخفاض الطلب على الإئتمان المصرفي لقطاع ما، قد يعادله إرتفاع الطلب على الإئتمان من قطاع آخر. فلو أصاب قطاع معين من القطاعات المتعاملة مع البنك موجة كساد ترتب عليها إفلاس بعض منشآته، فإن مخاطر ذلك سوف تكون أقل عما لو كان البنك يقتصر تعاملاته مع هذا القطاع دون غيره. ويراعي البنك معامل الإرتباط بين القطاعات التي يتعامل معها، حيث كلما كان هذا المعامل صغيرا زادت مزايا التنويع، وإنخفضت مخاطر السيولة وتحقق قدر أكبر من الأمان للمودعين دون أن يترتب على ذلك أثر سلبي على العائد فعلى سبيل المثال لا يركز البنك الشامل تعامله مع قطاعين أحدهما ينشط في مجال تصنيع الحديد المسلح والآخر ينشط في مجال البناء والمقاولات، لأنه إذا أصاب القطاع الأول ندرة في مادة الحديد التي يصنعها، إنعكس ذلك على القطاع الثاني سلبا وتوقف نشاطه، وهذا بسبب كون معامل الإرتباط بين هذين القطاعين كبير نسبيا.

ويزداد مفهوم التنويع عمقا، وتزداد إيجابياته إذا دخل البنك الشامل مجالات خدمية متنوعة ومارس أنشطة غير مصرفية تخدم قطاعات اقتصادية مختلفة. لأن ذلك من شأنه أن يقلل المخاطر التي قد يتعرض إليها البنك إلى الحد الأدنى وبالأخص مخاطر السيولة[1].

[1] منير ابراهيم هندي، **ادارة البنوك التجارية**، مدخل لاتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، مصر، ٢٠٠٠، ط٣، ص ص ٦١-٦٢.

المبحث الثاني: وظائف البنوك الشاملة والمزايا والإنتقادات الموجهة للبنوك الشاملة.

تعزي أهمية البنوك الشاملة إلى الوظائف المتنوعة التي تقوم بها، حيث تشمل هذه الوظائف وظائف البنوك التجارية، البنوك المتخصصة وبنوك الإستثمار والأعمال، كما تدخل داعما ومشاركا في مختلف المشاريع الإقتصادية سواء كانت صناعية أو زراعية أو تجارية أو خدمية. وتنقسم هذه الوظائف إلى وظائف تقوم بها البنوك الشاملة بنفسها، ووظائف أخرى تقوم بها من خلال إعادة تنظيم نفسها شكل شركة قابضة مصرفية. وهذا كله يصب في إتجاه واحد وهو خدمة التنمية الاقتصادية، وسنقوم بحصر أهم وظائف البنوك الشاملة وإظهار مدى مساهمتها في التنمية الإقتصادية[1].

المطلب الأول: وظائف البنوك الشاملة

سنقوم بحصر أهم وظائف البنوك الشاملة وإظهار مدى مساهمتها في التنمية الاقتصادية.

أولا: الوظائف التي تقوم بها البنوك الشاملة بنفسها

فضلا عن الوظائف التقليدية لمختلف أشكال البنوك، تقوم البنوك الشاملة بمجموعة من الوظائف غير التقليدية والمستحدثة ذات الطابع الشمولي، والتي تعتبر أساس وجود هذا النمط من البنوك ومصدر أهميتها.وهذا ما سنحرص على توضيحه في الجوانب التالية:

١. التوسع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية:

تقوم البنوك الشاملة بمجموعة من الوظائف وتقدم مجموعة من الخدمات المتكاملة للمستثمرين سواء كانوا أفراد أو شركات، والتي تتجسد فيما يلي:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص٥٦.

أ. دعم المشروعات الاستثمارية:

حيث يشمل هذا الدعم الجوانب التالية[1]:

- الترويج للمشروعات الجديدة من خلال اعداد دراسة الجدوى بواسطة خبراء البنك أو التعاقد مع المؤسسات والمكاتب المتخصصة للقيام بها أو جزء منها، كما يقدم البنك الشامل الاستشارة والنصح حول هذه المشروعات، نظرا لإمتلاكه المعلومات المعاصرة عن التطورات الإقتصادية الكلية والقطاعية، وظروف أسواق السلع والخدمات والسوق المالية.
- الإضطلاع بالقيام بثلاثة وظائف أساسية تتعلق بمحفظة الأوراق المالية للمشروعات الإستثمارية، وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي:

✓ **الاسناد:** حيث يتحمل البنك الشاملمخاطرة شراء الأوراق المالية (الأسهم) المصدرة حديثا من طرف الشركة المصدرة لها بدلا عن هذه الشركة.

✓ **التنويع:** حيث يقوم البنك الشامل بتسويق الأوراق المالية وبيعها لصالح الشركة المصدرة لها دون تحمل مخاطر مسكها، وهذا لقاء عمولة توزيع تدفع من قبل هذه الشركة.

✓ **تقديم الاستشارة المالية حول الاصدارات الجديدة:** والتي تتعلق بتشكيلة أنواعالأوراق المالية المرغوب فبها في ضوء أوضاع الشركة المصدرة لها.

ب. القيام بنشاط أمناء الاستثمار(وحدات الثقة)

حيث قامت البنوك الشاملة تحت شعار الخدمة المصرفية الشاملة بإنشاء أقسام وإدارات متخصصة في إدارة عملية الإستثمار في إطار ما يعرف بأمانة الإستثمار الناشئة بين البنك وعملائه، وهذا رغبة في زيادة إشباع رغبات العميل وتوطيد علاقاته بالبنك، وهذا ما يتيح الحفاظ على الحصة السوقية للبنك وإكتساب قاعدة واسعة من العملاء. وسيتم توضيح أهم جوانب هذا النشاط فيما يلي:

[1] صلاح الدين السيسي، مرجع سابق، ص ص ٧٩-٨١.

- **تعريف أمانة الاستثمار:**

حيث تعرف أنها"مسؤولية تعطى لشخص وتنشأ عن الثقة الممنوحة لإدارة الأملاك بحرص مراعيا في ذلك شروط الإتفاق، كما تعرف أمانة الاستثمار على أنها علاقة تنشأ نتيجة نقل الملكية لشخص يعد مسؤلا عن الممتلكات ويقوم بالإحتفاظ بها وإدارتها لصالح مالكها[1].

- **خدمات البنوك الشاملة في مجال أمانة الاستثمار:**

حيث من أهم هذه الخدمات مايلي[2]:

- ✓ خدمات الأفراد وتشمل قبول تنفيذ تفويضات العملاء وإدارة أموالهم وتقديم الإستشارات الشخصية.
- ✓ خدمات المشروعات والشركات وتشمل تقييم الأصول، وإعداد نظم خاصة بالمعاشات للعاملين والقيام بعمليات الأوراق المالية وتقديم الإستشارات المهنية وإعداد المرتبات والأجور.
- ✓ خدمات المعلومات والخدمات الخاصة التي تشمل إنشاء مراكز خاصة لمساعدة العملاء في بناء نظم المعلومات الخاصة بهم وإعداد تقارير إقتصادية عن أنشطة المناطق الجغرافية المحلية، والخارجية الخاصة بالعملاء، ومساعدة العملاء في الأموور الخاصة بالرقابة على النقد وإصدار تقارير منتظمة عن حالة الشركات في الداخل والخارج، وإصدار نشرة أسبوعية وشهرية عن التغيرات في قوانين النقد وغيرها من التشريعات النقدية والمصرفية.
- ✓ خدمات متابعة المبيعات التي تناسب الشركات التي تقوم بتنويع منتجاتها في الداخل والخارج.
- ✓ خدمات التسجيل والاصدار الخاصة بالأسهم والسندات.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ٤١.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص ٤٦-٤٧.

- **مزايا نشاط أمناء الاستثمار:**

من أهم تلك المزايا:[1]

- ✓ بالنسبة للإقتصاد الوطني: حيث يكمن دورها في تجميع مدخرات الجمهور التي كانت عاطلة وتوظيفها في مجالات إستثمارية وبالأخص في الشركات المساهمة التي تعمل على تحقيق التراكم الرأسمالي في الإقتصاد الوطني ودفع عملية التنمية الاقتصادية.
- ✓ بالنسبة للجمهور: حيث يوفر هذا النشاط للصغار الأفراد أو الؤسسات إمكانية الدخول الى سوق الأوراق المالية والإستثمار في أدواته بشكل غير مباشر، ويتحقق لهم الآتي:
 - تخفيض درجة المخاطرة لإستثماراته.
 - الإستفادة من خبرات ومهارات الإدارات المتخصصة.
 - المساهمة برأسمال صغير في مشاريع ضخمة ومربحة.
- ✓ بالنسبة للجهاز المصرفي: حيث سيعزز هذا النشاط دور البنوك في الاقتصاد الوطني، ويزيد من مصادر أموال هذه الأجهزة ومن الإيرادات التي تحققها من هذه الخدمات فضلا عن جلب عملاء جدد.

ت. قيام البنوك الشاملة بعمليات التوريق(التسنيد)

وهي أحد القضايا الإستراتجية التي تواجه العمل المصرفي التي أشرنا لها سابقا ويقصد بها "تحويل أصول مالية غير سائلة مثل القروض والأصول أخرى غير السائلة إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وهي أوراق تستند إلى ضمانات عينية أو مالية ذات تدفقات نقدية متوقعة، ولا تستند إلى مجرد القدرة المتوقعة للمدين على السداد من خلال إلتزامه العام بالوفاء بالدين"[2]، وتجدر الإشارة إلى أن عملية التوريق تتم بواحدة من ثلاثة طرق وهي[3]:

[1] محمد خالد المهايني، **أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي، المؤتمر المصرفي العربي حول دور "المصارف في تمويل المشروعات الاستثمارية العربية"**، مصر، ٦-٧ أفريل ٢٠٠٨.

[2] مدحت صادق، **أدوات وتقنيات مصرفية**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠١، ص٢٣٧.

[3] عادل محمد رزق، **الاستثمار في البنوك والمؤسسات المالية، من منظور محاسبي**، دار طيبة للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٤، ص ص١٢٧-١٢٨.

- **إستبدال الدين:**

حيث يتم إستبدال الحقوق والإلتزاماتالأصلية بأخرى جديدة، وهو ما يمثل السبيل الوحيد الذي يتم بموجبه لتحويل الحقيقي لكل من الحقوق والإلتزامات، كما أنها الآلية ذاتها التي تستعمل في بيع الذمم المدينة الناتجة عن البطاقات الإئتمانية المخصصة لمخازن التجزئة.

- **التنازل:**

حيث يتم توريق الذمم المدينة الناشئة عن بيع السيارات وما شابهها، ويتم بموجبها التنازل عن الموجودات للدائنين، حيث يواصل المؤجر في إطار عقد الإيجار والشراء في دفع الأقساط إلى الممول الأصلي الذي يقوم بدوره أمل بتحويلها إلى مشتري الذمم المدينة أو تسديدها ضمن سلسلة من الحوالات المتفق عليها عند التعاقد على التوريق، ومقابل ذلك يقوم بإسترداد المبالغ من المؤجرين، ولكن التنازل على نوعين: ضمن اشعار يوجه الى المدين(المقترض) أو ضمن عملية التنازل عن المديونية إلى الغير.

- **المشاركة الجزئية:**

حيث يتم بيع الذمم المدينة من قبل الدائن الأصلي إلى البنك، أو إلى بنك قائد متخصص في شراء الذمم المدينة وتمليها، وهنا لا يحتمل بائع الدين مسؤولية فيما لو عجز المدين عن التسديد، ويتم اشعار المقترض(المدين) بأن حسابه قد تم بيعه إلى البنك وعليه التسديد له مباشرة، ونظرا لإنعدام حق الرجوع فإن على مشتري الدين التأكد من الجدارة الائتمانية للمدين، وغالبا ما يعطي هذا الحق قبل اتمام العملية(البيع على الحساب) ذاتها، ويلزم تخصيص مخصص لمواجهة حالات عدم الدفع.

ث. خدمات البنوك الشاملة في مجال الأوراق المالية:

حيث تقوم البنوك الشاملة بدور فاعل في تنشيط سوق الأوراق المالية عن طريق تسويق وترويج أدوات مالية متنوعة، وذلك من خلال مايلي[1]:

- التنويع في محفظة الأوراق المالية إلى الدرجة التي يتم عندها تدنية المخاطر إلى الحد الأدنى وتعظيم الربحية، التنويع يكون في تواريخ الإستحقاق للأوراق المالية وتعددها، وطبيعة الشركات المساهمة في إنشائها وتباعدها الجغرافي.
- تسويق الأوراق المالية مقابل عمولة، وذلك بالإستناد إلى نصائح وإرشادات الوسطاء الماليين وإستخدام الإمكانيات الخاصة المتمثلة في الخبرات والوحدات المتخصصة.
- تقديم النصائح والتوجيهات للشركة المصدرة حول نوعية وتشكيلة الأوراق المالية الواجب إصدارها.
- إصدار الأوراق المالية لمنشآت الأعمال، وبذلك إمتد نشاط البنك الشامل إلى سوق الاصدار، ليحقق عائدا إضافيا، دون أن ينطوي ذلك على مخاطر تهدد مستقبل البنك، ودون إستخدام لموارده المالية.
- القيام بتوريق(تسنيد) الديون.

ج. قيام البنوك الشاملة بدور المتعاملين الرئيسيين:

حيث يعتمد هذا النظام على قيام البنوك الشاملة بشراء الأوراق المالية في السوق الأولية وتلتزم بضمان تغطية الاصدارات الحكومية. كما تقوم بدور صانع السوق في السوق الثانوية لنفس الأوراق المالية من خلال الشراء أو البع واتفاقيات اعادة الشراء للأوراق المالية الحكومية، ولانجاح هذا النظام تم وضع عدة معايير في البنوك التي سيتم تسجيلها للعمل في هذا النظام منها الملاءة المالية التي تمكن من حسن تشغيل النظام، هذا بالإضافة إلى كفاءة أداء البنك الذي يرغب في مزاولة نشاط المتعامل الرئيسي ونشاطه وحجم أعماله، وهناك عدة مزايا تحققها البنوك من خلال قيامها بهذا الدور، من بينها توجيه فائض السيولة لديها في مجال إستثمار آمن،

[1] احمد مداني، **دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي –دراسة حالة الجزائر–**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة شلف، الجزائر، ٢٠٠٥/٢٠٠٦، ص ص ٥١-٥٢.

وتشجيع صناديق الإستثمار على زيادة حجم إستثماراتها في السندات بدلا من الإحتفاظ بنسبة كبيرة من أموالها على هيئة ودائع بما يحسن من مراكز الصناديق التابعة للبنوك[1].

٢. تقديم الأنشطة التمويلية المبتكرة:

تقوم البنوك الشاملة بتقديم مجموعة من الأنشطة الحديثة، والتي ترتكز على الإبتكار فيما يتعلق بجديد الخدمات المصرفية، وذلك بغرض زيادة السوق المصرفية، ومن أهم تلك الأنشطة مايلي:

أ. قيام البنوك الشاملة بأنشطة صيرفة التجزئة:

حيث تقدم البنوك الشاملة جملة من الخدمات التي ترغب من خلالها في زيادة إشباع رغبات العملاء بهدف زيادة ولائهم للبنك، وغالبا ما يحبذ البنك الشامل إنشاء فروع متخصصة في هذا النوع من الخدمات، ومن بين تلك الفروع نذكر ما يلي[2]:

- **فرع التمويل العقاري:**

حيث يقوم هذا الفرع بالتركيز على عمليات الشراء برهن، ويقدم خدمات كثيرة لكل من بائع ومشتري العقارات مثل القروض الشخصية لغرض شراء المنازل وصيانتها.

- **فرع خدمات الشركات:**

أين تقدم الخدمات المصرفية لمؤسسات الأعمال وخاصة المؤسسات المتوسطة وصغيرة الحجم والتي تكون موجودة في منطقة جغرافية وتتمثل أهم تلك الخدمات في تبديل العملات الأجنبية، الاعتمادات المستندية، خطابات الضمان، وإدارة نقدية الشركة.

[1] أحمد مدابي، مرجع سابق، ص٥٢.

[2] ناجي معلا، **الأصول العلمية للتسويق المصرفي**، (بدون دار نشر)، الأردن، ٢٠٠٧، ط٣، ص ص١٨٠-١٨٣.

- **الفروع المحمولة (الناقلة):**

حيث تعمل على توصيل الخدمات المصرفية الى المناطق النائية التي لاجدوى من انشاء الفروع المصرفية فيها، ويتم ذلك عن طريق اعداد السيارات مجهزة بمستلزمات العمل للذهاب لتلك المناطق وتقديم الخدمات لها في أيام معينة أو طيلة أيام الأسبوع.

- **انشاء الفروع الكاملة أو شبه الآلية:**

التي تسعى لتحديد مزيج الخدمات التي يحتاج العملاء لتحويلها من العمليات التقليدية الى العمليات الآلية بالكامل أو الشبه الآلية بالكامل، ومن أمثلتها:

- ✓ فرع الخدمات الآلية الشاملة الذي ظهر نتيجة رغبة ادارة البنك في تحسين مستوى الانتاجية في العمليات المصرفية وتخفيض تكلفة أدائها، وتنتشر هذه الفروع في المساحات المخصصة لها لتمكن العملاء من القيام بعمليات الايداع والسحب والاستفسار عن حساباتهم وغير ذلك من العمليات.
- ✓ وحدات الصرف الآلي التي تمثل نظاما هاما لتوزيع الخدمات المصرفية وخاصة عمليات الايداع والسحب ومعرفة الرصيد، ويؤدي ادخال التكنولوجيا الى فروع البنوك بالضرورة الى اعادة اختيار العاملين المناسبين في الألفية الثالثة بحيث يتم المزج بين الخبرات التسويقية والخبرات التكنولوجية.

ب. قيام البنوك الشاملة بنشاط التأجير التمويلي:

حيث يعرف هذا النشاط على أنه" قيام المنشأة المؤجر بشراء الأصل الرأسمالي من مورد معين وتأجيره الى الشروع الذي يحتاج اليه المستأجر لمدة محددة من الزمن (متوسطة أو طويلة الأجل) في مقابل سداد قيمة ايجارية محددة يتفق عليها فيما بينها، وتسسد شهريا في أغلب الأحوال، وتزيد في مجموعها عن ثمن الأصول المؤجرة بحيث يتحقق للمؤجر عائد معدله الفائدة على قرض بضمان "[1]، أما بالنسبة لمزايا هذا النشاط سيتم تنولها على النحو التالي:

[1] مدحت صادق، مرجع سابق، ص٥٦.

- تحقيق المرونة في استخدام الأصول المالية وذلك نتيجة قيام المنشأة بعملية الاحلال والتجديد لأصولها بواسطة استخدام عملية التأجير التمويلي دون أن تتحمل ميزانيتها عبء شراء هذه الأصول والاكتفاء بدفع أقساط الايجار الدورية طوال فترة الاستئجار، ناهيك عن تجنيب المنشأة تحمل تكلفة في الأوقات التي لا تحتاج اليه فيها. فعقد استئجار الأصل الانتاجي قد يكون قصير الأجل بحيث يغطي فترة الانتاج الفعلي اليه بحيث يظل هذا الأصل عاطلا عند عدم الحاجة اليه.
- تحقيق مزايا ضريبة المستأجر، حيث يمكن أن تحقق المنشأة وفرا ضريبيا إذا ما إستأجرت الأصل الرأسمالي بدل تملكه وكانت فترة الايجار تقل عن العمر الاقتراضي الذي يتم حساب قيمة قسط الاهتلاك على أساسه لغرض الضريبة، ففي حالة التأجير يتم خصم أقساط الايجار بالكامل من حساب الضرائب، أما في حالة تملك الأصل وكانت مدة استهلاكه تزيد عن مدة الايجار فان المنشأة سوف تدفع الضريبة على قيمة الاستهلاك طوال عمره الاقتراضي.
- **بالنسبة للاقتصاد الوطني:**

حيث تفيد هذه الطريقة وفي توفير الاستثمارات الرأسمالية والتي تمثل إنتاجياتها قيمة مضافة للناتج الوطني مما يساهم في تنفيذ خطط ومشاريع التنمية وتقليل العجز التجاري والنقدي، كما يؤدي إلى سرعة تنفيذ المشروعات فتتوفر فرص عمل جديدة وإستثمار أموال متاحة مما يؤدي الى تحسين مستوى معيشة المواطن، ناهيك عن تشجيع اقامة صناعات جديدة ومتقمة تكنولوجيا مما يساهم في رفع جودة الانتاج وفتح أسواق جديدة[1].

وهكذا فان نشاط التأجير التمويلي يزود المشاريع الاقتصادية بمختلف الأصول الازمة لقيامها، مما يشكل داعما مهما للتنمية الاقتصادية. وفي هذا الصدد، تؤدي البنوك الشاملة دورا مهما في تمويل شراء الأصول، بالاضافة الى اعداد دراسات الجدوى الخاصة بعمليات التأجير التمويلي والترويج لصفقاته، ناهيك عن تقديم الاستشارة المالية والاقتصادية لأطراف عقد التأجير التمويلي.

[1] السعيد فرحات جمعة، **الأداء المالي لمنظمات الأعمال، التحديات الراهنة**، دار المريخ، السعودية، ٢٠٠٠، ص ص٤٥٤-٤٥٥.

ت. تقديم القروض المشتركة(المجمعة):

حيث يعتبر أسلوب التجمع في القروض من الطرق الحديثة للتزويد بالأموال بفعالية وكفاية عالية، والقرض المشترك عبارة عن قرض كبير نسبيا يتم تأمينه بالنيابة عن المقترض عن طريق مجموعة من البنوك المقرضة، ولما كان المبلغ المراد اقتراضه كبيرا يكون من الصعب على بنك واحد أن يتحمل عبئ كامل العملية من ميزانيته الخاصة فيقوم هذا البنك ببيع المشاركات الى مقرضين آخرين لتوزيع المخاطرة في المشاكل المحتملة، وغالبا ما يعين المقترض بنكا واحدا أو أكثر وحسب حجم القرض لادارة العملية بحيث يكون من مسؤولية هذا الأخير تجميع القرض وتوزيعه بين البنوك الأخرى[1].

والجدير بالذكر أن تقديم هذا النوع من القروض يعود بجملة من المزايا على كل من البنوك المقرضة والمقترضين، والتي نتناولها كالتالي:

- **مزايا القروض المشتركة بالنسبة للبنوك المقرضة:**

حيث يتمثل أهمها فيما يلي[2]:

- ✓ تعذر تحمل بنك واحد مسؤولية القرض باكامل.
- ✓ توزيع مخاطر التسليف على عدد أكبر من البنوك المقرضة.
- ✓ تجنب المشاكل المتعلقة بالقيود التسليفية.
- ✓ اتاحة الفرصة أمام البنوك ذات القدرة التسويقية المحدودة للمشاركة في مثل هذا النوع من القروض.
- ✓ الحصول على دخل أفضل من العمولات الاضافية التي تستوفي على مثل هذه القروض ولا توجد مثلها في القروض العادية.

[1] ماهر كنج شكري، مروان عوض، **المالية الدولية، العملات الأجنبية والمشتقات المالية بينالنظرية والتطبيق**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٤، ص١٢٢.

[2] خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، **ادارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر، الأردن، ٢٠٠٦، ص٣٥٣.

- **مزايا القروض المشتركة بالنسبة للمقترضين:**

حيث يتمثل أهمها فيما يلي[1]:

- ✓ إعطاء المقترض البديل الذي يريد أن يوازن مصادر الأموال المختلفة مع الحاجات المالية للمشروع، فهذا النوع من القروض يمنح مصادر منوعة واضافية للاقتراض بالاضافة الى أنه يتيح مزيدا من العلاقات البنكية بين المشروع والبنوك التي يتعامل معها.
- ✓ توفير وسيلة ممتازة للدعاية والترويج في الأسواق المالية، حيث يمكن لكثير من الشركات أن تعرف في السوق وبالتالي تعطي دعاية قوية عن طريق هذه القروض.
- ✓ تحقيق السرعة في الحصول على كمية كبيرة من الأموال الازمة، وهذا بفضل توفر وسائل الاتصال الممتازة والموظفين الذين لديهم خبرة.
- ✓ تتيح القروض المشتركة تدبير مبالغ كبيرة بسرعة وبكفاية عالية من مقرضين متعددين ومن خلال قرض مشترك واحد لا يستطيع بنك واحد بمفرده تدبيره.

وقد شهدت السنوات الأخيرة إقبالا كبيرا على هذا النوع من القروض من قبل الحكومات والمؤسسات الحكومية والمشاريع الخاصة التي تتطلب احتياجات تمويلية كبيرة الحجم لتمويل عمليات اعادة الاعمار كانجاز مشاريع البنى التحتية وغيرها.

ح. **قيام البنوك الشاملة بعملية شراء مستندات التصدير (الصفقات الجزافية) وشراء وخصم الديون الشاملة:**

وهي الوظيفة الموضحة فيما يلي:

[1] ماهر كنج شكري، مروان عوض، مرجع سابق، ص ص ١٢٤-١٢٥.

- **شراء مستندات التصدير:**

حيث تعتبر هذه التقنية أداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية وتتضمن بيع سندات اذنية أو كمبيالات ذات استحقاقات آجلة الى أحد البنوك أو البيوت المالية أو مؤسسات التمويل المتخصصة من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري، وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع رأسمالية الى مستورد آخر وتكون مقبولة من هذا الأخير، ورغبة من المصدر في الحصول على تمويل فوري مقابل سندات الدين التي في حوزته فانه يقوم ببيعها الى أحد البنوك أو المؤسسات التمويلية المتخصصة دون حق الرجوع على البائع ويتم هذا البيع بأن يسلم لمصدر السندات أو الكمبيالات المباعة والتي تستحق عادة خلال فترة زمنية تمتد الى خمس سنوات من تاريخ الصفقة الى مشتري الدين مقابل الحصول على قيمتها فورا مخصوما منها نسبة مئوية مقدما عن المدة بأكملها على أن يتحمل مشتري الدين مخاطر الصفقة ومسؤولية التحصيل، وعادة ما يطلب مشتري الدين كشرط لشراء هذه الأوراق التجارية خطاب ضمان مصرفي غير مشروط وغير قابل للالغاء من أحد البنوك المؤهلة للتعامل دوليا في بلد المستورد، وغالبا ما يكون هو نفسه بنك المستورد[1].

- **شراء أو خصم الديون بالجملة:**

حيث تعتبر أداة من أدوات تمويل التجارة في السلع الاستهلاكية محليا ودوليا من خلال قيام احدى المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط أو أحد البنوك التجارية الذي تتوافر لديه هذه الخدمة المصرفية بشراء حسابات القبض أو الذمم المدينة (كمبيالات–سندات اذنية–فواتير....الخ) الموجودة تحت يد يوما، والتي تتوقع هذه المؤسسات ١٢٠ يوما و٣٠ المؤسسات الصناعية أو التجارية والتي تتراوح مدتها بين تحصيلها من مدينها خلال السنة المالية، وذلك من أجل توفير سيولة نقدية مستمرة لهذه لتحصيل قيمتها وتتزايد أهمية توسع البنوك في تقديم هذه الأنشطة في ظل تزايد اهتمام الدولة بدفع حركة الصادرات عن طريق توفير الائتمان قصير وطويل الأجل المرتبط بالنشاط التصديري فضلا عما تحققه هذه الخدمات في تحسين مراكز سيولة المصدرين وتخفيض

[1] مدحت صادق، مرجع سابق، ص ص٣٥-٣٦.

مخاطر أسعار الفائدة والصرف بالإضافة الى تجنب مشاكل إدارة التأمين والتحصيل والتكاليف المتعلقة بها، كما تحقق تلك الخدمات للبنك المقدم لها دخلا إضافيا من خلال العمولات والفوائد التي يتقضاها من عملائه.[1]

خ. قيام البنوك الشاملة بالاتجار بالعملة (السمسرة):

حيث يعد هذا النشاط من بين الأنشطة التي تركز عليها البنوك الكبيرة، من خلال الاتجار بالعملة التي في حوزتها في الأسواق الحاضرة بغرض إتمام الصفقات التجارية الدولية لصالح بعض المؤسسات لتحقيق عوائد معينة مقابل العمولات التي تحصل عليها البنوك في هذه الحالة دون أن تتعرض لمخاطر على الاطلاق. وتتضمن إمكانية استفادة البنك من الاستخدامات المطلوبة لبعض الوقت قبل حلول موعد إتمام التحويل، وهنا سيكون التعامل في الأسواق الحاضرة أفضل من التعامل في الأسواق المستقبلية وأسواق الخيارات[2].

د. تعامل البنوك بالمشتقات المالية:

والتي تعتبر من أبرز الأدوات المالية الحديثة وفي هذا الصدد تحاول البنوك الشاملة استثمار ما تتوافر عليه من خبرات تكنولوجية وفنية في سبيل الاستفادة من العوائد التي يمكن أن تجنيها من خلال تعاملاتها في هذا النوع من الأدوات المالية الحديثة، والتي تعتبر أيضا من أبرز الأدوات المستخدمة في التحوط من المخاطر.

٣. الوظائف التي تقوم بها البنوك الشاملة من خلال الشركة القابضة المصرفية:

تمارس البنوك الشاملة بعض الوظائف ذات الشخصية المعنوية المستقلة عنها من خلال اعادة تنظيم نفسها على شكل شركة قابضة مصرفية تضم بنوك وشركات تمارس أنشطة غير مصرفية. مما يمنح البنوك الشاملة القدرة على ممارسة أنشطة لم تكن تستطيع ممارستها نظرا لوجود قيود قانونية تحضر ذلك. كما يوجد دافع آخر وهو رغبة البنوك في الحد من المخاطر التي تتعرض لها، بالاضافة الى محاولة الاستفادة من الخبرات المتخصصة للشركات الشقيقة، وتتمثل أهم تلك الأنشطة فيما يلي:

[1] مدحت صادق، مرجع سابق، ص٤٣.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص٢٦.

- **انشاء البنوك الشاملة لشركات الاستثمار:**

تمثل هذه الشركات "مؤسسات مالية تحصل على الأموال من عدد كبير من المستثمرين عن طريق بيع حصص من الأسهم لهم حيث يتم تجميع الأموال واستثمارها من قبل ادارة محترفة وحيث يمكن لكبار المستثمرين وصغارهم المشاركة في صناديق شركات الاستثمار"[1]، ويترتب على هذا أن شركات الاستثمار تستهدف فئتين من المستثمرين وهم من تتوافر لديهم الأموال الكثيرة غير أنهم لا تتوافر لديهم الخبرة الكافية لاستثمارها في محافظ الأوراق المالية، ومن ثم فهم يتوجهون لشراء صكوك استثمار بأحد صناديق شركات الاستثمار، والثانية هم صغار المستثمرين الذين لا يتوافر لديهم القدر الكافي من الأموال لتكوين محفظة استثمارات متنوعة لضمان تقليل المخاطر، ومن ثم يتوجهون الى صناديق شركات الاستثمار. وتعتبر هذه الأخيرة الأداة الرئيسية لشركات الاستثمار، ولذلك سنتناول بعض الجوانب المتعلقة بهذه الأداة على النحو التالي:

أ. تعريف صناديق الإستثمار:

حيث تعتبر صناديق الاستثمار بمثابة "وعاء مالي لتجميع مدخرات الأفراد، واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة ذات خبرة في ادارة محافظ الأوراق المالية"[2].

ب. خصائص صناديق الاستثمار[3]:

- **السيولة:** فانه مع بعض الاستثناءات، يمكن استرداد قيمة وثيقة الاستثمار بسهولة بالغة، وذلك بقيمتها السوقية وقت الاسترداد، وفي حالة وجود أي قيود على عمليات الاسترداد فانه عادة ما يتم الافصاح عنها ضمن نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق.
- **المرونة:** اذ أنه في معظم الأحيان يكون صندوق الاستثمار مجرد جزء من عائلة تضم مجموعة من الصناديق مختلفة الأغراض، والتي تدار بمعرفة ادارة واحدة، ومن ثم يمكن للمستثمر أن ينتقل بأمواله من صندوق لآخر داخل مجموعة العائلة بتكلفة قليلة أوبدون تكلفة على الاطلاق.

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية**، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٢/٣/٢٠٠، ص٣٨٩.

[2] أحمد صلاح عطية، **مشاكل المحاسبة والافصاح في صناديق الاستثمار**، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٢/٢٠٠٣، ص ص ٨-٩.

[3] أحمد صلاح عطية، مرجع سابق، ص ص ٧-٨.

- **سهولة الاستثمار**: اذ تضع معظم الصناديق حدودا دنيا للاستثمار فيها لا تتجاوز مبالغ بسيطة تكون في متناول المستثمر ذي الإمكانيات المحدودة.
- **التنويع**: حيث تقوم استراتجيات الاستثمار داخل الصناديق الاستثمارية عموما على مبدأ تنويع الاستثمار بالأسهم، والسندات (محلية أو أجنبية)، وودائع البنوك، وأذون الخزانة وغيرها، وهو ما يتيح الفرصة لصغار المستثمرين لتنويع استثماراتهم من خلال الصندوق.
- **الادارة المتخصصة**: اذ يدير الصندوق عادة ادارة استثمار متخصصة تتخذ قراراتها بناءا على دراسات واقعية وتحليلات مستحدثة للمعلومات المالية المتاحة عن السوق والنشاط الاقتصادي معا.
- **التنظيم والافصاح**: حيث تتولى جهات حكومية أو شبه حكومية كالبورصة على سبيل المثال مهام الاشراف والرقابة على صناديق الاستثمار، والتأكد من وفائها بمسؤولياتها تجاه الافصاح الكافي لكافة الأطراف ذات الصلة.

ث. أنواع صناديق الاستثمار:

حيث توجد العديد من صناديق الاستثمار التي تهدف أساسا الى زيادة القيمة الرأسمالية للصندوق، ومن أهم هذه الأنواع نجد[1]:

- **صناديق الأسهم العادية:**

وتشتمل على:

- ✓ الصناديق التي ترتكز على الأسهم العادية للشركات الرائدة في مجال معين.
- ✓ صناديق الاستثمار التي ترتكز على أسهم الشركات التي تتمتع بدرجة عالية من النمو.
- ✓ صناديق الاستثمار التي ترتكز على أسهم في منطقة جغرافية محددة.
- ✓ صناديق الاستثمار التي تركز على أسهم الشركات التي لها تواريخ وسياية واضحة فيما يتعلق بالتوزيعات.

[1] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، مرجع سابق، ص ص ٣٩٤-٣٩٥.

- ✓ صناديق النمو التي تركز على أسهم الشركات التي تعطي نسبة منخفضة من التوزيعات وتعيد استثمار الجزء الأكبر من دخلها.

- **الصناديق المتوازنة:**

والتي تضم الأسهم العادية وأدوات مالية أخرى ذات دخل ثابت مثل السندات، حيث تهدف هذه الصناديق الى تحقيق كل من الزيادة الرأسمالية في قيمة الصندوق،و كذلك ضمان تحقيق دخل محدد، وتختلف نسبة الأسهم العادية في الصندوق باختلاف أهدافه، فإذا استهدف الصندوق تحقيق نسبة مرتفعة من الدخل مع تحمل نسبة مخاطر مقبولة فانه من المتوقع أن ترتفع نسبة الأسهم العادية مقابل النسب الخاصة بالأوراق المالية الأخرى التي يتضمنها الصندوق. بينما إذا استهدف الصندوق تدنية المخاطر، فسوف تزيد نسبة الأوراق المالية ذات الدخل الثابت مثل السندات.

- **الصناديق المتخصصة:**

والتي من أهمها صندوق السندات، والذي يركز الاهتمام على توليد دخل من خلال الاستثمار في الأوراق المالية ذات الدخل الثابت اضافة الى زيادة القيمة الرأسمالية للصندوق من خلال ادارة محترفة لمحفظة الصندوق. وتوجد صناديق ذات نهاية مفتوحة تسعى للاستفادة من ميزة الادارة الفعالة لمحفظة الأوراق المالية للصندوق، وصناديق سندات أخرى ذات نهاية مغلقة عادة ما يكون لديها محفظة ثابتة تتضمن سندات محلية وأسهم بعض الشركات في أغلب الأحيان.

- **الصناديق ذات الأغراض المزدوجة:**

والتي تتمتع باستثمارات موزعة بين أسهم الدخل وأسهم النمو، وينتمي هذا النوع من الصناديق الى الصناديق ذات النهاية المغلقة التي لها تاريخ انقضاء يتم بعده تصفية استثمارات الصندوق وتوزيع حصيلته على المساهمين.

ج. وظائف صناديق الاستثمار ومزاياها:

حيث تنحصر وظيفة صناديق الاستثمار في[1]:

- تجميع المدخرات من صغار وكبار المدخرين، بما يعني اعتبار هذه الصناديق أوعية ادخار، التي تختلف في طبيعتها عن أوعية الادخار الأخرى من حيث أن الصندوق يصدر في مقابلها أوراق مالية يطلق عليها (وثائق الاستثمار) يشارك حاملوها في نتائج استثمارات الصندوق.
- توجيه ما تجمع لدى الصندوق من مدخرات نحو الاستثمار في محافظ الأوراق المالية بما يحقق عوائد مناسبة لحملة الوثائق وفي نفس الوقت الاسهام في تنشيط سوق رأس المال وتحفيز الاستثمار فيه لخدمة الأغراض الوطنية.

ويترتب على هذه التي تقوم بها صناديق الاستثمار ناهيك عما تتسم به هذه الصناديق من خصائص والمشار اليها آنفا جملة من المزيا خاصة بالبنوك، بالمستثمرين وبالاقتصاد الوطني حيث[2]:

- **بالنسبة للبنوك:**

حيث يمكن استخدام صناديق الاستثمار كأوعية استثمارية، يمكن للبنوك من خلالها أن فائض السيولة المتاح لديها، وبهذا فهي تتيح توجيه الموارد النقدية للاستثمار المباشر في المشروعات الانتاجية، مع تحقيق أقصى عائد ممكن بأقل درجة من درجات المخاطرة. كما أنها تعتبر يالنسبة للبنوك موارد مالية خارج الميزانية.

- **بالنسبة للمستثمرين:**

حيث تساهم صناديق الاستثمار في ترشيد عمليات توظيف الأموال للمواطنين في الداخل والخارج، وفي دعم الثقة في سوق رأس المال. ويتجه الاهتمام بشكل خاص في الصناديق الاستثمارية الى المستثمر الفرد صاحب

[1] أحمد صلاح عطية، **مشاكل المحاسبة والافصاح في صناديق الاستثمار**، مرجع سابق، ص ص٩-١٠.

[2] محمد خالد المهايني، **أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي**، المؤتمر المصرفي العربي حول دور المصارف في تمويل المشروعات الاستثمارية العربية، مصر، ٦-٧ أفريل ٢٠٠٨، ص ص ١٤-١٥.

المدخرات الصغيرة والخبرة المحدودة فيما يتعلق بالاستثمار في الأوراق المالية، فيقوم الصندوق بتوفير عنصر الأمان للمستثمر وذلك عن طريق ما يقدمه من معلومات وما يقدمه من تحليلات ودراسات لأوضاع الشركات بالسوق.

- **بالنسبة للاقتصاد الوطني:**

حيث تلعب صناديق الاستثمار دورا هاما في تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو تمويل المشروعات الاقتصادية، وكذلك تدعيم برامج الخصخصة وتوسيع قاعدة الملكية في قطاع الأعمال العامة، وذلك من خلال توفير الترويج لأسهم الشركات المطروحة للبيع وتوفير التمويل الازم للشراء عن طريق تجميع فائض المدخرات. بالاضافة الى دور هذه الصناديق في تدعيم التقييم السليم للأوراق المالية وتحسين شروط البيع لصالح الاقتصاد الوطني، كما تساهم صناديق الاستثمار في تنشيط حركة سوق الأوراق المالية من خلال ما تقدمه من أدوات استثمارية تتناسب وظروف المستثمرين المحتملين. كما يمكن أن تقوم هذه الصناديق بشراء تشكيلة من الأوراق المالية المتداولة في السوق مما يسهم في تنشيط حركة تلك الأسواق. كما يمكن أن يتم عرض أسهم تلك الصناديق للتداول العام مما يعني اضافة المزيد من الأوراق المالية المتداولة في السوق، وكما سبق وأن ذكرنا توفر مثل هذه الصناديق الخبرة اللازمة للمستثمرين الذين يرغبون في استثمار أموالهم ولكن لا تتوفر لديهم الخبرة الكافية.

٤. قيام البنوك الشاملة بأنشطة التأمين:

تعتبر هذه الأنشطة من الأنشطة المستحدثة للبنوك في ظل ما يعرف بصيرفة التأمين، والتي يقصد بها " توفر منتجات التأمين والمصارف عبر قناة توزيع مشتركة تجمع بين قاعدة العملاء لدى كل من المصارف وشركات التأمين"[١]، وسنحاول الاحاطة بأهم جوانب هذه الصناعة فيما يلي:

[١] هشام الباسط، **صيرفة التأمين، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، ج: ٢ الجديد في التمويل المصرفي**، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٢، ص٤.

أ. التجارب الدولية في صناعة صيرفة التأمين:

حيث مثلت هذه الصناعة أحد جوانب الجدل بشأن البنوك الشاملة في الدرجة التي يسمح فيها للبنوك باختراق صناعة التأمين على الحياة (ودخول شركات التأمين في مجال الخدمات المصرفية) وعلى سبيل المثال تشكل هذه القضية محور الجدل الدائر بشأن تحرير النظام المالي الأمريكي، فبعد أن منع القانون الأمريكي الصادر سنة ١٩٣٣ البنوك وشركات التأمين من ممارسة صيرفة التأمين، جاء قانون تحرير الخدمات المالية، بعد اصدار قانون عام ١٩٩٩ تم إزالة قيود أكثر. كما أن دول الهند وشرق لآسيا بما فيها اليابان، تايلاندا وكوريا الجنوبية تسيير ببطء وحذر نحو السماح بالاندماج والمساهمات المتابدلة بين البنوك وشركات التأمين. فقد شهدت هذه الدول درجات متفاوتة للصلات بين البنوك شركات التأمين.[١] فعلى المستوى الأدنى يمكن للبنك ببساطة أن يبيع منتجات التأمين نيابة عن شركات تأمين فرعية كوكيل وفي هذه الحالة تكون المخاطرة محدودة جدا، أو يمكن أن يتملك البنك شركة تأمين (أو حصة في شركة تأمين دون ممارسة رقابة أوسيطرة). أما على المستوى الثاني الأعلى فانه يمكن الدمج بشكل أكثر وثاقة بين أنش"ة التأمين البنكية فتقوم البنوك بإصدار بوالص التأمين وتحظى بحصة في عمليات شركة التأمين بشكل مباشر. هذا وقد حققت صناعة صيرفة التأمين رواجا كبيرا في أوربا أين تتراوح حصة بنوكها بين ٥٠ و ٩٠ من المبيعات الاجمالية للتأمين.[٢]

ب. الانتقادات الموجهة لقيام البنوك الشاملة بأنشطة التأمين:

حيث واجه نشاط التأمين الذي يقوم به البنك انتقادات شديدة، والتي تستند الى كون البنك الذي يقدم القرض للعميل يكون لديه ميزة تنافسية لا تتاح لشركات التأمين المستقلة كما أن العميل يشعر بالاحراج اذا ما أبدى رغبته في البحث عن شركة تأمين تقدم الخدمة بتكلفة أقل، ونتيجة لذلك وضع المشرع الأمريكي بعض القيود على اضطلاع البنوك بتقديم الخدمات التأمينية، الا أن البنوك استمرت في الضغط على المشرع لتخفيف تلك

[١] مجلة اتحاد المصارف العربية، **صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط**، بيروت، لبنان، العدد٢٩٩، أكتوبر ٢٠٠٩، ص ص٢٩-٣٠.

[٢] طارق عبد العالي حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، مرجع سابق، ص ص٢٠٧-٢٠٨.

القيود، وذلك طالما سمح لشركات تجارية أن تبيع السلع كما تبيع خدمة التأمين على السلع المعمرة التي تبيعها وهذا ما تحقق للبنوك في نهاية المطاف من خلال اصدار قانون ١٩٩٩ المشار اليه آنفا[١].

ت. المفاضلة بين بوالص التأمين وإصدار القروض داخل البنك:

تنشأ هذه المفاضلة حينما يكون للبنوك حصة مباشرة في شركات التأمين وأنشطتها حيث يتطلب الأمر البحث عنما إذا كان لدى البنك الفهم والامكانية لادارة هذه المخاطر على النحو المناسب، وعلى وجه التحديد: ما مدى التشابه بين اصدار بوليصة تأمين وإصدار قرض للعميل، وكلماتزايدت درجة التماثل والتشابه بين خصائص المنتجات والمخاطر المرتبطة بها كلما ازداد شعور الجهة المنظمة بارتياح أكبر إزاء السماح للبنوك بالانخراط مباشرة في أنشطة التأمين المحصلة على الحياة.وفي التأمين على الحياة تعتمد ربحية البوليصة التي تصدرها الشركة على حجم أقساط التأمين المحصلة بالنسبة لمعدلات خسارة البوليصة التي تصدرها الشركة على حجم أقساط التأمين المحصلة بالنسبة لمعدلات خسارة البوليصة زائد المصاريف، أما في المجال المصرفي فان العائد على القرض يعتمد على سعر فائدة العرض بالنسبة لمعدل الخسارة المتوقع زائد المصاريف التشغيلية ويمكن تناول أوجه التماثل بين اصدار بواصل التأمين على الحياة وإصدار القروض بدرجة أوسع ببحث أوجه الشبه بين المخاطر التي تؤثر على العائد الصافي للبوليصة والعائد الصافي للقروض وعلى وجه التحديد فان[٢]:

- بواصل التأمين تخضع لمخاطرة الوفاة التي تشبه مخاطرة الائتمان.
- عوائد استثمار التأمين على الحياة تتوقف على التغيرات في سعر الفائدة ونوعية الائتمان على نحو يماثل عوائد القروض البنكية.
- انطواء التأمين على الحياة والقروض على مصاريف تشغيلية، على الرغم من انفراد التأمين على الحياة بتكاليف التوزيع عن طريق وكلاء.
- أن كل من التأمين الحياة والتليف يواجهان مخاطر اختيار سلبية.

[١] اسماعيل أحمد الشناوي، عبد المنعم، **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٠، ص ٧٣-٧٤.

[٢] طارق عبد العالي حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، مرجع سابق، ص ص٢٠٨-٢٠٩.

- أن مخاطر التأمين على الحياة يمكن التقليل منها عن طريق إعادة التأمين عليها لدى طرف ثالث على حين أن المخاطرة المتصلة بالقروض يمكن تقليلها بواسطة بيعها لطرف ثالث.
- أن كل من التأمين على الحياة والتسليف يتعرضان لمخاطر السيولة ويقصد بذلك أن البنوك تواجه مخاطر التدافع لسحب الودائع، على حين شركات التأمين على الحياة تواجه مخاطرة عدم التسديد البوالص وحدوث انخفاض أقساط التأمين.وفي الواقع أوجه التماثل بين اتخاذ قرار متصل بالتأمين على الحياة واتخاذ قرار متصل بالتسليف أكبر من تلك الموجودة بين قرار ضمان الأوراق المالية للشركات وإصدار القروض ومن هنا يوجد مبرر قوي للسماح للبنوك بالعمل في مجال أنشطة التأمين على الحياة، ومع ذلك يجب ملاحظة أن تحليلا مختلفا سوف يكون مطلوبا في حالة التأمين على الممتلكات و/أو الحوادث حيث أن هذه المخاطرة أقل قابلية للتكهن بها وأكثر خطورة وشدة من تلك التي يتكبدها في حالة التأمين على الحياة، علاوة على أن عقود التأمين على الممتلكات وضد الحوادث تكون عادة أقصر من عقود التأمين على الحياة.

ث. مكاسب البنوك الشاملة من قيامها بأنشطة التأمين:

والتي يتمثل أهمها فيما يلي[1]:

- الحاجة الى التوسيع في ظل تدني عوائد العمل المصرفي الأساسي وتقلص هوامش الفوائد.
- استخدام أفضل وأكثر فاعلية لشبكة الفروع (والموظفين في بعض الحالات)، وزيادة الإنتاجية، حيث يقوم البنك بتقديم خدمات جديدة للعميل دون زيادة كبيرة في المصاريف الثابتة، فيتم بالتالي توزيع التكلفة الثابتة على عدد أكبر من المنتجات بكلفة هامشية محدودة.
- زيادة الحصة السوقية للبنك من جراء استقطاب العملاء والحفاظ عليهم من خلال عرض منتجات أكثر تنوعا، وبتالي زيادة العملاء للبنك من خلال زيادة عدد المنتجات التي يستخدمها العميل.
- زيادة الربحية نتيجة لايرادات العمولات وتحسين الإنتاجية وتعزيز ولاء العملاء.
- تحسين القدرات التنافسية في سوق الخدمات المالية واكتساب مهارات جديدة.

[1] هشام البساط، **صيرفة التأمين، الجديد في اعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية**، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٢، ص٤٥٧.

- عرض منتجات متنوعة وحلولا أكثر تكاملا على العميل بالنسبة لاستثماراته متوسطة وطويلة الأجل، حيث يتجه العملاء الى الابتعاد عن الودائع لصالح منتجات التأمين وصناديق الاستثمار ذات المردود الأعلى مما يؤدي للحفاظ على هذه الشريحة من العملاء وعلى حصة من سوق المدخرات طويلة الأجل.

٥. قيام البنوك الشاملة بنشاط التأجير التمويلي:

تقوم البنوك الشاملة بتأسيس شركات التأجير التمويلي مختصة في هذا النشاط، والتي تقوم بتأجير الأصول الرأسمالية الى الشركات، ويستفيد البنك من خبرات هذه الشركات، ناهيك عن عوائد عملية التأجير التمويلي والمتمثلة في مدفوعات الايجار الدورية.

٦. انشاء البنوك الشاملة لشركات رأس المال المخاطر:

تتخصص هذه الشركات في تمويل الأنشطة الاستثمارية الواعدة الخطرة، أي التي تتميز بارتفاع عنصر المخاطرة، ولكن آفاق نموها المحتملة كبيرة، بحيث يتوق أن يحقق الاستثمار فيها فائض قيمة (ناتج عن إعادة بيع الحصص) محل الاعتبار، وتهتم شركات رأس المال المخاطر بنوعين من المشروعات هما[١]:

- المشروعات الجديدة ذات المخاطر المرتفعة.
- المشروعات القائمة المتعثرة التي لا تحقق العائد المطلوب منها، اما لنقص التمويل أو لقصور في الإدارة أوفي الأسالسب الفنية الإنتاجية أو غيرها.

ويتجسد العون الذي تقدمه شركات رأس المال المخاطر لهذه المشروعات المذكورة في تقديم المساندة المالية و/أو الفنية لتحسين فعاليتها، حتى إذا أصبحت تلك المشروعات تحقق عوائد عالية تقوم باعادة بيع أنصبتها في هذه المشروعات محققة فائض قيمة مرتفع يتناسب مع درجة المخاطر المبدئية التي تعرضت لها. وفي هذا الصدد، تتمثل أنشطة شركات رأس المال المخاطر فيما يلي:

[١] عبد الباسط وفا، **مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشرواعات الناشئة**، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠١، ص٦٠.

- تمويل نشاط الشركات والمشروعات أو المشاركة في رأس مالها أودعمها فنيا أو اداريا، أوالمشاركة في تنميتها بقصد تحويلها الى شركات مساهمة أو توصية بالأسهم، إذا ما كانت هذه الشركات أو المشروعات عالية المخاطر أو تعاني قصورا في التمويل، وما يتبعه من طول دورة الاستثمار.
- تدبير التمويل الازم للفرص الاستثمارية الجديدة، ويطلق على هذا النوع من المويل " تمويل بذرة رأس المال".
- تدبير التمويل الازم للمشروعات القائمة المتعثرة وكذا العون الفني لتصويب مسارها وزيادة قيمتها.

ومن هنا أصبحت عملية انشاء شركات رأس المال المخاطر تمتلك أهمية قصوى خاصة في السنوات الأخيرة، نظرا للدعم الذي تقدمه هذه الشركات للمؤسسات الصغيرة والموسطة التي زاد انتشارها في مختلف دول العالم. ويبقى هذا النوع من المؤسسات بحاجة للدعم والمساندة خاصة في البدايات الأولى لنشاطها، وهذا ما توفره شركات رأس المال المخاطر بفضل طاقاتها التمويلية وخبراتها الفنية، ومما سبق ذكره، فان البنوك الشاملة تقدم تشكيلة متكاملة من الخدمات المصرفية من خلال أداء تلك الخدمات بنفسها أو من خلال الشركة القابضة المصرفية والموضحة في الجدول الموالي:

جدول(٢-١): الخدمات المقدمة من قبل البنوك الشاملة

١-الودائع.	٦-الإكتتاب في الأواق المالية:	٩-حركة الأموال:
- ودائع جارية.	- أدوات الخزينة.	- التمويل المحلي.
- ودائع لأجل.	- سندات الدولة.	- التمويل الدولي.
- ودائع لإخطار.	-سندات الشركات.	١٠-خدمات الضمان:
- ودائع التوفير.	٧-خدمات الإستشارة:	- خطابات الضمان.
٢-التداول:	- إستشارة إدارة السيولة.	- االإعتمادات المستندية.
- السوق المحلي.	- إستشارة الإدارة المالية.	- التحصيلات المستندية.
- النقد الأجنبي.	- التخطيط المالي.	- خدمات القبول.
- المشتقات المالية.	- إستشارة الإستثمار العقاري.	- ترويج المشروعات.
٣-بيع الأوراق المالية:	- إستشارة التجارة الخارجية.	١١-خدمات التأمين:

– شهادات الإيداع.	– الإستشارات القانونية.	– تأمين الصادرات.
– الأسهم والسندات.	– الإستشارات الضريبية.	– تأمين المخاطر.
٤–الإئتمان:	– بحوث التسويق.	– تأمين الأفراد والممتلكات.
– الإئتمان الإستهلاكي.	٨– خدمات المستهلك:	١٢–التمويل المتخصص:
– إئتمان للوؤسسات.	– بطاقات الإئتمان.	– تمويل شراء الأصول.
–إئتمان للبنوك المحلية بالخارج.	– الشيكات السياحية.	– التأجير التمويلي.
٥–السمسرة:	– إدارة أصول الأفراد.	– تمويل المشروعات.
– السمسرة في سوق المال.	– الخزائن والأمان.	– التمويل.
– السمسرة في العملات.	– صناديق الإستثمار.	– التمويل العقاري.
– السمسرة في الأراضي والعقارات.	– نظم المعاشات.	– تميل الدفع المالي.
– السمسرة في الذهب.		

المصدر: طلعت أسعد عبد الحميد، **الادارة الفعالة لخدمة البنوك الشاملة**، مصر، بدون دار نشر، ١٩٩٨، ص٦٩.

المطلب الثاني: الأساليب الادارية والرقابية في البنوك الشاملة

ان كبر حجم البنوك الشاملة وتنوع وظائفها يفرض تغيير أساليب الادارة فبها خاصة فيما يتعلق بادارة الأصول والخصوم، وكذلك اعتماد أساليب رقابية حديثة لتفادي أي أزمة قد تحدث نتيجة امتداد نشاطها الى مجالات عديدة مما يزيد من نسبة المخاطر المصرفية التي قد تتعرض اليها، وسنتعرض من خلال هذا المبطلب الى أهم أساليب ادارة الأصول والخصوم في هذه البنوك وكذلك الأساليب الرقابية فيها.

١. أساليب ادارة الأصول والخصوم في البنوك الشاملة:

أدت منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للبنوك الى أن تتوسع هذه الأخيرة في الأنشطة خارج الميزانية وتنويع العمليات المصرفية والتوسع في الاستثمار في الأوراق المالية وخدمات أمناء الاستثمار وأنشطة التأجير التمويلي

وغيرها. وهذا في ضوء تبني استراتجيات تضمن قيام البنوك الشاملة بوظائفها على أكمل وجه مما يعزز من قدراتها التنافسية. ويدعم ذلك اتباع أساليب حديثة تتعلق بادارة البنوك الشاملة، ومن أهم تلك الأساليب ما يلي:

أ. أسلوب إدارة الخصوم في البنوك الشاملة:

تمثل مفردات الخصوم مصادر الأموال التي يستخدمها البنك في تمويل استثماراته ويتوقف نجاح البنك على قدرة ادارته على التعامل مع المصادر العديدة للأموال واختيار أنسبها، وتهدف ادارة الخصوم الى تحقيق زيادة في موارد البنك المالية تمكنه من مقابلة احتياجاته التمويلية والحصول على ما قد يحتاجه منها بأفضل الشروط. [1]وفي هذا المجال تعتمد البنوك الشاملة على استراتجيات عديدة تكفل لها الموارد الضرورية للقيام بوظائفها المتنوعة، ومن بين هذه الاستراتجيات ما يلي:

- **استراتجية تنويع مصادر التمويل:**

حيث تحصل على التمويل من مصادر متعددة من أهمها[2]:

- ✓ **اصدار شهادات ايداع قابلة للتداول:** وهي عبارة عن شهادات لحاملها يمكن شراؤها وبيعها في أسواق النقدفي أي وقت دون الرجوع للبنك الذي أصدرها، وهذه الشهادات تعتبر بمثابة ودائع آجلة تسمح بتوفير الأموال طويلة الأجل يمكن استخدامها في زيادة الطاقة الاستثمارية للبنك.
- ✓ **الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي:** حيث لجأت البنوك الشاملة الى هذا الأسلوب بغرض تدعيم الطاقة المالية وتقوية المركز المالي، وتتم عمليات الاقتراض الخارجي من خلال اصدار سندات تطرح في أسواق المال أو بالاقتراض من شركات التأمين وغيرها من المؤسسات المالية. ويحمل هذا الأسلوب في طياته ميزتين، فهو من جهة يزيد القدرة على الإقراض وزيادة عمليات التوظيف وزيادة الأرباح وتبيان السيولة، ومن جهة أخرى وكنتيجة للميزة الأولى يعطي المزيد من الأمان للمودعين.

[1] رشدي صالح، عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ١١٠.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص٢١-٢٩.

✓ **اتخاذ البنوك الشاملة لشكل الشركة القابضة المصرفية:** حيث تلجأ البنوك الشاملة للاقتراض من الشركات الشقيقة خاصة في الأوقات التي تتدنى فيها الودائع.

فضلا عن هذه المصادر يوجد مصدر آخر لا يقل أهمية، وهو اللجوء الى التمويل خارج الميزانية التي تشكل الالتزامات المحتملة أو العقود، وهذه الأدوات تولد دخلا للبنك، لكنها لا تظهر كأصول أو خصوم في ميزانيته، وتشمل خطابات الائتمان تحت الطلب والمشتقات المالية مثل المقايضة أو المبادلة. وتمارس البنوك هذا النوع من الأعمال لتعزيز ربحيتها. اذ أن أدوات التمويل خارج الميزانية تولد دخلا ماليا جيدا لذلك تحسن ادارة الخطر المصرفي كونها تعزز الربحية والقيمة المضافة للمساهمين، ويمكن أن تساعد المشتقات المالية في التقاء المعايير الرأسمالية، وفي تجنب الضرائب القانونية التي تنجم من متطلبات الاحتياطي القانوني ورسوم التأمين على الودائع.[1]

- **استراتجية تنمية الودائع:**

حيث يرتكز دور البنوك في تنمية ودائعها على خدماتها المقدمة للعملاء بحيث تصبح هذه الخدمات في متناولهم بسهولة ويسر وأن تفي باحتياجاتهم، وذلك عن طريق فتح الفروع المصرفية في القرى والأرياف ومركز المدينة على حد سواء، لأن ذلك يساعد على زيادة نشر الوعي المصرفي، وهو ما يتطلب تقديم خدمات مميزة مرتكزة على تجهيزات مادية ضخمة ومعدات تكنولوجية متطورة واطارات بشرية مؤهلة، وحرصل من جانب البنوك الشاملة على تنمية ودائعها فانها قامت بتبني الاستراتجيات التالية[2]:

✓ استراتجية جذب فئات جديدة من العملاء، والتي تستهدف:

- الصبي المميز في سن ٧ سنوات من خلال نظام توفير خاص به.
- حساب الأولاد الذي يتراوح سنهم بين ١١-١٨ سنة.
- حساب الشباب بين ١٨-٢٠ سنة.

✓ استراتجية تثبيت الموارد واستقرارها، وهذا من خلال استحداث أوعية ادخارية من أهمها:

[1] رعد حسن الصرن، **عولمة جودة الخدمة المصرفية**، دار التواصل العربي، سوريا، دار الوراق، الأردن، ٢٠٠٧، ص٩٤.
[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص٣٣-٣٩.

- وعاء الإيداع الثابت بالتقسيط.
- وعاء الإيداع بالتقسيط لأغراض دفع الضرائب.
- وعاء الإيداع الثابت مع الخدمات التأمينية.

وكذلك من خلال سياسات وأدوات لجذب المدخرات من أهمها:

- شهادات الاستثمار (الشهادات الادخارية).
- وحدات الاستثمار.
- شهادات الايداع الاسمية القابلة للتداول.
- انشاء صناديق الاستثمار.

✓ إستراتجية الحفاظ على سيولة البنك، وهذا بغرض التقليل مخاطر التعرض لأزمات النقص في السيولة من خلال الحرص على ضمان الخدمة التي تمكن العملاء من الاعتماد على البنك كلية في الوفاء باحتياجاته المالية حتى لا يحتفظ لديه بأية نقود وذلك من خلال تبني كل ما هو جديد ومتطور من تكنولوجيا العمل المصرفي (وحدات الصراف الآلي، الخدمة الليلية المتكاملة، نقاط البيع، والأنترنت).

✓ إستراتجية الحفاظ على راحة العملاء، وذلك عن طريق تقديم خدمات لهم بصفتهم مودعين، حيث يمكن للعميل الحصول على العديد من الخدمات المصرفية المجانية أو بسعر منخفض (قبول الأمانات وتأجير الخزائن لأصحاب الحسابات الجارية فقط، خدمات النقود بالبنوك...الخ).

✓ إستراتجية دعم النشاط المالي للعملاء، وذلك من خلال تقديم الاستثمارات المالية والأعمال التي من شأنها تسهيل نشاطات العملاء الخاصة باستثمار أموالهم في السوق أو الحفاظ على موازانتهم المالية، ومن أهم الخدمات المقدمة من جانب البنوك نجد:

- عمليات الأوراق المالية نيابة عن العملاء.
- حساب ميزانية الأسرة، والتي تخدم الأسر في اعداد حساب خاص بانفاق الأسرة، ويضع فيه العميل مبلغا شهريا منتظما لينفق في عام لاحق مقابل عمولة بسيطة يتحصل عليها البنك تفرض على الأرصدة المدينة.

ومن خلال هذه الاستراتجيات الداعمة للمركز المالي للبنوك الشاملة، حيث توفر قدرا أكبر من الودائع التي تعتبر المصدر الأساسي لعمليات التوظيف بشقيها الاستثماري والاقتراضي يتسنى لهذه البنوك القيام بوظائفها على أكمل وجه.

ب. أسلوب ادارة الأصول في البنوك الشاملة

كما تعتبر الودائع من أهم مصادر الموارد المالية التي يعتمد عليها البنك التجاري في تمويل استثماراته أي في تمويل الأصول، تعتبر كذلك القروض من أهم مجالات الاستثمار في البنوك التجارية، والأوراق المالية في بنوك الاستثمار، والقروض طويلة الأجل في البنوك المتخصصة. ويعد تنويع مصادر الاستثمار من أهم سمات البنوك الشاملة. ومن أهم قواعد ادارة الأصول في البنوك بصفة عامة حرصت البنوك على تحقيق عائد مرتفع ناتج عن الاقراض والاستثمار مع السعي الى تقليل المخاطر الى أدنى درجة ممكنة[1]، ومن بين أهم بنود ادارة الأصول في البنوك الشاملة ما يلي[2]:

- **ادارة وظيفة الاستثمار:**

حيث تحقق الادارة الكفوءة لوظيفة الاستثمار في البنوك الشاملة من خلال التكوين الكفء للمحفظة الاستثمارية حيث تتعدد الأصول المكونة لتلك المحفظة وتختلف آجالها ويقوم تكوينها على أسس ثلاثة يتمثل أولها حسابات السيولة وثانيها حسابات الدخل وثالثها حسابات تجميع بين السيولة والدخل. ويتطلب المزيج المتكامل بين هذه الحسابات فهما كاملا لطبيعة الاقتصاد الوطني ودور البنك في سد الفجوة الاستثمارية في المجتمع في ضوء امكانياته وموارده وسياسته المصرفية، وعادة تتضمن محفظة الاستثمارات في البنوك الشاملة الاستثمارات المباشرة من خلال تأسيس المشاريع، والاستثمار غير مباشر في الأسهم والسندات، والسندات الحكومية، وأذون الخزانة، والمشتقات المالية وغيرها. وترتكز إدارة المحفظة الاستثمارية على عدة خطوات وهي:

[1] طلعت أسعد عبد الحميد، **الادارة الفعالة لخدمة البنوك الشاملة**، مصر، بدون دار نشر، ١٩٩٨، ص٦٩.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص٤٠-٤٤.

- ✓ تكوين فلسفة وأهداف الاستثمار من خلال وضع واختبار سياسات واستراتجيات الاستثمار التي يتم وضعها بهدف تحقيق عدة أهداف كالحصول على أرصدة سائلة عند الحاجة، والحصول على عائد مناسب ومواجهة المخاطر.
- ✓ التنبؤ بظروف البيئة الخارجية ودراستها بالأخذ بعين الاعتبار حالة سوق الأوراق المالية وخصائص الاستثمارات المتاحة وسياسات الاستثمار في الدولة وغيرها من العوامل.
- ✓ دراسة العلاقة بين موارد البنك وسوق الاستثمار عن طريق البدائل الاستثمارية المتاحة لتكوين المحفظة الاستثمارية وتقييم نوعية الموارد المتاحة وهيكل الودائع واجمالي الموارد وحقوق الملكية بالبنك.
- ✓ اختيار مكون السياسة والاستراتجية الازمة لادارة المحفظة الاستثمارية بالتالي تحديد أدوات الاستثمار التي تحقق الأهداف المطلوبة، والاستقرار على الاستراتجية الأكثر ملائمة للاستثمار. ولابد أن يستقر البنك بعد ذلك على آليات توفير أموال الاستثمار وتحديد حجم المحفظة الاستثمارية جودة الأوراق المكونة لها وتنويع تلك الأوراق ومجالات الاستثمار.
- ✓ الرقابة على الخطة الاستثمارية وتقييم المحفظة الاستثمارية للبنك وهو أمر ضروري لضمان نجاح ادارة محفظة الاستثمارات بالبنوك الشاملة.

- **إدارة وظيفة الاقراض:**

والتي تتعلق بالسياسة الاقتراضية للبنك والمتكونة من عدة مكونات وهي: المنطقة التي يخدمها البنك في مجال الاقراض، نوع القرض والضمان المقبول لمنحه وآجال استحقاقه، السقوف الائتمانية، تكلفة القروض على العميل، السلطات التقديرية لمنح القروض، مستندات الاقراض، بالاضافة الى أسس الاقراض المتضمنة عدة عناصر الأمان، السيولة، الربحية الانتشار والضمان والارتباط بالمصلحة الاقتصادية النوعية، وأخيرا متابعة الائتمان وخطواتها.

- **إدارة السيولة والمركز النقدي:**

لا يستطيع البنك الاحتفاظ بكل أمواله سائلة وأيضا لا يستطيع توظيف كل ما يملكه من موارد في الاستثمار أو الاقراض اذ تفرض عليه الظروف وأوضاع التوازن وكذا قوانين الاحتفاظ بجزء سائل من النقدية والأصول شبه

النقية لمواجهة احتياجات عملائه. حيث من الأمور الهامة في ادارة السيولة ادارة ما يسمى بالمركز النقدي الذي يعتبر العبء الأساسي في تخطيط احتياجات السيولة ويعني ذلك ابقاء البنك حاجاته من الاحتياطات القانونية والاحتفاظ بقدر كاف من العملات والنقدية لمواجهة طلبات العملاء، ويعبر المركز النقدي للبنك عن مقدار الأرصدة والعملات المساعدة والعملات الأجنبية، والتي يتحتم الاحتفاظ بها طبقا لمتطلبات الاحتياطي القانوني. ونظرا لأن هذه النقود لا تدر أي دخل بالنسبة للبنك فان الادارة الجيدة تحاول أن تتجنب الاحتفاظ بأي قدر يزيد عن حاجتها منها.

- **إدارة الخدمات المصرفية الاضافية والخاصة بالبنوك الشاملة:**

تنطوي العديد من الخدمات التي تسعى البنوك الشاملة الى أدائها بكفاءة وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة. وهكذا فان عملية ادارة الأصول في البنوك الشاملة تخضع لأسلوب ممنهج يضع في اعتباراته جميع متغيرات البيئة المصرفية والاقتصادية التي تنشط داخلها هذه البنوك، وذلك بغرض ضمان تحقيق الأهداف المنشودة بأقصى كفاءة ممكنة.

٢. أساليب الرقابة المطبقة في البنوك الشاملة:

تشهد الساحة المصرفية العالمية اتساعا في أنشطة البنوك وتدويلا للأعمال المصرفية في ضوء زيادة مخاطر العمل المصرفي، وهو الأمر الذي يستوجب الرقابة على أعمال البنوك بهدف ضمان سلامة الجهاز المصرفي وتعظيم قدرته على الاسهام في التنمية الاقتصادية، وبما أن البنوك الشاملة من خلال وظائفها المتنوعة تعتبر أحد ركائز دعم هذه التنمية فهذا يفرض خضوعها أعمالها للرقابة.

وسنتناول من خلال الفرع مفهوم الرقابة المصرفية، بالاضافة الى عرض بعض أشكال الرقابة على البنوك الشاملة عالميا.

أ. مفهوم وأنواع الرقابة المصرفية:

وهما العنصرين اللذين سنتناوله فيما يلي:

- **مفهوم الرقابة المصرفية:**

حيث نعني بالرقابة المصرفية " مجموعة القواعد والاجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بهدف الحفاظ على المراكز المالية للمصارف توصلا الى تكوين جهاز مصرفي سليم وقادر على أن يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين، وباتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها"[1].

- **أنواع الرقابة المصرفية:**

في حقيقة الأمر فان الرقابة المصرفية تنقسم الى رقابة داخلية أو ذاتية، وأخرى خارجية، وفيما يلي تفصيل هذين النوعين[2]:

- **الرقابة الداخلية أو الذاتية:**

تعد الرقابة الداخلية وظيفة تقييمية مستقلة بطبعها تؤسس داخل المصرف لفحص وتقييم أنشطته كخدمة للمصرف ذاته وترتكز على ثلاثة أعمدة وهي:

- **الرقابة المحاسبية:** والتي تسعى للتأكد من تنفيذ التعليمات المحاسبية طبقا لتفويض السلطات المرخص بها وتسجل العمليات المحاسبية بشكل يسمح باستخراج القوائم المالية واتخاذ الاجراءات الازمة لمعالجة ما ينتج من فروق بعد المطابقة بين الأرصدة.
- **الرقابة الادارية:** وهي تعمل على رفع الكفاءة الوظيفية وتطبيق السياسات الادارية وتدريب العاملين.

[1] أطنوان الناشف، خليل الهندي، **العمليات المصرفية والوق المالية**، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ١٩٩٨، ص١٢١.

[2] خالد وهيب الراوي، **ادارة العمليات المصرفية**، دار المناهج، ط٢، عمان، ٢٠٠٣، ص٨٨.

- **الرقابة على عملية الضبط الداخلي**: حيث تتمثل في مجموع الاجراءات التي يقوم بها البنك من يوم لآخربصفة تلقائية ومستمرة لمنع أو كشف الغش والأخطاء وتصحيحها في الوقت المناسب.

وتتولى الرقابة الداخلية أو الذاتية أجهزة فنية للادارة العليا بالبنك، أما نتيجة أعمال هذه الأجهزة فيتم رفعها في تقارير مكتوبة الى رئيس مجلس الادارة أو المدير العام وفق الترتيب المعمول به في البنك المعني، ومن ثم متابعة هذه التقارير حيث تدعو الحاجة الى ذلك.

- **الرقابة الخارجية:**

والتي تمارس من طرف جهات رقابية من خارج البنك وهي اما رقابة متمثلة في جهاز الرقابة على البنوك التابع للبنك المركزي أو السلطة النقدية للبلاد المخول لها هذا الحق الرقابي، أو الرقابة بحكم القانون المتمثلة في رقابة محافظي حسابات قانونيين خارجيين غير مرتبطين بالادارة العليا للبنك حيث يتم تعيينهم بقرار من الهيئة العامة للمساهمين، ومن أهم مسؤوليات هؤولاء ما يلي[1]:

- الاعتماد في عملهم على الأحكام والشروط التي تنظم أعمال المراجعة والتدقيق، وأن يتقيدوا في عملهم بمعايير وأدلة المراجعة الدولية.
- التقيد بالسرية التامة وأن لا يفشوا المعلومات التي تحصلوا عليها بحكم عملهم حتى ولو بعد انتهاء مهمتهم في البنك المعني.
- تقديم تقرير للجمعية العمومية للمصرف يبين فيه أن مراجعة أعمال البنك وحساباته تمت وفقا لمعايير وأدلة المراجة الدولية أو المعمول بها، وعن مدى تعبير البيانات المالية في رأيه بصورة عادلة وسليمة عن مركزه المالي بتاريخ الميزانية العمومية وفي نتائج أعماله وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعايير المحاسبة الدولية أو المعمول بها.

[1] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، ادارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٠، ص ٦٨.

- أن يبينوا في تقريرهم الخاص أي مخالفات لأحكام التشريعات المعنية واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا لها، وكذلك التعليمات الصادرة من السلطة النقدية.
- أن يقوموا بتزويد مجلس ادارة البنك بتقرير مفصل بشأن أي مواطن ضعف في أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية وأي أمور أخرى تشد انتباههم خلال عملية التدقيق.
- أن يتحققوا من صحة وسلامة البيانات التي أعطيت لهم خلال عملية التدقيق.

المطلب الثالث: مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة اليها

تسهم البنوك الشاملة من خلال وظائفها المتنوعة والمتعددة في دعم عملية التنمية الاقتصادية، ويتتوقف مدى هذا الاسهام على ما يتولد من مزايا لهذه البنوك. غير أنه توجد بعض الانتقادات الموجهة الى هذا النوع من البنوك، والتي أثارت الجدل حول التوسع في نظام البنوك الشاملة أو تقييده، وسنقوم من خلال هذا المطلب بحصر أهم مزايا البنوك الشاملة، بالاضافة الى عرض أهم الانتقادات الموجهة اليها.

١. مزايا البنوك الشاملة

ان الاتجاه الى العمل المصرفي الشامل يترتب عنه جملة من المزايا التي تنعكس آثارها على مسار التنمية، ومن أهم تلك المزايا نذكر ما يلي:

- صناعة الأسواق المتكاملة: كنتيجة لعظم امكاناتها في اكتشاف وتحليل وتقييم الاستثمارات والترويج والاشتراك في التمويل وادارة المشروعات وخلق الفرص الاستثمارية أمام المستثمرين والعملاء[١].
- تعظيم القدرة على تطوير الوظائف التقليدية للبنوك بما يسمح بتقديم خدمات جديدة ومتطورة مثل: خدمات مروجي الأسهم الجديدة القابلة للتداول، خدمات التوريق واصدار السندات، خدمات التغطية والتأمين ضد المخاطر، التوسع في خدمات الائتمان والعقود الآجلة[٢].

[١] السعيد فرحات جمعة، **الأداء المالي لمنظمات الأعمال، التحديات الراهنة**، دار المريخ، السعودية، ٢٠٠٠، ص٤٩٦.

[٢] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص٨٧.

- توفير مجالات توظيف للبنوك الصغيرة من خلال اتاحة الفرص الاستثمارية لها عن طريق دخولها في المشروعات المشتركة كبيرة الحجم Comstiromمع البنوك الأخرى، ومدها بالمساعادات والخبرات الازمة لتوسيع أعمالها[1].
- تحقيق التوظيف الكامل والأمثل للموارد والقدرة على الدخول والقيام بالمشروعات العملاقة سواء في الداخل والخارج بمفردها أو مع آخرين والنهوض بالشركات القائمة من خلال تحديث الانتاج والمعدات، والمساعدة في عمليات الدمج والتوسع بين المشروعات القائمة[2].
- تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية نظرا لأن عملاء البنوك يفضلون الآن أن يجدوا لدى البنك الذي يتعاملون معه أوعية مختلفة لتوظيف مدخراتهم من ودائع وغيرها بالاضافة الى الأوراق المالية المختلفة والأنشطة المالية الأخرى مثل صناديق الاستثمار والحصول على خدمات مستحدثة أفضل وأكثر أمانا وهذا كله يتحقق في ظل البنوك الشاملة[3].
- العمل على أساس الحجم الكبير وبالتالي تحقيق الوفرات في التكاليف، وبوجه عام الاستفادة من الأقسام الادارية العامة لخدمة الادارة المصرفية الأساسية[4].
- توفير الجسور الآلية التي تربط بين البنك وجميع مراكز المال التقليدية والناشئة وزيادة التعامل معها والتكييف مع مستجداتها[5].
- تساهم البنوك الشاملة في احداث التطورات المطلوبة في العمل المصرفي لكي يستطيع أن يجلبه الدخول في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والتي تتطلب تحديث المؤسسات المالية واستحداث مؤسسات متخصصة تتفق ومتطلبات العصر، ابتكار منتجات جديدة، توريق الديون، انجاح برامج الاصلاح الاقتصادي والخوصصة...الخ. أي أن البنوك الشاملة تحقق التوافق السريع والمرن مع مستجدات وتطورات البيئة الاقتصادية المعاصرة[6].

[1] مرجع سابق، ص٨٨.

[2] الشماع خليل محمد حسن، **دور المصرف الشامل في تطوير السوق المالية**، مجلة اتحاد المصارف العربية، المجلد ١٤، العدد ١٥٨، بيروت، ١٩٩٤، ص٦.

[3] السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص٤٩٦.

[4] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص٥٤.

[5] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص٥٤.

[6] أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص١٢.

- امكانية الدخول الى الأسواق المالية لشراء الأسهم وبيعها في اطار السياسة الاستثمارية للبنك، الى جانب شراء السندات، سواء التي تصدرها الدولة أو الشركات المساهمة وهكذا يتسنى للبنوك الشاملة تنشيط بورصة الأوراق المالية التي تعتبر مصدرا هاما لتوفير التمويل الحقيقي للمشروعات الاقتصادية وتعبئة الموارد المحلية الازمة لذلك، وتوسيع قاعدة الملكية وتعميق ما يعرف بالأمان الاقتصادي بالاضافة الى الأمان السياسي والاجتماعي[1].
- تسمح البنوك الشاملة بانشاء ما يعرف بالسوبر ماركت المالي أين يتوافر مجموعة متكاملة من الخدمات المالية، وهو الأمر الذي يفضله كثير من العملاء الراغبين في الحصول على ما يطلبونه من مكان واحد.[2]

٢. الانتقادات الموجهة الى البنوك الشاملة

رغم ما تكتسبه البنوك الشاملة من مزايا التي أشرنا اليها سابقا هناك العديد من الانتقادات التي وجهت اليها، وأثارت جدلا حول التوسع في نظام هذه البنوك أو تقييده، ومن أهم هذه الانتقادات نذكر ما يلي[3]:

- **تركيز السلطة الاقتصادية:** حيث بسبب اعتبار البنوك الشاملة بنوكا كبيرة الحجم بطبيعتها، ومن خلال ملكيتها لأنصبة كبيرة من أسهم الشركات الصناعية والتجارية وغيرها قد تكون لها القدرة على التأثير على هيكل الاقتصاد الوطني على نحو يخالف المصلحة الوطنية، وأحيانا تكون لها رؤى مختلفة عما تقتضيه المصلحة العامة، ولذلك قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصلحة الاقتصاد ككل.
- **تركيز القوى السياسية:** الذي يوجد دائما في ظل وجود الكيانات القوية والضخمة متسعة النشاط. وباعتبار البنوك الشاملة عينة من هذه الكيانات واتساع علاقاتها مع عملائها قد تتدخل في الحياة السياسية للتأثير في درجة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها أو ادارتها لصالحها، وذلك في حالات مثل التشريعات الضريبية، مجالات النشاط، الحصول على مزايا معينة أو السيطرة على مشروعات معينة.
- **تعارض المصالح:** حيث قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصالح عملائه وخاصة في بعض الأنشطة مثل أنشطة الأوراق المالية، فيحاول البنك أن يشجع عملاءه على امتلاك أسهم وسندات

[1] السعيد فرحات جمعة، مرجع سابق، ص٤٩٦.
[2] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص١٠٤.
[3] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص١٠٤-١٠٨.

معينة، أو يعيق ظهور شركات أخرى وأوراق مالية لشركات منافسة للمشروعات التي له ارتباط بها، وهو الأمر الذي دعا بعض الدول مثل إنجلترا الى فصل إدارة الاستثمار في البنوك عن الأنشطة الأخرى وجعلها مستقلة ذاتيا.

- **درجة التعرض للخطر**: حيث قد تتعرض البنوك الشاملة لمخاطر أعلى من المخاطر المعتادة التي تتعرض لها البنوك التقليدية عادة، ويعزى ذلك الى دخولها الى أنشطة متعددة ذات ربحية أعلى ولكن ذات مخاطر أكبر، ويمكن للبنوك الشاملة التغلب على المخاطر باتباع إجراءات عديدة منها الدراسة الجيدة للمشاريع والتحوط للمخاطر عن طريق التأمين والأدوات التمويلية المستحدثة (كالمشتقات المالية بصفة خاصة والمتابعة الستمرة والرقابة والتصحيح وغيرها من الإجراءات التي تحتاج خبرات بشرية مؤهلة.
- **الوصول الى حد الأمان**: حيث يصعب السماح بانهيار البنوك الكبيرة نتيجة التكاليف الاجتماعية الباهضة التي يمكن أن تنتج عن هذا الانهيار، وعادة ما يقال أنها أكبر من الفشل أو من الاخفاق. وبوصف البنوك الشاملة بنوكا كبيرة تسعى للحيلولة دون فشل مشروعاتها وتمارس كافة الضغوط لتوفير حدود الأمان المطلوبة لها. وهو ما قد ينجر عنه مخاطر اقتصادية، وما قد يؤدي اليه من تكاليف غير محسوبة قد تؤدي في النهاية الى تهديد حدود الأمان بالنسبة لكل من المشروعات والبنوك، ويؤثر ذلك في النهاية على مدى استقرار وانتظام الأنشطة الاقتصادية وعلى الارتباط بمعدل الأمان المطلوب لها. ويمكن تجنب ذلك بفهم البنك الشامل لطبيعة عمله وتحليل بيئتها وأهم المخاطر التي قد تنشأ ويتعرض لها أو يتعرض لها المتعاملون معه والاستعداد جيدا لمواجهة تلك المخاطر.
- **صعوبة الرقابة والاشراف**: حيث يفرض كبر حجم البنوك الشاملة قواعد خاصة ومتطورة للرقابة والاشراف تتناسب وطبيعة وحجم النشاط هذه المؤسسات العملاقة وعادة ما يكون وضع وتطبيق هذه القواعد صعبا في ظل المنشآت الكبيرة الأمر الذي يؤدي الى صعوبة الرقابة بدرجة عالية من الاحكام.
- **اخفاء الأداء الضعيف للادارة**: حيث قد تعمد البنوك الشاملة الى اخفاء الأداء الضعيف للادارة أو الى تغطية خسائر قطاعات معينة من خلال فوائض قطاعات أخرى، وهو الأمر الذي يؤدي الى صعوبة تحديد مراكز الربحية والأداء للقطاعات المختلفة خاصة في ظل التعددوالاتساع الكبير للأنشطة. ولقد لجأت بعض الدول مثل المملكة المتحدة الى فصل الأنشطة التقليدية عن أنشطة الأوراق المالية فصلا

اداريا داخل البنك الواحد، ولا تلتقي هذه الادارات الا في نطاق الادارة العليا للبنك، حتى يمكن تحديد الأنشطة ذات الربحية والأنشطة ذات المخاطر المتزايدة، الأمر الذي دعا بعض الدول مثل أمريكا الى الدعوة الى أن تكون الأنشطة الاستثمارية على شكل فروع مستقلةأو وحدات منفصلة حتى يمكن تحديد مراكز الربحية بسهولة.

- **الاحتكارات المحلية:** حيث عادة ما يؤدي تعاظم حجم البنوك الشاملة الى محدودية المنافسة أو تآكلها، وفي ظل ضيق الأسواق الاقليمية وصعوبة النفاذ الى الأسواق العالمية تنتج زيادة درجة الاحتكارات المحلية.غير أنه في واقع الحال فان رغم هذه الانتقادات، لا زال نظام البنوك الشاملة يشهد توسعا كبيرا في أغلب أرجاء العالم نظرا لما يتسم به هذا النظام من مزايا[1].

المبحث الثالث: التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري.

إن مقدرة البنوك الشاملة على النمو والتطور ترتبط بشكل وثيق بمقدرة وحداته على مواجهة التحديات الجديدة التي تواجهها، والتي يمكن تقسيمها إلى:

المطلب الأول: التحديات الداخلية

أولا: التعريف بالإندماج المصرفي وأنواعه

١. تعريف الإندماج المصرفي:

تتعدد تعاريف الإندماج المصرفي، وقد تختلط المفاهيم وتتداخل، وفي هذا المجال يمكن أن نورد التعاريف الآتية[2]:

يمكن تعريف الإندماج المصرفي على أنه "إتفاق بين بنكين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفيواحد جديد، بحيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفاعلية على تحقيق أهداف ما كان يتم تحقيقها قبل إنشاء هذا الكيان المصرفي الجديد".

[1] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، تطوير دور الجهاز المصرفي المصري، الصيرفة الشاملة عالميا ومحليا، مصر،٢٠٠٠.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ١٥٣.

كما هناك تعريف ومفهوم آخر لعملية الاندماج المصرفي والتي يطلق عليها الدمج Merger، بحيث يقوم البنك الدامج – وهو البنك الكبير عادة – بدمج البنك المستهدف (البنك الصغير) وذلك بشراء أسهمه أو أصوله، وينتج عن عملية الدمج ذوبان البنك المستهدف والمندمج في البنك الدامج ويختفي البنك المندمج في هذه الحالة ولكن يظل مساهميه بصفتهم مساهمين أيضا في البنك الدامج.

أما في حالة الإستحواذ فلن يكون وجود لمساهمي البنك المندمج في البنك الدامج أي الزوال النهائي للبنك الصغير المندمج بمساهميه.

٢. أنواع الإندماج المصرفي:

يتم الإستناد في عملية تقسيم أو تبويب أنواع و أشكال الإندماج المصرفي إلى المعايير معينة لعل أهمها[١]:

- طبيعة نشاط الوحدات المندمجة.
- طبيعة العلاقة بين أطراف عملية الإندماج.

أ. تبعا لمعيار طبيعة نشاط الوحدات المندمجة:

ويتم على أساس هذا المعيار التفرقة بين ثلاثة أنواع للإندماج المصرفي:

- **الإندماج الأفقي:**

هو ذلك النوع الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس نوع النشاط أو في أنشطة مترابطة فيما بينها، مثل البنوك التجارية أو بنوك الإستثمار أو البنوك المتخصصة، وهنا يكون المعيار هو مثلية النشاط وتشابهه، ومعظم حالات عمليات الإندماج المصرفي التي تمت في دول العالم المختلفة هي من نوع الإندماج الأفقي، ويعاب على هذا النوع من الإندماج أنه يترتب عليه نوع من الإحتكارات المصرفية العملاقة في السوق المصرفية، وهو ما

[١] حمدي عبد العظيم، **الآثار الاقتصادية للاندماج المصرفي**، القاهرة، ١٩٩٩، ص٨٥.

حدث في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الستينيات حيث كانت معظم الإندماجات التي حدثت في هذه الفترة تعمل في نفس النشاط، وهو الأمر الذي أدى بالسلطات التشريعية الأمريكية إلى سن القوانين التي تحد من مثل هذا النشاط ضمانا لسيادة المنافسة.

- **الإندماج الرأسي:**

وهو ذلك النوع من الإندماج الذي يتم عادة بين البنوك الصغيرة، في مناطق مختلفة وبنك رئيسي عادة ما يكون بنك أكبر، بحيث تتحول تلك البنوك الصغيرة وفروعها المختلفة إلى إمتداد للبنك الرئيسي.

- **الإندماج المختلط:**

وهو الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة غير مترابطة بينها، أي يتم بين أحد البنوك التجارية وأحد البنوك المتخصصة أو بين أحد البنوك المتخصصة وبنوك الإستثمار، ويحقق هذا النوع من الإندماج التكامل في الأنشطة وتنوعها وممارسة نشاط البنوك الشاملة.

ويلاحظ أن هذا النوع من الإندماج هو الذي أصبح سائدا في فترة التسعينيات التي تميزت بتعدد النشاط المصرفي ونمو الصيرفة الشاملة.

ب. تبعا لمعيار طبيعة العلاقة بين أطراف عملية الإندماج:

يتم تقسيم الإندماج المصرفي وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع وهي:

- **الإندماج الطوعي:**

وهو الإندماج الذي يتم بين بنكين أو أكثر ويكون برضا كافة الأطراف بمعنى أنه يتم بموافقة إدارة ومساهمة كل من البنك الدامج والمندمج، وتعمل السلطات النقدية في كثير من الدول على تشجيع هذا النوع وذلك عن

طريق خلق الحوافز التي تدفع البنوك للإندماج طوعيا، مما يحقق الحجم الأمثل للوحدة المصرفية ويجعلها قادرة على مواجهة المنافسة والإستمرار.

- **الدمج القسري أو الإجباري:**

إن هذا النوع من الإندماج تلجأ إليه السلطات النقدية وخصوصا في البنوك التي تعود ملكيتها للقطاع العام، وفي حالات الأزمات وتعثر البنوك وضعف أدائها وذلك بإرغام البنوك المتعثرة على الإندماج في أحد البنوك الناجحة الكبيرة، وهكذا فإن الدمج القسري أو الإجباري يفرض عادة من قبل السلطات النقدية، كما يستخدم لإعادة هيكلة القطاع المصرفي في أوقات الأزمات، ولكن يجب أخذ هذا الأسلوب في الإندماج بحذر وربطه بشروط لأنه ليس بالضرورة كل بنك متعثر يستوجب دمجه بل يستدعي الأمر تحديد ضوابط وشروط ذلك من قبل السلطات النقدية، خدمة للإقتصاد الوطني، وللمحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي، ومن أمثلة هذا النوع من الإندماج ما تم في مصر من دمج بنك الإعتماد والتجارة مع بنك مصر عام ١٩٩٣.

- **الدمج الغدائي:**

يعتبر الدمج العدائي عكس الإندماج الودي، فهو يتم ضد رغبة إدارة البنك المستهدف للإندماج، وعادة ما يلقى معارضة البنك المستهدف أو المدمج لأن البنك الدامج أو المغير يقدم عرضا لشراء أسهم البنك المستهدف بسعر أعلى من السعر السوقي لتحفيز المساهمين على قبول العرض، كما يمكن للبنك المغير الإستحواذ على أسهم البنك عن طريق شرائها في البورصة، ويتضح من العرض السابق أن الدمج العدائي هو دمج لا إرادي وغالبا ما يترتب عليه منازعات بين البنوك، ويلقى مقاومة من طرف أعضاء مجلس الإدارة والنقابات.

ثانيا: مزايا وسلبيات الإندماج المصرفي

١. مزايا الإندماج المصرفي:

إن التأمل في أساليب و دوافع الاندماج المصرفي على النحو السابق ذكره، يستشف العديد من المزايا والآثار الإيجابية والتي نلخصها فيمايلي[١]:

- خلق كيانات مصرفية كبيرة تكون قادرة على تمويل المشروعات الإقتصادية الكبيرة والتي تكون لها جدوى إقتصادية معتبرة، في حين يصعب تمويل مثل هذه المشروعات في ظل وجود قطاع مصرفي وحداته صغيرة الحجم.

- تعزيز القدرات التنافسية للبنوك المندمجة سواء على المستوى المحلي أو العالمي.

- زيادة قدرة البنك بعد الإندماج على الإنفاق على البحوث والتطويروتبني التكنولوجيا المتطورة وتوظيف العمالة الماهرة ذات الكفاءة العالية.

- تحسين مستويات الأداء وزيادة دقة وسرعة الخدمات المقدمة من قبل البنك بعد الإندماج وكذلك الإرتقاء بجودتها.

- تدعيم قاعدة رأس المال وتقويتها وهو ما يمكنها من مواكبة المعايير المصرفية الدولية، خاصة في مجالات معايير كفاية رأس المال والرقابة المصرفية.

- تحقيق وفورات الحجم وتخفيض التكاليف وزيادة الإيرادات والأرباح.

- تخفيض المخاطر نظرا لما يتيحه الإندماج من قدرة البنك على تنويع نشاطاته بالإضافة إلى إستفادته من الإدارة الحديثة والمتطورة التي تتميز بها الوحدات الكبيرة بصورة عامة.

[١] طارق عبد العال حماد، **إندماج وخصخصة البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠١، ص ٥٢.

- زيادة إمكانية الدخول في أسواق جديدة نظرا لما يوفره الإندماج من قدرة على النمو والتوسع.

- إمكانية زيادة القيمة السوقية لأسهم البنك بعد عملية الإندماج وإحتلال مكانة أفضل في سوق الأوراق المالية.

٢. الآثار السلبية للإندماج المصرفي:

يبدي بعض المصرفيين والإقتصاديين تحفظات على الإندماج المصرفي للعديد من السلبيات التي ينطوي عليها لعل من أهمها[١]:

- إنخفاض عدد الوحدات المصرفية مع كبر حجمها – نتيجة للإندماج – قد يؤدي إلى تراجع المنافسة وتزايد الإحتكارات في السوق المصرفية، مما يترتب عليه إختفاء الدافع إلى تطوير الخدمات المصرفية، بالإضافة تحديد أسعار مرتفعة للخدمات المقدمة، وهو ما قد يؤثر على العملاء والنشاط المصرفي بشكل عام.

- عادة ما تتطلب عملية الإندماج، ضرورة القيام بإعادة هيكلة العمالة، الأمر الذي قد يترتب عليه التقليص من حجم العمالة والإستغناء عن جزء كبير منها وبالتالي زيادة البطالة، ومثال على ذلك ما يترتب عن إندماج كل من Union Bank of Switzerland مع Swiss Bank Corporationمن الإستغناء عن ١٣ ألف وظيفة من بين ٥٦ ألف وظيفة يضمنها الكيان المصرفي الجديد بالإضافة إلى المشاكل التي قد تنشا مع النقابات وإتحادات العمال.

- نظرا لتشعب أنشطة البنك الناشئ بعد الإندماج يؤدي إلى عدم العناية بالزبائن مما قد يدفعهم إلى التوجه إلى البنوك صغيرة الحجم لأنها توفر لهم العناية والإهتمام المناسب.

- قد تزداد درجة الروتين الإداري والبيروقراطية في الكيان المصرفي الجديد ذي الحجم الكبير وذلك كنتيجة لكبر حجمه قد يخفض من درجة كفاءته.

[١] طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص٥٣.

- يؤدي تعثر البنك كبير الحجم الناتج عن عملية الإندماج إلى الإضرار بالإقتصاد الوطني ويهدد بحدوث أزمة مالية مثل ما حدث في دول جنوب شرق آسيا.

ويؤكد كثير من المصرفيين أنه لكي تتم عملية الإندماج المصرفي وتحقق النتائج المرجوة منها لا بد من الإلتزام ببعض الضوابط منها:

- ضرورة توافر كل المعلومات اللازمة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو الكيان المصرفي الجديد.
- القيام بالدراسات اللازمة عن الجدوى الإقتصادية والإجتماعية والنتائج المتوقعة لعملية الإندماج المصرفي.
- أن يسبق عملية الإندماج المصرفي عملية إعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك التي سيتم دمجها وعلاج مشاكل الديون المتعثرة، والعمالة الزائدة.
- ضرورة توافر مجموعة من الحوافز المشجعة على الإندماج المصرفي كالإعفاءات الضريبية وغيرها.
- دراسة بعض تجارب الدول وإستخلاص الدروس المناسبة.

لنجاح عملية الإندماج المصرفي على المصرف الجديد أن يتصف بالشمولية وتبني الفلسفة البنوك الشاملة ليستفيد من المزايا التي تقدمها.

ثانيا: الخوصصة

إن الرغبة في مواكبة التطورات ومواجهة المنافسة الدولية وإصلاح أداء البنوك ومواجهة التحديات والتغيرات المالية، وظهور أنشطة جديدة كالصرافة الاستثمارية وإدارة الأصول والمنافسة والتوسع في الخدمات الإلكترونية التي تخلق تحديات جديدة تؤثر على أداء البنوك حتما نحو تحسين الأداء[1].

[1] محسن احمد الخضيري، **عولمة النشاط المصرفي**، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد ٢٢٢، يونيو ١٩٩٩، ص ١٧٢.

لذلك فإن الخوصصة تعد أحد البدائل الضرورية للبدء في التطوير وزيادة القدرة التنافسية للقطاع المصرفي، وتتلخص أهم دوافع خوصصة البنوك في مواجهة التحديات التي تواجه العمل المصرفي في ظل التغيرات المصرفية العالمية والتكييف مع ما جاءت به إتفاقية تحرير الخدمات المالية في إطار إتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية. كما تتحدد أهدافها في:

- تنشيط سوق الأوراق المالية.
- توسيع قاعدة الملكية.
- زيادة المنافسة في السوق المصرفية.
- تحسين الأداء الاقتصادي.
- تحديث الإدارة المصرفية.
- زيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية.
- ترشيد الإنفاق العام.

ثالثا: فقدان الإحترافية في ممارسة العمل المصرفي

سواء تعلق الأمر بواقع سياسة جمع الودائع أو بسياسة منح القروض، فالبنسبة ل[1]:

١. سياسية جمع الودائع:

فلا زالت البنوك العمومية الجزائرية تعاني من ضعف كبير في هذا المجال، ويعزي ذلك لعدة أسباب منها:

- إفتقاد المنظومة المصرفية الجزائرية لموارد مستقرة في أجل محدد.
- تذبذب عامل الثقة لدى الجمهور بالنسبة للبنوك فيما يتعلق بضمان الودائع في حالة الإفلاس أو سحب الإعتماد من البنوك.

[1] علي بوعمامة، **إندماج وخصخة البنوك**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم إقتصادية، جامعة البليدة، الجزائر، ٢٠٠٥، ص ص١٧-١٧٩.

- عدم وجود سعر فائدة قابل للتفاوض على المبلغ المودع.
- إقتصار وتركيز الوكالات البنكية على المدن.

٢. سياسة الإقراض:

حيث بالنسبة لهذه السياسة توجد عدة نقائص أهمها:

سيطرة البنوك العمومية الستة على النشاط الإقراضي التي تفضل تمويل القطاع العام وهو ما يضعف من حدة المنافسة في السوق المصرفية الجزائرية حيث بلغت حصة هذه البنوك ٨٨,٥% من إجمالي القروض الممنوحة في سنة ٢٠٠٧ والبالغ ٢٢٠٣,٥ مليار دج أي ما يعادل ١٩٥٠,٣ مليار دج، والذي منحت منه هذه البنوك ٩٨٧,٣مليار دج لمؤسسات القطاع العام.

الشروط غير المشجعة على الإستثمار، والتي تفرض من قبل البنوك الجزائرية عند دراسة ملفات طلب القروض، ناهيك عن صعوبة تحقيق الضمانات المطلوبة لمنح هذه القروض.

رابعا: عدم فعالية الجهاز المصرفي

والتي تتضح على مستويين[١]:

١. المستوى المالي:

حيث تقاس فعالية المنظومة المصرفية بتكلفة الخدمات التي تقدمها والمعلومات التي تضعها في متناول العملاء، وتفتقر البنوك الشاملة إلى هذا النوع من الفعالية، ويعزي ذلك إلى:

- غياب منافسة حقيقية في السوق المصرفية في ظل الإعتماد على وضعية الإحتكار التي ما زال النظام الاقتصادي يكفلها لهذه المنظومة.

[١] علي بوعمامة، مرجع سابق، ص ص ١٨٠-١٨١.

- عدم إعتماد البنوك الشاملة على مراكز البحث والتطور، وهذا ما يخفض من قدرتها التنافسية في ظل ضعف تشكيلة الخدمات المقدمة.
- العجز الكبير في مراقبة وتدقيق الحسابات.

٢. المستوى الاقتصادي:

حيث تعتبر المنظومة المصرفية فعالة إذا قامتبتسيير جيد لنظام الدفع وتخصيص أمثل للموارد، ويقصد بتخصيص الموارد عملية توزيع الأموال المتاحة لدى البنوك على بنود الاستخدام المختلفة وبطريقة تضمن الملائمة بين احتياجات السيولة وتحقيق العائد والربحية، وهما المسألتان اللتان لا زالت البنوك الشاملة تعاني قصورا فيهما نتيجة أسباب تتعلق بسياسة جمع الودائع ومنح القروض.

خامسا: ضعف إستخدام التكنولوجيا

حيث تحتاج البنوك الشاملة إلى زيادة مستوى الإستثمار في التكنولوجيا المصرفية الحديثة وتطبيق البرامج العصرية حتى يكون قادرا على مواكبة تحدي المنافسة داخليا وخارجيا[١].

سادسا: ضعف سياسة إدارة المخاطر

حيث لا زالت البنوك الشاملة غير مهيأة لإعتماد المقاييس المطبقة في مجال إدارة مخاطر الإئتمان والرقابة الداخلية فقد أشار أحد الخبراء إلى تطبيق إتفاقية بازل في ظل معطيات واقع الجهاز المصرفي في الجزائر سيكون غير فعال ومعاكس لما ينتظر منه فالبنوك الشاملة لا زالت تتعامل مع المخاطر بطريقة تقليدية مما يصعب عليها إدارة وتجنب الأزمات المالية المفاجئة[٢].

[١] علي بوعمامة، مرجع سابق، ص ١٨٢.

[٢] فؤاد رحال، جودة الخدمات المصرفية وعلاقتها بتنافسية البنوك في ظل إدارة الجودة الشاملة دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة باتنة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بليدة، الجزائر، ٢٠٠٧، ص١٢.

سابعا: القيود المحاسبية والتنظيمية

منها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات وطرق معالجة العمليات المصرفية وكذلك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة مكيفة مع واقع هذه البنوك، ناهيك عن ضعف منظومة الإتصال التنظيمي بين مختلف المصالح، وطول خطوط المسؤولية، مما ينعكس سلبا على عملية إتخاذ القرار[1].

ثامنا: صغر حجم رأسمال البنوك الجزائرية

حيث رغم تحديد الحد الأدنى لرأس المال ب٢,٥ مليار دج بالنسبة للبنوك و٥٠٠ مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية، إلا أن البنوك الشاملة لا تزال صغيرة الحجم وفقا لمعيار رأس المال إذا ما قورنت بالبنوك الأجنبية. وهذا ما يثير مشاكل مالية خطيرة لهذه البنوك كما يحد من قدراتها التنافسية في ظل ما تشهده الساحة المصرفية العالمية من تكتلات مصرفية عملاقة، والجدير بالذكر أن مجلس النقد والقرض قد أقر رفع الحد الأدنى لرأس المال إلى ١٠ ملايير دج بالنسبة للبنوك و ٣,٥ مليار دج بالنسبة للمؤسسات المالية.

تاسعا: مشكلة القروض المتعثرة

حيث أمام السياسات الإقتراضية التوسعية التي إنتهجتها الجزائر بغض النظر عن قواعد الفعالية الإقتصادية والمردودية المالية التي تحكم النشاط المصرفي وبصفة خاصة منح الإئتمان وبفعل التسيير الإداري للقضايا المالية والمصرفية تفاقمت وضعية البنوك وتولدت عنها ظاهرة القروض المتعثرة والتي قدر حجمها حسب بيانات متوفرة لسنة ١٩٩٧ب ٥٠% من إجمالي القروض القائمة مما أدى إلى عرقلة النشاط المصرفي بسبب فقدان المقدرة على تسيير وإسترجاع تلك القروض[2].

[1] علي بوعمامة، مرجع سابق، ص ١٨٢.

[2] إبراهيم تومي، **النظام المصرفي الجزائري وإتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للإعتماد الإيجاري**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠٠٧، ص ١٢٢.

عاشرا: ضيق السوق المالي والنقدي الأولي والثانوي

حيث يحتاج الجهاز المصرفي إلى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة، والتي من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للبنوك، ومن خلال ذلك تستطيع هذه البنوك تمويل النشاط الإقتصادي بمختلف قطاعاته بأقل تكلفة ممكنة. وفي نفس السياق، تبقى بورصة الجزائر حديثة وفتية كما تتسم بقلة التعملات مما حرم البنوك الشاملة من مزايا التعامل مع هذه السوق من خلال التمويل، وهذا ما يتطلب المزيد من الجهود والإصلاح وتوفير الخبرات المتخصصة ذات القدرة والكفاءة الفنية العالية[1].

المطلب الثاني: التحديات الخارجية

لا تتوقف التحديات التي تواجه البنوك الشاملة عند التحديات الداخلية سالفة الذكر، بل تمتد لتشمل التحديات الخارجية، والتي تتمثل في المستجدات والتطورات العالمية المعاصرة التي تشهدها البيئة المصرفية الحديثة، ويمكن أن نذكر أهم هذه التحديات فيما يلي:

أولا: عولمة الخدمات المصرفية والمالية

والتي تؤثر بشكل مباشر على أداء البنوك الشاملة سواء بشكل إيجابي يتمثل أساسا في المساهمة في زيادة حدة المنافسة في ظل التحرير المصرفي فيتولد عن ذلك تحسين الخدمات وتنويعها ورفع كفاءة أداء البنوك والإرتقاء بها للمستويات العالمية. وإما بشكل سلبي يتمثل أساسا في المنافسة غير المتكافئة مع البنوكالأجنبية التي يمتد نشاطها إلى الجزائر مقابل البنوك الجزائرية التي تحتاج إلى إعادة تأهيلها لمواجهة هذه المنافسة، وفي هذا الصدد، فإن استكمال ترتيبات الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة والإلتزام بها خاصة فيما يتعلق بتحرير الخدمات المالية والمصرفية يجعل البنوك أمام واقع جديد تفرضه هذه المستجدات والتطورات، والتي يكون لها التأثير المباشر وغير

[1] إبراهيم تومي، مرجع سابق، ص ص ١٨٢- ١٨٤.

المباشر على العمل المصرفي وواقع البنوك الجديدة، والذي يجعل البنوك الشاملة تعيد النظر في كيفية عملها وخدمتها المقدمة لمواجهة المناقشة المحتملة إذ من المتوقع أن تتأثر البنوك بما يلي[1]:

- خلق نوع من المنافسة الغير متكافئة مع البنوك الأجنبية نظرا لصغر حجمها وتواضع خدمتها.
- تأثر بعض البنوك ذات الكفاءة المتدنية والتكاليف التشغيلية المرتفعة والتي تقدم خدمات غير تنافسية مقارنة بما تقدمه نظائرها من البنوك الأجنبية.
- تحريك البنوك الأجنبية للأموال وفق مصالحها، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى أزمة مالية(نفاذ السيولة) علاوة على مخاطر احتكار البنوك الأجنبية للسوق المصرفية.

ثانيا: تحديات تكنولوجيا المعلومات والإتصال

حيث تلعب هذه التكنولوجيا دورا مهما في مستقبل إقتصاديات الدول إذ أنها تؤثر على الأسواق المالية إلى درجة أنه أصبح من الصعب على أية دولة أن تضع قيودا على معاملاتها، ويتوجب على الجميع أن يتعاونوا من أجل تحقيق معدلات النمو المطلوبة، ويتعاظم دور تكنولوجيا المعلومات لتصبح بمثابة تحدي حقيقي للبنوك الشاملة من خلال ما يلي:

- التأثير على وضع القيود والإجراءات الحمائية.
- التأثير على نوعية الخدمات وطرق تقديمها.
- التأثير على هامش الربح.

ثالثا: الإلتزام بالإتفاقيات الدولية

حيث يجب على البنوك الشاملة الإلتزام بما جاء في إتفاقيات بازل مثل الملاءة المالية (معيار كفاية رأس المال) من جهة، والإلتزام بتحرير القطاع المصرفي من جهة أخرى.

[1] جميل سالم الزيدانين، **أساسيات في الجهاز المالي، المنظور العملي**، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، ١٩٩٩، ص١٢٤.

رابعا: نشاط التأجير التمويلي في الجزائر

قد عرفت الجزائر أول ممارسة لهذا النشاط من قبل بنك البركة الجزائري سنة ١٩٩١ وبعد ذلك وضع المشرع الجزائري الإطار القانوني لهذا النشاط حيث أطلق عليه لفظ (الإعتماد الإيجاري)، وقد عرفه في المادة الأولى والثانية من الأمر ٠٩-٩٦ المؤرخ في ١٠ جانفي١٩٩٦ بأنه:"عملية تجارية ومالية[١]:

- يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية، أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفقة، مع المتعاملين الإقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين كانوا أو معنويين تابعيين للقانون العام أو القانون الخاص.
- تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن خيار الشراء لصالح المستأجر.
- وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الإستعمال المهني أو المجالات التجارية والمؤسسات الحرفية.

وهكذا تم إعتماد نظام الإعتماد الإيجاري كوسيلة من وسائل تمويل المؤسسات بداية من سنة ١٩٩٦. ويمارس هذا النشاط خلال سنة ٢٠٠٨ ثلاث شركات واحدة منها عمومية، كما تمارس بعض المؤسسات المصرفية كالبنك الخارجي الجزائري الذي يكارس هذا النشاط بمساعدة مؤسسة التأجير التمويلي الجزائريالسعودي المحدودة، وذلك من خلال:

- تأجير المعدات الصناعية بغرض إدماجها في الإنتاج.
- تأجير وسائل النقل: السفن، الطائرات، النقل البري، السكك الحديدة والرافعات...إلخ.
- تأجير أجهزة الإعلام آلي.
- تأجير المعدات الطبية.

[١] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، أمر ٩٦-٠٩ مؤرخ في ١٠يناير ١٩٩٦ يتعلق بالإعتماد الإيجاري، العدد: ٣، الصادر في١٤/٠١/١٩٩٦.

الخامسا: نشاط التوريق في الجزائر

قد وضع الإطار القانوني لهذا النشاط في الجزائر بداية سنة ٢٠٠٦، حيث صدر القانون رقم ٠٦-٠٥ المؤرخ في ٢٠ فيفري ٢٠٠٦ والمتضمن توريق القروض الرهنية والذي يعرف التوريق على أنه "عملية تحويل القروض الرهنية إلى أوراق مالية، وتتم هذه العملية على مرحلتين[١]:

- تنازل عن القروض الرهنية من قبل مؤسسة مصرفية أو مالية إلى مؤسسة أخرى.
- قيام هذه الأخيرة بإصدار أوراق مالية قابلة للتداول في السوق ممثلة للقروض الرهنية.

وبالنسبة للملامح التنظيمية لنشاط توريق القروض الرهنية في الجزائر، نذكر أهمها:

- **إنشاء مؤسسات التوريق:** التي يعرفها القانون رقم٠٦-٠٥ على أنها: "هيئة لها صفة مالية تقوم بعملية التوريق في السوق المالية"، ويتم إنشاء هذه المؤسسات بقرار من هيئة سوق الأوراق المالية وفقا للشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية، وتقوم مؤسسة التوريق بممارسة إصدار سندات قابلة للتداول مقابل ما يحال إليها من محافظ الحقوق المالية والمستحقات آجلة الدفع والضمانات الملحقة بها، كما يقتصر نشاط هذه المؤسسات على التوريق فقط.
- **إصدار السندات:**

- **الخضوع لتشريعات السوق المالي:** حيث تخضع الأوراق المالية التي تصدرها مؤسسة التوريق لعملية التنازل للقروض الحالية أو المستقبلية بمبادرة من المؤسسة المتنازلة وفقا للتشريع المعمول به. لا سيما التشريعي رقم ٩٣-١٠المؤرخ في ٢٣ماي ١٩٩٣ المتعلق ببورصة القيم المالية-المعدل والمتمم- حيث تلتزم مؤسسة التوريق بالحصول على موافقة الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية على إصدار السندات.

[١] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المادة ٠٢ من القانون رقم ٠٦-٠٥ المؤرخ في ٢٠ فيفري ٢٠٠٦ والمتضمن توريق القروض الرهنية، العدد: ١٥، الصادر في ٢٠٠٦/٠٢/٠٢.

- **التسجيل لدى المؤتمن المركزي على السندات:** حيث يتعين على مؤسسة التوريق تسجيل الأوراق المالية التي قامت بإصدارها لدى المؤتمن المركزي على السندات، ويمكن إصدار الأوراق المالية مع أو بدون قسيمة، بفائدة أو بخصم، لحاملها أو إسمية، وتكون قابلة للتدتول في سوق الأوراق المالية.
- **حقوق المستثمرين:** التي تشمل كل أصول مؤسسة التوريق. أما إذا كانت حقوق المستثمرين محصورة في جناح معين أو نشأت بمناسبة تكوين أو سير أو تصفية هذا الجناح، فإذا تكون مقتصرة على أصول هذا الجناح فقط.
- **التنازل عن القروض الرهنية:**

- إثبات التنازل بالإتفاق: بين المؤسسة المتنازلة ومؤسسة التوريق تحت إشراف الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية.
- شكل القروض المتنازل عليها: الذي يجب أن يكون في شكل مجموعة أو كتلة واحدة من القروض، وأن تكون عملية إصدار الأوراق المالية في معاملة واحدة.
- طبيعية القروض محل التوريق: حيث لا يمكن لمؤسسة التوريق شراء قروض ما عدا تلك التي تمنح من طرف المؤسسات المتنازلة في إطار تمويل السكن، ويجب أن تكون هذه القروض غير متنازع عليها أو تتضمن خطر عدم التحصيل عند تاريخ التنازل عليها. كما يشترط أن تكون هذه القروض مؤمنة إذا كانت النسبة بين مبلغ القرض وقيمة السكن تتجاوز ٦٠%.

- **إسترداد القروض:** حيث يمكن لمؤسسة التوريق أن تكلف المؤسسة المتنازلة أو أي مؤسسة أخرى كالمؤتمن المركزي على السندات باسترداد القروض الرهنية المتنازل عنها، وعلى المدين الإلتزام بدفع الأقساط الشهرية بصفة منتظمة للمؤسسة الجديدة المكلفة باستردا القروض.
- **الضمانات:** حيث تنتقل كل الضمانات والتأمينات المتعلقة بالقروض المورقة إلى الذمة المالية لمؤسسة التوريق بمجرد أن تصير عملية التوريق فعلية، وتكون ملزمة للغير.
- **الإعفاءات الضريبية:** حيث تعفى حوالة محافظ التوريق من الضريبية، فعملية التنازل عن مجموعة أو كتلة من القروض لفائدة مؤسسة التوريق تتم مجانا.

سادسا: واقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

تعتبر الصيرفية الإلكترونية من أهم مظاهر الحداثة والعصرنة لأي جهاز مصرفي، والذي يعكس مدى تطور نظام المعاملات المالية والمصرفية وطرق معالجة المعلومات، هذا وقد عكفت البنوك الجزائرية وعلى رأسها بنك الجزائر على تطوير هذا الجانب الذي يعد أحد أهم محاور إصلاح المنظومة المصرفية في الجزائر. ومن خلال هذا المطلب سنتعرض إلى الواقع الحالي للصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية، بالإضافة إلى مرتكزات تحديث وعصرنة نظام الدفع الإلكتروني في الجزائر[1].

١. واقع الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية:

قد قامت الجزائر بإنشاء شركة ذات أسهم ما بين البنوك الوطنية الثمانية (بنك الجزائر الوطني، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، بنك الجزائر الخارجي، والصندوق الوطني للتوفير والإحتياط-بنك) في عام ١٩٩٥، وذلك بهدف تطوير تسيير التعاملات النقدية ما بين البنوك التجارية وتحسين الخدمة المصرفية، علاوة على زيادة حجم تداول النقود ووضع الموزعات الآلية DAB على مستوى هذه البنوك، حيث تتولى هذه الشركة صناعة البطاقة المصرفية الخاصة بالسحب حسب المقاييس المعمول بها دوليا، وطبع الإشارة السرية، وتنشأ هذه الخدمة بموجب عقد تبرمة شركة المساهمة مع شركة SATIM الذي يحدد إلتزام الطرفين خاصة فيما يتعلق بآجال وإجراءات التسليم، إضافة إلى عمليات ربط الموزعات الآلية ومصالح SATIM (PAC(X٢٥-DZ، من شأنها السماح بالقيام بعمليات سحب داخلية أو محولة.

وقد قامت شركة SATIM عام ١٩٩٣ بإعادا مشروع لإيجاد حل للنقد بين البنوك، حيث تحققت الخطوة الأولى من هذا المشروع عام ١٩٩٧ بإعداد شبكة نقدية إلكترونية بين البنوك الجزائرية، والتي لا تتوفر إلا الخدمات المتعلقة بإصدار البطاقة المصرفية الخاصة بالسحب من المزع الآلي محليا، وبالتالي أصبح في متناول البنوك المحلية والأجنبية تقديم خدمة سحب الأموال باستخدام الموزع الآلي. وفي هذا الصدد، تعمل شركة SATIM على تأمين قبول البطاقة في جميع البنوك المشاركة وإجراء عملية المقاصة لصفقات السحب بين

[1] عبد الغني ربوح، نور الدين غردة، **تطبيق أنظمة الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع والآفاق**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، أيام ١١-١٢مارس ٢٠١٥.

البنوك. حيث تؤمن تبادل التدفقات المالية بين المشاركين والمؤسسة عن المقاصة، بالإضافة إلى كشف البطاقات المزورة.

وحرصا من الجزائر على مواكبة التطورات العالمية في المجال المصرفي، فقد خصصت أكثر من ٣,٦ مليون أورو لتعميم إستعمال البطاقة المصرفية في الجزائر لهذا الغرض أبرمت إتفاقية مساعدة تقنية بقيمة ٤٠٢٣٥ أورو بين SATIM والشركة الفرنسية IDS لتركيب عدد كبير من الموزعات الأوتوماتيكية للأوراق (٥٠٠ موزع) ونهائي نقطة بيع لدى التجار (١٠٠٠٠) عبر كل التراب الوطني. وفي نفس الفترة قامت شركة المساهمة الجزائرية بعقد إتفاق مع شركة SATIM فيما يخص مجال الخدمات المصرفية الإلكترونية لإبراه إتفاقية شراكة ما بين المجموعة الفرنسية Diagram-Edi الرائدة في مجال البرمجيات المتعلقة بالصيرفة الإلكترونية وأمن تبادل البيانات المالية وثلاث مؤسسات جزائرية هي: Multimédia-Magactو Soft Engineering ومركز البحث في الإعلام العلمي والتقني (cerist) لتنشأ على إثره شركة مختلطة سميت ب" الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية" AEBS.

٢. مرتكزات تحديث وعصرنة نظام الدفع الإلكتروني في الجزائر:

يعتبر تأهيل الجهاز المصرفي الجزائري من خلال إصلاح وتطوير أنظمة الدفع بمثابة مؤشر قوي وضروري للسير الحسن للإقتصاد الوطني وجزء هام ومكمل لمفهوم الوساطة المالية، ومن الأهداف الرئيسية لمشروع تحديث أنظمة الدفع الإلكتروني نذكر ما يلي:

- تكييف أنظمة الدفع، والمقاصة والتسوية بين البنوك مع حاجيات الإدارات والمؤسسات والأفراد والأخذ بعين الإعتبار متطلبات الاقتصاد الحديث، ولا سيما بترقية الوسائل الإلكترونية الجديدة.
- تقليص آجال الدفع خصوصا بالنسبة للمعاملات خارج الساحة المصرفية.
- ترشيد وتحسين إجراءات وآليات تحصيل وسائل الدفع القائمة على أداة ورقية مثل الشيكات والسند لأمر.
- تشجيع تنمية وسائل الدفع الإلكترونية: البطاقة، التحويل والإقتطاع الأوتوماتيكي.

- تخفيض التكلفة الإجمالية لتسير المدفوعات وكذلك تكلفة السيولة الموجودة في حسابات التسوية في البنوك.
- دعم فعالية أمن المبادلات.
- دعم فعالية السياسة النقدية.
- إدخال المعايير الدولية في مجال تسيير مخاطر السيولة، ومخاطر العروض والحماية ضد المخاطر النظامية.
- دعم الهياكل الأساسية للإتصال الإلكتروني بين بنك الجزائر والمقر الاجتماعي لكل بنك، وبريد الجزائر، والخزينة العمومية والوديع المركزي، وتسهل هذه الشبكة الخاصة ببنك الجزائر انتقال المبادلات ومعالجة عمليات الدفع من أولها إلى آخرها، ويتعلق الأمر بإنشاء نظام مضمون وموثوق به ومؤمن للإرسال.

خلاصة الفصل:

من خلال كل ما تقدم من هذا الفصل نستخلص أن البنوك الشاملة هي الكيانات التي تخطت التخصص المصرفي لتمارس وظائف كل من البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، ولتقدم توليفة واسعة من الخدمات المصرفية والمالية المستحدثة في جميع الأنحاء بالداخل والخارج والموجهة الى قاعدة واسعة من العملاء من أفراد ومشروعات، حيث تلبي احتياجاتها التمويلية اللازمة لذلك من مصادر متعددة، وهذا بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومنه نرى تنقسم وظائف البنوك الشاملة الى وظائف تقوم بها بنفسها من خلال التوسع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية، والتي تضم دعم المشروعات الجديدة، أنشطة أمناء الاستثمار، خدمات الأوراق المالية وغيرها. بالاضافة الى القيام بأنشطة تمويلية مبتكرة تضم صيرفة التجزئة، التأجير التمويلي وغيرها. ووظائف أخرى تقوم بها من خلال الشركة القابضة المصرفية، ومن أبرز هذه الوظائف انشاء شركات الاستثمار وأنشطة صيرفة التأمين. وبذلك تقدم البنوك الشاملة تشكيلة واسعة ومتكاملةمن الخدمات التي تخدم أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك تعتمد البنوك الشاملة على جملة من الاستراتجيات فيما يتعلق بادارة أصولها وخصةمها، وذلك سواء تعلق الأمر بتنويع مصادر جلب المال، خاصة الودائع، حيث تسعى هذه البنوك الى تنمية ودائعها عن طريق اتباع استراتجيات مختلفة، وذلك مع الحرص على تعظيم راحة العملاء، أو بتنويع مجالات استخدامات تلك الأموال في المجال الاستثماري والاقراضي. وذلك بالشكل الذي يضمن أدائها لوظائفها على أمل وجه. ويساند هذا اتباع أساليب رقابية محددة فرضها تنوع تلك الوظائف بقصد سلامة العمل المصرفي، كما تتعدد مزايا البنوك الشاملة حيث من أهمها العمل على أساس قاعدة الحجم الكبير وتحقيق التوظيف الأمثل للموارد. كما توجد عدة انتقادات موجهة لهذه البنوك أبرزها تشكيل الاحتكارات المصرفية، وأخيرا إن مقدرة البنوك الشاملة على النمو والتطور ترتبط بشكل وثيق بمقدرة وحداته على مواجهة التحديات الجديدة التي تواجهها والمتمثلة في التحديات الداخلية بالإضافة إلى التحديات الخارجية.

الفهرس

الفهرس

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	
الإهداء	
الملخص	
فهرس	I
قائمة الأشكال والجداول	VI
المقدمة العامة	أ-ز
الفصل الأول: تطور الجهاز المصرفي الجزائري	
تمهيد	٢
المبحث الأول: الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة ١٩٩٠	٣
المطلب الأول: الجهاز المصرفي الجزائري بداية الاستقلال	٣
المطلب الثاني: الجهاز المصرفي الجزائري فترة السبعينات	٧
المطلب الثالث: الجهاز المصرفي الجزائري فترة الثمانينات	٩
المبحث الثاني:الجهاز المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض	١٤
المطلب الأول:مفهومظمك ودوافع قانون النقد والقرض	١٤

المطلب الثاني:أهداف ومبادئ قانون النقد والقرض	١٦
المطلب الثالث:الهياكل الجديدة في ظل قانون النقد والقرض	٢٠
المبحث الثالث: الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض	٢٥
المطلب الأول: أهم تعديلات قانون النقد والقرض	٢٥
المطلب الثاني:الهيكل الحالي للجهاز المصرفي وأهم مؤشراته	٣٠
المطلب الثالث: انجازات وتحديات الجهاز المصرفي الجزائري	٣٥
خلاصة	٣٩
الفصل الثاني: الصيرفة الشاملة وتحدياتها في الجهاز المصرفي الجزائري	
تمهيد	٤١
المبحث الأول: ماهية البنوك الشاملة	٤٢
المطلب الأول:نشأة البنوك الشاملة	٤٢
المطلب الثاني:تعريف وخصائص البنوك الشاملة	٤٤
المطلب الثالث:عوامل قيام البنوك الشاملة	٤٧
المطلب الرابع: فلسفة التنويع في البنوك الشاملة	٥٠
المبحث الثاني:الوظائف والأساليب الإدارية والرقابية للبنوك الشاملة	٥١
المطلب الأول:وظائف البنوك الشاملة	٥١

المطلب الثاني:الأساليب الإدارية والرقابية للبنوك الشاملة	٧٤
المطلب الثالث:مزايا البنوك الشاملة وأهم الانتقادات الموجهة إليها	٨٣
المبحث الثالث:التحديات التي تواجه الجهاز المصرفي الجزائري	٨٧
المطلب الأول:التحديات الداخلية	٨٧
المطلب الثاني:التحديات الخارجية	٩٨
خلاصة	١٠٦
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط	
تمهيد	١٠٨
المبحث الأول:بطاقة تعريفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية **وكالة تابلاط**	١٠٩
المطلب الأول:لمحة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية **وكالة تابلاط**	١٠٩
المطلب الثاني:الهياكل التنظيمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية **وكالة تابلاط**	١١٣
المطلب الثالث:التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية **وكالة تابلاط**	١١٤
المبحث الثاني:مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط	١١٦
المطلب الأول:مصلحة الزبائن	١١٦
المطلب الثاني:مصلحة القروض	١٢١
المطلب الثالث: اجراءات منح القرض	١٢٦

المبحث الثالث:بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط والعمل المصرفي الشامل	١٣١
المطلب الأول:واقع الصيرفة الشاملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط	١٣١
المطلب الثاني:متطلبات الصيرفة الشاملة	١٣٣
المطلب الثالث:المعوقات التي يواجهها بنك الفلاحة والتنمية الريفية للتحول للعمل المصرفي الشامل	١٣٧
خلاصة	١٣٩
خاتمة عامة	١٤١
قائمة المراجع	١٤٦

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

عرف العالم نهاية القرن العشرين وبداية القرن الحالي تغيرات واسعة النطاق، فرضتها الصدمات والتطورات الدولية الهائلة خاصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال التي انعكست على كافة نواحي الحياة وقطاعاتها المختلفة، بما فيها الاقتصاد العالمي الذي تأثر وسيطرت عليه اقتصاديات السوق وانتشار ظاهرة الخصخصة بالإضافة إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية واتفاقيات حرية التجارة.

وباعتبار النظام المصرفي محرك أساسي لأي نظام اقتصادي من خلال تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، وتزايد دور الجهاز المصرفي تحت تأثير التطورات والتغيرات العالمية الحاصلة في المجال المصرفي والمالي العالمي وتيار الانفتاح على الأسواق العالمية مما تبعه ظهور مستحدثات مالية ومصرفية جديدة خاصة في مجال المشتقات المالية وعقود الخيار وتوريق الديون بالإضافة إلى خصخصة البنوك وموجة التحرر المصرفي من القيود التي تحول دون ممارسة البنوك لمجموعة من الأنشطة مما أدى إلى ظهور العمل المصرفي الشامل من خلال ما يعرف بالبنوك الشاملة وهذا رغبة غي تعظيم العائد والتقليل من المخاطر، إن هذه الفلسفة الجديدة تعتمد في جوهرها على التنويع لذا تزايد الاهتمام بدراسة هذا النمط من العمل المصرفي.

وباعتبار الجهاز المصرفي الجزائري ركيزة أساسية ومهمة في تمويل المشاريع الاقتصادية التنموية الوطنية، يجب عليه دائما مواكبة المستجدات والتغيرات الحاصلة في الأنظمة المصرفية العالمية من خلال توسيع الأنشطة البنكية أي التحول من الأنشطة التقليدية للبنوك إلى تنويع الأنشطة وتحديثها ،خاصة العمليات المتعلقة بسوق الأوراق المالية للنهوض ببورصة الجزائر.

لذا نجد أن النظام المصرفي الجزائري يسعى دوما لمواجهة هذه التحديات من خلال البحث عن كيفيات جديدة لتجديد التنظيم والتسيير الفعال للتمويل الاقتصادي وإعطاء متطلبات التغيرات الحديثة، فالعمل المصرفي الشامل يتيح أمام البنوك فرصة التكيف مع تطور بيئة العمل المصرفي العالمي، أضحى لزاما على السلطات الجزائرية تحديث وتكييف النظام المصرفي لمواكبة ومواجهة تحديات الصيرفة الشاملة، ومن خلال ما سبق تتمحور إشكالية بحثنا هذا فيما يلي:

الإشكالية:

- **ماهية الآليات المتبعة في تحديث الجهاز مصرفي الجزائري لمواجهة تحديات الصيرفة الشاملة ؟وما هو واقع ذلك في بنك BADR؟.**

الأسئلة الفرعية

وللإجابة على السؤال الرئيسي نستعين بالأسئلة الجزئية التالية:

- كيف تطور الجهاز المصرفي الجزائري؟
- ما المقصود بالصيرفة الشاملة؟، وما خصائصها؟
- ما واقع وما مدى تطبيق فكرة الصيرفة الشاملة في BADR؟

فرضيات البحث:

- مر النظام المصرفي الجزائري بمجموعة من الإصلاحات لجعل هذا النظام يتماشى مع ما تقتضيه التغيرات العالمية، من خلال تبني قانون النقد والقرض٩٠-١٠ والذي تبعته مجموعة من الإصلاحات عبر مراحل مختلفة.
- يتطلب التحول إلى نظام البنوك الشاملة تدخل التشريعات والتنظيمات والعمل الرقابي وتكتل البنوك الصغيرة لتصبح كبيرة قادرة على تقديم خدمات متنوعة ومن أهم خصائصها تقديم كافة الخدمات إلى الزبائن في أي وقت ومكان.
- يمكن القول أن بنك BADR بنك شامل إلى حد ما،نظرا لتقديمه خدمات متنوعة وتحديث وسائل الدفع فيه.

أهمية البحث:

يستمد هذا البحث أهميته من المكانة التي يحتلها القطاع المصرفي في اقتصاديات الدول وما يواجه هذا القطاع من تحديات وانعكاسات ويعتبر العمل المصرفي الشامل الوسيلة الكفيلة لاستيعاب هذه التطورات والمستجدات ومواكبة التحديات من خلال قدرته في رفع معدلات النمو الاقتصادي وتحسين كفاءة الجهاز المصرفي

الذي يعتبر بمثابة مصدر توفير وتعبئة الموارد المالية لتمويل الاقتصاد الوطني، كذلك أهمية تبني هذا النمط من العمل المصرفي في القدرة التي يكسبها للبنوك من خلال تنويع أنشطتها مما ينعكس بالإيجاب على عوائدها وبالمقابل تخفض من درجة المخاطر التي تواجهها.

أهداف البحث:

بعد انهيار سياسة الاقتصاد الموجه والتحول نحو اقتصاد السوق كان من الدول النامية إلى مواكبة هذا الواقع وانطلاقا من هذا يمطن حصر أهداف هذا البحث فيما يلي:

- عرض أهم الإصلاحات التي مست النظام المصرفي الجزائري.
- إبراز تطور النظام المصرفي وأسبابه.
- التعرف على العمل المصرفي الشامل.
- الاستفادة من تبني العمل المصرفي الشامل الذي يرتكز على تحديث أعمال البنوك.
- تحليل واقع الجهاز المصرفي من خلال الكشف عن مدى الأخذ بنظام البنوك الشاملة من خلال دراسة حالة بنك BADR.

أسباب اختيار البحث:

هناك مجموعة من الدوافع أدت بنا إلى اختيار هذا البحث والخوض في إشكاليته:

- رغبتنا الشخصية في اختيار هذا الموضوع .
- دخول هذا الموضوع ضمن تخصص دراستنا (مالية وبنوك).
- محاولة معرفة أهم الإصلاحات التي عرفها النظام المصرفي الجزائري لمواكبة التغييرات العالمية الحاصلة.
- تأثير تطبيق الصيرفة الشاملة على أداء البنوك.
- محاولة إيجاد سبل وآليات تحديث النظام المصرفي الجزائري.

منهج البحث:

لقد اقتضت طبيعة البحث التعامل على عدة مناهج متكاملة ومتناسقة للإلمام بمحاور الدراسة وقد تم الاعتماد على:

- **المنهج التاريخي**: وذلك لتتبع التطور التاريخي الحاصل في العمل المصرفي الشامل من خلال التطرق إلى النشأة والتطور وكذلك لدراسة أهم الإصلاحات والتطورات الحاصلة في النظام المصرفي الجزائري.
- **المنهج الصفي والتحليلي**: وذلك بغرض وصف تطور النظام المصرفي الجزائري عبر مختلف المراحل التي مر بها،كذلك استعراض الإطار النظري للتطورات المصرفية الحديثة والبنوك الشاملة واستنباط أهم انعكاساتها على أداء البنوك.

حدود الدراسة:

يجري هدا البحث في إطار الحدود التالية:

الحدود الزمانية: امتدت فترة الدراسة الميدانية لهذا الموضوع من أفريل ٢٠١٧ إلى غاية ماي ٢٠١٧.

الحدود المكانية: الدراسة الميدانية في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تابلاط.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تدور حول موضوعنا المتمثل في تحديث الجهاز المصرفي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة.

١. رشيد بوعافية، **الصيرفة الالكترونية والنظام المصرفي الجزائري**، الأفاق والتحديات، رسالة ماجستير، جامعة سعد دحلب، البليدة، سنة ٢٠٠٥.

وقد تناولت الدراسة الصيرفة الالكترونية كأداة لعصرنه النظام المصرفي الجزائري وقد توصلت الدراسة إلى:

- إن اعتماد الصيرفة الالكترونية سوف يساهم في تطوير وتحديث النظام المصرفي الجزائري وتجعله يواكب التطورات العالمية في هذا الميدان.
- سوف تساهم الصيرفة الالكترونية في تخفيض حدة الاقتصاد غير رسمي الذي أصبح مشكل يواجه تطور الاستثمار في الجزائر من خلال تقليص حجم الكتلة النقدية الموجودة خارج الدائرة المصرفية الرسمية.
- يساهم اعتماد الصيرفة الالكترونية في بناء الاقتصاد الرقمي وبناء مجتمع المعلومات و تقليص حدة الفجوة الرقمية وتطوير مختلف القطاعات خاصة قطاع الخدمات بمختلف أنواعها.

٢. بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

وقد تناول الباحث أثر إصلاحات النظام المصرفي الجزائري على تعبئة المدخرات.

وقد توصل الباحث إلى عدة نتائج:

- ظاهرة التوسع النقدي في الاقتصاد الجزائري.
- استمرار محدودية النظام المصرفي في أداء وظيفته الأساسية كوسيط مالي.
- محدودية السوق النقدية في تمويل الاقتصاد.

صعوبات البحث

واجهتنا عدة صعوبات في إعداد هذا البحث ارتأينا الإشارة إليها ونذكرها فيما يلي:

- قلة المراجع الأجنبية.
- صعوبة الحصول على المعلومات من مصادرها الرسمية.

هيكل البحث:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية التي طارحناها ولإثبات مدى صحة الفرضيات المقدمة قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول مترابطة ومتكاملة.

- **الفصل الأول:**

وخصصناه لتطور الجهاز المصرفي الجزائري، تطرقنا فيه إلى ثلاثة مباحث، عرضنا في المبحث الأول الجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات المصرفية لسنة ١٩٩٠ والثاني خصصناه إلى النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض والمبحث الثالث تطرقنا فيه إلى الجهاز المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض.

- **الفصل الثاني:**

الذي تطرقنا فيه إلى الإطار النظري للصيرفة الشاملة وقسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث،عرضنا في المبحث الأول ماهية البنوك الشاملة وفي المبحث الثاني تحدثنا عن وظائف البنوك الشاملة والأساليب الإدارية والرقابية للبنوك الشاملة ومزاياها وانتقاداتها،المبحث الثالث عرضنا التحديات التي تواجه البنوك الشاملة.

- **الفصل الثالث**

جاء تحت عنوان دراسة تطبيقية حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة – **وكالة تابلاط** –،قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث فصول،المبحث الأول كبطاقة تعريفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة –٨٤٨–،المبحث الثاني،مصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة – **وكالة تابلاط** –،المبحث الثالث واقع الصيرفة الشاملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة – **وكالة تابلاط** –.

الملخص

لقد شهدت السوق المصرفية العالمية تطورات متسارعة خلال السنوات الأخيرة، ذلك نتيجة تنامي ظاهرة العولمة والتطورات التكنولوجية والمصرفية، مما زاد من حدة المنافسة فأخذت المؤسسات المالية والمصرفية في تقديم مجموعة شاملة ومتكاملة من الخدمات المالية والمصرفية،مما وضع أمام النظام المصرفي الجزائري عدة رهانات وتحديات يجب عليه كسبها، لذا أصبح الانشغال الرئيسي للقائمين على الأنظمة المصرفية مواجهة هده التحديات،من خلال وضع استراتجيات أهمها التدرج إلى البنوك الشاملة ويعتبر مفهوم البنوك الشاملة أحد جوانب التطوير في المجال المصرفي والمالية وخطوة هامة من خطوات الإصلاح المصرفي، وتهتم البنوك الشاملة بتقديم كافة الخدمات (البنكية وغير بنكية) وكذا تبني إستراتجية الاندماج المصرفي لتكوين كيانات مصرفية كبيرة قادرة على مواجهة المنافسة المحتدمة في السوق المصرفية.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الشاملة، البنوك الجزائرية، الإصلاحات البنكية،تحديث الجهاز المصرفي الجزائري.

إهداء

الحمد لله الذي لا يحمد على نعمة سواه، الحمد لله الذي مهد لنا طريق النجاح

أهدي عملي هذا:

اللذين دعوتهما سهلت لي الكثير من الصعاب أمي الحبيبة وأبي الغالي

إلى أختي سارة وإخوتي عبد الحق، إبراهيم ومحمد

إلى روح قلبي وقرة عيني علاء الدين

إلى كل العائلة كبيرا وصغيرا

إلى زميلتي أمينة التي شاركتني في هذا العمل متمنية لها كل النجاح والتوفيق في حياتها

وإلى كل الأحباب والأصدقاء الذين قاسمتهم شطرا من حياتي

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

سمية

قائمة الأشكال والجداول

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
الشكل(١-١)	إعادة هيكلة التظام المصرفي الجزائري في نهاية ١٩٨٥	١٢
الشكل(١-٢)	هيكل النظام المصرفي الحالي	٣١
الشكل(٣-١)	الهيكل التنظيمي لبدر BADR وكالة تابلاط	١١٥

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(١-١)	بيانات متعلقة بالمصاريف وئندوق التوفير	٣٤
(١-٢)	الخدمات المقدمة من قبل البنوك الشاملة	٧٣

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: المراجع بالغة العربية

الكتب:

١. أحمد صلاح عطية، **مشاكل المحاسبة والافصاح في صناديق الاستثمار**، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٣/٢٠٠٢.

٢. اسماعيل أحمد الشناوي، عبد المنعم، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٠.

٣. أطنوان الناشف، خليل الهندي، العمليات المصرفية والوق المالية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ١٩٩٨.

٤. بالعزوزي علي ، محاضرات في النظريات و السياسة النقدية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة ،الجزائر ،٢٠٠٨ .

٥. جميل سالم الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي، المنظور العملي، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، ١٩٩٩.

٦. حمدي عبد العظيم، الآثار الاقتصادية للاندماج المصرفي، القاهرة، ١٩٩٩.

٧. خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، ادارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، الأردن، ٢٠٠٦.

٨. خالد وهيب الراوي، ادارة العمليات المصرفية، دار المناهج، ط٢، عمان، ٢٠٠٣.

٩. خبابة عبد الله ، الاقتصاد المصرفي ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠١٣.

١٠. رعد حسن الصرن، عولمة جودة الخدمة المصرفية، دار التواصل العربي، سوريا، دار الوراق، الأردن، ٢٠٠٧.

١١. السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال، التحديات الراهنة، دار المريخ، السعودية، ٢٠٠٠.

١٢. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،٢٠٠٨ .

١٣. صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني–القطاع المصرفي وغسيل الأموال، علم الكتب، مصر، ٢٠٠٣.

١٤. طارق عبد العال حماد، إندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠١.

١٥. الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة السادسة ،الجزائر، ٢٠٠٧ .

١٦. طاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، ٢٠١٥.

١٧. طلعت أسعد عبد الحميد، الادارة الفعالة لخدمة البنوك الشاملة، مصر، بدون دار نشر، ١٩٩٩.

١٨. عادل محمد رزق، الاستثمار في البنوك والمؤسسات المالية، من منظور محاسبي، دار طيبة للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٤.

١٩. عبد الباسط وفا، مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشرواعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠١.

٢٠. عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٣/٢٠٠٢.

٢١. عبد القادر بحيح ، الشامل لتقنيات أعمال البنوك ،الطبعة الأولى ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر ، ٢٠١٣ .

٢٢. عبد المطلب عبد المجيد، البنوك الشاملة عملياتها وادارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٠.

٢٣. فائزة لعراف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، الدار الجامعية الجديدة، بدون طبعة، الإسكندرية، ٢٠١٣.

٢٤. فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، ادارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٠.

٢٥. ماهر كنج شكري، مروان عوض، المالية الدولية، العملات الأجنبية والمشتقات المالية بينالنظرية والتطبيق، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٤.

٢٦. محمد ابراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، دار التعليم الجامعي، بدون طبعة، الإسكندرية، ٢٠١٤.

٢٧. محمد عبد الفتاح الصيرفي، ادارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.

٢٨. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، ١٩٩٧.

٢٩. محمود حميدات، دخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ٢٠٠٠.

٣٠. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.

٣١. مفلح محمد عقل ، وجهات نظر مصرفية ، مكتبة المجتمع العربي ، الطبعة الأولى ، الأردن ، ٢٠٠٦.

٣٢. منير ابراهيم هندي، ادارة البنوك التجارية، مدخل لاتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، مصر، ٢٠٠٠، ط٣.

٣٣. ناجي معلا، الأصول العلمية للتسويق المصرفي، (بدون دار نشر)، الأردن، ٢٠٠٧، ط٣.

المذكرات والرسائل:

١. إبراهيم تومي، **النظام المصرفي الجزائري وإتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للإعتماد الإيجاري**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠٠٧.

٢. آيت وازو زينة، مسؤولية البنك المركزي في مواجهة الأخطار المصرفية في ظل القانون الجزائري، أطروحة دكتواره تخصص قانون، غير منشورة، تيزي وزو ، الجزائر ، ٢٠١٢.

٣. بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، ٢٠٠٥_٢٠٠٦، الجزائر.

٤. بورمة هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، غبر منشورة،جامعة سكيكدة، ٢٠٠٨، الجزائر .فطوم معمر، توجهات النظام المصرفي الجزائري في ظل التحرير المصرفي، رسالة ماجستير تخصص علوم اقتصادية، غير منشورة، الجزائر، ٢٠١١.

٥. بوسهوة محجوب ، النظام المصرفي الجزائري و إمكانية اندماجه في العولمة المالية ، علوم اقتصادية ، مذكرة ماستر غير منشورة ، جامعة المدية، الجزائر ،٢٠١٤.

٦. حمد مداني، دور المصارف الشاملة في تحديث وعصرنة الجهاز المصرفي —دراسة حالة الجزائر–، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة شلف، الجزائر، ٢٠٠٥/٢٠٠٦،.

٧. خليفي زوبير ، العملة الأوروبية الموحدة و انعكاساتها على الجهاز المصرفي الجزائري ، رسالة ماجستير تخصص تسيير ، غير منشورة ،الجزائر،٢٠٠٢ .

٨. دريس رشيد، استراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ضل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، الجزائر، ٢٠٠٧.

٩. رشدي صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري، الصيرفة الشاملة عالميا ومحليا، رسالة ماجستير منشورة، قسم العلوم الإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، مصر، ١٩٩٨/١٩٩٩.

١٠. رشيد بوعافية ، الصيرفة الالكترونية و النظام المصرفي الجزائري ، رسالة ماجستير ، تخصص نقود مالية و بنوك ، البليدة ، ٢٠٠٥ .

١١. عادل زقرير، تحديث مواكبة الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

١٢. علي بوعمامة، إندماج وخصخصة البنوك، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم إقتصادية، جامعة البليدة، الجزائر، ٢٠٠٥.

١٣. فؤاد رحال، جودة الخدمات المصرفية وعلاقتها بتنافسية البنوك في ظل إدارة الجودة الشاملة دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري وكالة باتنة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة البليدة، الجزائر، ٢٠٠٧.

١٤. نكوري أسماء ، عصرنة النظام المصرفي الجزائري و الاستفادة من خبرات البنوك الأجنبية كآلية لزيادة القدرة التنافسية ، شهادة ماستر تخصص علوم مالية، غير منشورة ، المدية ،٢٠١٢ ، الجزائر .

١٥. يعلي حسين مبارك ، إمكانية رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة ، رسالة ماجستير تخصص إدارة مالية ، جامعة قسنطينة ، ٢٠١٢ .

الندوات والمؤتمرات:

١. باشوندة رفيق ، **عوامل نجاح الجهاز المصرفي الجزائري** ، ملتقى بعنوان "المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية "، جامعة سيدي بالعباس، الجزائر

٢. خياط عبد الله، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي "المؤتمر العلمي الثالث حول إدارة منظمات الأعمال التحديات العالمية المعاصرة"، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة ٢٧-٢٩ أفريل ٢٠٠٩.

٣. عبد الغني ربوح، نور الدين غردة، تطبيق أنظمة الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع والآفاق، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة، أيام ١١-١٢مارس ٢٠١٥.

٤. محمد خالد المهايني، أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي، المؤتمر المصرفي العربي حول دور المصارف في تمويل المشروعات الاستثمارية العربية، مصر، ٦-٧ أفريل٢٠٠٨.

٥. محمد خالد المهياني، أهمية دور المصارف في عملية التنمية والاستثمار في العالم العربي، المؤتمر المصرفي العربي حول دور "المصارف في تمويل المشروعات الاستثمارية العربية"، مصر، ٦-٧ أفريل ٢٠٠٨.

٦. هشام الباسط، صيرفة التأمين، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، ج: ٢ الجديد في التمويل المصرفي، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٢.

٧. هشام البساط، صيرفة التأمين، الجديد في اعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٢.

مجالات، دوريات ومقالات:

١. الشماع خليل محمد حسن، **دور المصرق الشامل في تطوير السوق المالية**، مجلة اتحاد المصارف العربية، المجلد ١٤، العدد ١٥٨، بيروت، ١٩٩٤،

٢. الطيب ياسين ، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية ، مجلة الباحث ،جامعة ورقلة ، العدد ٣ ،الجزائر ، ٢٠٠٣ ، ص٤٩ .

٣. عجة جيلالي ، اصلاحات المصرفية في القانون الجزائري ،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد ٠٤ ، جامعة شلف ، الجزائر .

٤. مجلة اتحاد المصارف العربية، صناعة التأمين المصرفي في الشرق الأوسط، بيروت، لبنان، العدد٢٩٩، أكتوبر ٢٠٠٩.

٥. محسن احمد الخضيري، عولمة النشاط المصرفي، مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد ٢٢٢، يونيو ١٩٩٩.

٦. المنعم محمد الطبيب محمد النيل، العولمة و آثارها الاقتصادية على المصارف، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد ٣،جامعة شلف، بدون سنة،الجزائر.

تقارير ونشرات:

١. تقرير بنك الجزائر لسنة ٢٠١٣.

٢. وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تابلاط.

القوانين والتشريعات:

١. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، أمر ٩٦-٠٩ مؤرخ في ١٠يناير ١٩٩٦ يتعلق بالإعتماد الإيجاري، العدد: ٣، الصادر في١٤/٠١/١٩٩٦.

٢. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المادة ٠٢ من القانون رقم ٠٦-٠٥ المؤرخ في ٢٠ فيفري ٢٠٠٦ والمتضمن توريق القروض الرهنية، العدد: ١٥، الصادر في ٠٢/٠٢/٢٠٠٦.

٣. المادة ١٣ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

٤. المادة١٥ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

٥. المادة١٦ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

٦. ٤المادة ٣٢ من القانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد و القرض .

٧. المواد ١،٢،٣،٤ ،من الأمر :١_٤٧ المؤرخ في ٣٠ جوان ١٩٧١ .

٨. الأمر رقم ٠٤/١٠ المتعلق بالنقد و القرض المؤرخ في ٠١ /٠٩ /٢٠١٠ المادة رقم ٠٢ ، المادة رقم ٠٦.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

١. Salima rekib، **le syseteime boncaire algerien**, **communcation science et technology**, **Uinversité d orane**.

٢. Philippe G,Stéphane Priami, **La banque**: **fonctionnement et Stratégies**, Economica, paris, ٢٠٠٠.

ثالثا: المواقع على شبكة الأنترنت

١. بحوصي مجذوب، **استقلالية البنك المركزي بين قانون ١٠/٩٠ و الأمر ١١/٠٣**، شوهد يوم ٢٢,٠٢/٢٠١٧ عبر الرابط:wttp//www.neevia.com

٢. أحمد عبد الخالق، البنوك الشاملة بحث منشور على الموقع الالكتروني: w.arablawinfo.com/Researches_AR/١٩٩.**doc**

٣. مفتاح صالح، الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية، شوهد يوم ٢٠١٧/٠٤/١٧، عبر الرابط .www.raheem.info/imo٣٨